الادراج في الحديث وأثره في الاختلاف الفقهي

إعداد
حميد يوسف قوفي

المشرف
الدكتور شرف محمود القضاة

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع ..... التاريخ .....

قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات درجة الماجستير في
الحديث

كلية الدراسات العليا
الجامعة الاردنية

تموز ٢٠٠١

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

نوقشت هذه الرسالة وأجيزت بتاريخ ١٩ من ربيع الثاني ١٤٢٢هـ، الموافق لـ ٢٠٠١/٧/١٠م

أعضاء لجنة المناقشة : **التوقيع**

١. **الدكتور** : شـــرف القضاة (مشرفا) .
٢. **الأستاذ الدكتور** أمين القضاة (عضوا) .
٣. **الأستاذ الدكتور** محمد العمري (عضوا) .
٤. **الدكتور** ياســـــر الشمالي (عضوا) .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

إن الباحث – أيّ باحث – هو إنسان محتاج إلى غيره ، فهو يبني إنجازه العلميّ والمعرفيّ على بعض جهد غيره ، كما أن الآخر يبني إنجازه على بعض جهده وهكذا ، فالاستعانة بجهود من سبق ضرورة لا يستغني عنها الباحث ، فمهما أوتي من أدوات العلم والبحث فإنه محتاج إلى من يؤازره ويقوي كيانه العلميّ والمعرفيّ ، وهذا بعضُ جهد المشرف وأهل المشورة من أهل العلم . وفي هذا المقام لا يسعني إلا أن أتقدم بوافر الشكر وخالص التقدير إلى فضيلة الدكتور شرف محمود القضاة ، المشرف على الرسالة ، فقد كان نعم المعين ، لما كان من تحفيزه لي على إتمامها ، وتيسيره في تناول فصولها ومناقشتها ، وكانت ملحوظاته مرضيةً تدبّج البحث وتزيده تأهيلا للقبول – إن شاء الله – إلى أن اكتملت صورته وجاء على هيئته هذه .

ولا يفوتني أن أشكره على تفضّله بكتابة معظم الرسالة بيده ، فجزاه الله عني خير الجزاء ، وبارك في جهوده في خدمة العلم وطلابه .

كما أتقدم بشكري الخالص إلى سعادة الأستاذ الدكتور أمين القضاة ، المشرف السابق على الرسالة لما أسداه إلي من خدمات محمودة، ولما بذله من جهد متواصل في وساطته لتحويلي من نظام الشامل إلى نظام الرسالة ، فكان له الفضل في ذلك ، وكذلك كان الجهد من الدكتور سلطان العكايلة في هذا مشكورا . فجزاهما الله خير ما يجزي به عباده الصالحين .

وأتقدم بشكري وعظيم تقديري إلى أعضاء هيئة المناقشة لقبولهم إدراج هذه الرسالة في جدول أعمالهم لمناقشتها ، ولما بذلوه من عزيز أوقاتهم في قراءتها .

الأستاذ الدكتور أمين القضاة

الأستاذ الدكتور محمد العمري

الدكتور ياسر الشمالي

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ولست أنسى فضل من أمدّني بعلـــم أو أرشدني إليه أو أعانني فيـــه ؛ مشايـــخي وأساتذتي الذين أخذت هذا العلم أول ما أخذته عنهم ، وأخص بالذكر مـــنهم : العلامـــة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى ، والأستاذ الدكتور خليل إبراهيم ملا خاطـــر والأستاذ الدكتور أحمد عبد الكريم معبد ، والأستاذ الدكتور محمد أديب الصالح،والأســتاذ الدكتور عزت علي عطية والأستاذ الدكتور عبد الهـــادي عبد المهدي والدكتور صـــلاح الدين الإدلبي والدكتور عبد الله حمود التويجري والدكتور عبد الله الفهيد ... وغيرهـــم ، جزاهم الله خير ما يجزي به عباده العلماء الصالحين وأحسن إليهم وزادهم من فضله .

وشكري لا ينقطع وثنائي على الدوام لأساتذتي الأفاضل : فضيـــلة الأستاذ الدكتور، الشيخ فضل حسن عباس – أمدّ الله في عمره في خدمة العلم ونشره – والدكتور حمـــزة عبـــد الله المليباري والدكتور محمد عيد الصاحب والدكتور سلطان العكايلة والدكتـــور ياسرالشمالي، فجزاهم الله جزاء موفورا من عنده ، وتقبّـــل سعيهم في خدمة كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم .

وأرفع شكري إلى من سعى في انضمامي إلى هـــذه الجامعة العامـــرة وصـــاحب الأيادي البيضاء ، صديقي الغالي عبد العزيز معوشي ، ثم شقيقـــه الباحث عبد الوهاب، والأستاذ عمر تريكي والشيخ عبد الله زغدود ، فلهم مني أسمـــى معاني التقديـــر والـــودّ والشكر .

وكتبه طالب العلم ، الساعي في تحصيله

حميد يوسف قوفـــي

١٤ من ربيـــع الأول ١٤٢٢ هـــ

الموافق لـــ : ٦ / ٦ / ٢٠٠١ م

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فهرس المحتويات[1]

عنوان الرسالة.....أ
قرار لجنة المناقشة .....ب
شكر وتقدير.....ج
فهرس المحتويات.....هـ
ملخص الرسالة باللغة العربية.....ن
المقدمة ، وفيها.....١
سبب اختيار الموضوع .....
الدراسات السابقة فيه – النظرية منها والتطبيقية – ٣
الهدف من البحث : علمي وعملي ٦
منهجي في البحث ٧
خطة البحث التفصيلية ٩

الفصل التمهيدي

وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول وفيه:

تعريف المدرج لغة واصطلاحا وأن تعريفه بقسميه

مبتكر لم يذكره الأوائل ممن صنف في مصطلح الحديث ١٧

اعتراض الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد على تعريف النووي .....

التعريفات المختارة :

تعريف الشيخ طاهر الجزائري.....

تعريف الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد .....

تعريف الدكتور نور الدين عتر .....

---

[1] المذكورة في أصل الرسالة ، لا الحاشية .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

اجتماع هذه التعريفات في ثلاثة معان ١٨
ذكر تعريف الدكتور همام سعيد –وهو شامل – وعليه تنبيه .....
ذكر تعريفات أخرى معترض عليها ١٩
تعريف الحاكم وتوجيهه .....
تعريف منسوب إلى الحافظ ابن حجر والجواب عنه.....
تعريف آخر والجواب عنه .....
تعريف رابع والجواب عنه .....
المناسبة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي ٢٠

المبحث الثاني وفيه:

بيان تاريخ استعمال مصطلح المدرج وأنه قديم ورد على لسان الحفاظ ٢١
النقل عن البخاري في استعمال لفظ " مدرج " ٢٢
النقل عن مسلم في استعمال لفظ " مدرج " .....
النقل عن ابن المديني في استعمال لفظ"مدرج "..... ٢٣

المبحث الثالث وفيه:

بيان تاريخ وقوع الإدراج في الحديث..... ٢٤
وأن وقوعه في عصر الصحابة نادر جدا ٢٥
وقوعه في عصر التابعين قليل .....
وقوعه بعد عصر التابعين أكثر ٢٦

الفصل الأول

أقسام المدرج

المبحث الأول

المدرج في السند وتعريفه

وفيه أن تعريفه بأقسامه أوضح من تعريفه بذاته ٢٧

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تعريف الحافظ ابن حجر.....
تعريف الشيخ طاهر الجزائري .....
أقسام مدرج السند غير محصورة بعدد.....
القسم الأول أن يكون المتن مختلف الإسناد إلى رواته ...الخ..... .....٢٨
القسم الثاني أن يكون المتن عند الراوي له بالإسناد إلا...الخ.....٣٠
القسم الثالث أن يكون متنان مختلفي الإسناد فيدرج ...الخ.....٣٢
القسم الرابع أن يكون المتن عند الراوي إلا طرفا منه لم يسمعه...الخ.....٣٤
القسم الخامس أن لا يذكر المحدث الحديث بل يسوق إسناده فقط...الخ.....٣٧
وفيه اعتراض على الحافظ ابن حجر على مثاله .....
القسم السادس:أن يرد حديثان بإسنادين أحدهما مرفوع....الخ.....
وهو قسم لم يذكره الخطيب أو ابن الصلاح أو ابن حجر.....
القسم السابع:أن يدخل أحد الرواة في الإسناد رجلا...الخ.....
ولم يذكروه كذلك .....

المبحث الثاني

المدرج في المتن وفيه

تعريف مدرج المتن وأنه شامل لما يقع في المتن من كلام مرفوعا كان أو غيره.....٤٨
مواضعه :
أولا المدرج في أول المتن وهو نادر الوقوع.....
ثانيا المدرج في أثناء المتن وهو على صورتين.....٥٠
وهو أكثر وقوعا من الأول.....
ثالثا المدرج في آخر المتن وهو الأكثر..... .....٥٣
مذهب ابن دقيق العيد في الموضوع والجواب عنه .....
تحديد موضع الإدراج ظني في الغالب .....
عدم تحديد موضع الإدراج لا ينبني عليه أثر والعبرة بثبوته .....

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الثاني

وسائل معرفة المدرج

مسلك النقاد في الكشف عن العلة ٥٧
المبحث الأول تصريح الصحابي بأنه لم يسمع...الخ..... ٥٨
المبحث الثاني استحالة إضافته إلى النبي صلى الله عليه وسلم وفيه..... ٦٥
الاستحالة المرادة هي الاستحالة الشرعية والعقلية المقطوع بها.....
ما حُكِم عليه بالإدراج بسبب الاستحالة صورتان .....
تنبيهان :
الأول على ما جاء في سنن البيهقي..... ٦٨
الثاني على ما جاء في الترغيب والترهيب .....
الجواب عن الإمامين المنذري وابن حجر في حديث "الطيرة"..... ٧٠
المبحث الثالث تصريح بعض الرواة في رواية بفصل المدرج..... ٧٣
أكثر المدرجات علمت بهذا الأصل.....
المبحث الرابع تصريح الراوي المدرج بإدراجه..... ٧٥
المبحث الخامس تنصيص الحفاظ على اللفظ المدرج..... ٧٦
تنصيص الأئمة على الإدراج أساسه أمران.....
وسائل أخرى في معرفة المدرج وغيره..... ٧٨
الرجوع إلى أصل كتاب الشيخ.....
اشتهار الشيخ برواية الحديث على صيغة واحدة طيلة دهره..... ٨١
اتفاق أكثر الحفاظ الملازمين للشيخ على صيغة واحدة.....
اختصاص الراوي بحديث الشيخ وخبرته به أصل في معرفة..... ٨٢

All Rights Reserved Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الثالث

أسباب الإدراج في الحديث

السبب الأول الوهم والخطأ.....٨٣
الوهم –بفتح الهاء–والوهم –بسكونها– بينهما فرق في الاستعمال.....
الوهم بالفتح هو الجاري في كلام النقاد.....
الوهم في رواية المقبول ومثاله .....
الوهم في رواية الضعيف ومثاله.....
السبب الثاني الغفلة وقبول التلقين.....٨٦
وأن الغفلة تصيب المقبول والضعيف.....٨٧
السبب الثالث تفسير الغريب ونحوه.....٨٨
وقوع المدرج في رواية الزهري وملابساتها.....٨٩
السبب الرابع التمويه والتزوير.....٩١
وهو فعل المتروكين والكذابين.....٩٢

الفصل الرابع

أقسام المدرج باعتبار من أسند إليه

المراد به صاحب الكلام المدرج لا الذي أدرجه.....٩٤
المبحث الأول المدرج من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .....
ما وقع مدرجا وجاء مرفوعا من وجه آخر.....
ما وقع مدرجا وجاء مرسلا من وجه أخر.....
المبحث الثاني المدرج من كلام الصحابي وهو كثير.....٩٧

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثالث المدرج من كلام التابعي.....٩٩
المبحث الرابع المدرج من كلام من بعد التابعي ١٠١
المطلب الأول المدرج من كلام بعض الرواة .....
المطلب الثاني المدرج من كلام بعض الفقهاء ١٠٣
المطلب الثالث المدرج من كلام بعض الصوفية من أهل الكلام ١٠٥

الفصل الخامس

أقسام الإدراج باعتبار مصدره

والمراد أصناف الرواة الذين وقع منهم الإدراج.....١٠٧
المبحث الأول ما أدرجه الثقات.....
تنبيهان
الأول ما جاء في نصب الراية للزيلعي.....١٠٩
الثاني ما جاء في المدرج للمدرج للسيوطي.....
المبحث الثاني ما أدرجه المجروحون.....١١٠
وفيه بيان معنى إدخال المجروح في هذا الباب.....
ما أدرجه بعض الصوفية.....١١٢

الفصل السادس

علاقة المدرج بمباحث اصطلاحية أخرى

المبحث الأول علاقة المدرج بزيادة الثقة.....١١٣
أقسام ما ينفرد به الراوي من الزيادة.....١١٤
تصنيف هذه الأقسام .....
القاعدة أن الأصل ما جاء في الخبر فهو منه إلا.....١١٥
الفرق بين المدرج وزيادة الثقة من جهة الحكم والعمل.....١١٦

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

دخول المزيد في متصل الأسانيد في المدرج.....١١٧
مزيد توضيح.....
هل رفع الموقوف من قسم المدرج.....١١٨
المبحث الثاني علاقة المدرج بالمعلول.....١١٩
العلة في الحديث لفظ جامع لما يقع فيه من خطأ وله صور .....
مناقشة ما جاء عن الحافظ في الموضوع.....١٢٠
استشكال ١٢١
المبحث الثالث علاقة المدرج بالشاذ والمنكر.....١٢٢
الشاذ والمنكر عند ابن الصلاح واحد.....
وهو عند الحافظ مختلف.....
توضيح معنى قول النسائي غير محفوظ والجواب عن الحافظ.....١٢٣
لا يخرج المدرج عن كونه شاذا أو منكرا.....
المبحث الرابع علاقة المدرج بالحديث الموضوع.....١٢٦
مراعاة قصد الراوي وعدمه في إطلاق لفظ الموضوع.....١٢٧
تسمية ابن الصلاح ما وقع بغير عمد شبه الوضع.....١٢٨
من وقع في الإدراج –عند جماعة من أهل الأصول– مجروح ١٣٠
المدرج في كلام الأصوليين .....
جواب الدكتور زين العابدين بلا فريج عن الزركشي.....

الفصل السابع

حكم الإدراج والمدرج

يختلف حكم الإدراج باختلاف أسبابه ودوافعه.....١٣٣
إدراج ما فيه من التفسير لا يحرم.....
المبحث الثاني حكم المدرج الرد.....١٣٤
الحكم على المدرج بالرد باعتبار الطريق المدرجة.....
تصنيف الدكتور صبحي الصالح الحديث أربعة أقسام.....١٣٥

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

العلاقة بين صحة ورود الحديث وصحة كيفية وروده.....
المدرجات في الصحيحين والجواب عن ورودها فيهما.....١٣٦
ما أخرجه البخاري وأدرج فيه من كلامه ما أوهم بعضهم أنه مرفع.....١٤٥
نظم جامع لفصول الرسالة النظرية من تأليف الباحث.....١٤٧

الفصل الثامن

أثر المدرج في الاختلاف الفقهي

منزلة أهل الحديث في معرفة السنن والآثار.....١٤٨
شهادة الشافعي لهم بذلك باعتماده على أحكامهم.....١٤٩
وصف ابن الجوزي لفقهاء زمانه وبعدهم عن معرفة الحديث.....١٥٠
حكم ابن حبان على الفقيه إذا حدث من حفظه.....١٥١
الفقيه في العصور الأولى إذا فاته الحديث ثم وقف عليه رجع عن مذهبه.....
كثر فقهاء المذاهب لم يعتبروا بآراء المحدثين في أحكامهم .....
الخلاف الفقهي في العصور الأولى يكاد يكون صوريا.....
كثير من أتباع المذاهب مقلدون لأئمتهم ولو فاتهم الحديث ١٥٣
المقصود بهذا البيان التأكيدُ على دور المحدثين في رفع النزاع الفقهي.....١٥٤
المسألة الأولى رفع اليدين في الصلاة عند الركوع والرفع منه.....١٥٥
عرض مذاهب العلماء في المسألة.....
تحقيق مذهب الإمام مالك.....١٥٦
المراد بالبحث في هذه المسألة.....١٥٧
دليل الحنفية في ميزان أهل الحديث.....
نصوص النقاد في تعليل حديث يزيد بن أبي زياد.....١٥٨
الجواب عن بدر العيني في محاولة تصحيح حديث يزيد.....١٦٠
حكم من حدث ونسي عند الحنفية.....
الأثر الفقهي المترتب على رفع حديث يزيد مع زيادته.....١٦٢
صورة من صور التعصب المذهبي.....

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

رأي الكاساني والجواب عنه.....١٦٣
المسألة الثانية حكم التسليم في الخروج من الصلاة.....١٦٤
ذكر مذهب الحنفية .....
تباين النقول عن الحنفية في حكمه بالوجوب أو السنية.....
نقل النووي وابن قدامة عنهم عدم الوجوب.....١٦٥
السرخسي والكاساني والمرغيناني الخ ينصّون على الوجوب.....
من أقوى أدلتهم في جواز الخروج من الصلاة بغير سلام.....
استدلالهم بحديث ابن مسعود من وجهين في قول الكاساني.....١٦٦
مذهب الجمهور ودليلهم.....
دليل الحنفية في ميزان أهل الحديث.....١٦٧
نصوص النقاد في تعليل الحديث.....
جواب ابن حزم عن حديث ابن مسعود المحتج به.....١٧٠
اختيار ابن الهمام من الحنفية القول بالإدراج وجعله من الموقوف الذي له حكم
الرفع والجواب عنه.....١٧١
جواب العيني عن المحدثين والرد عليه.....
الأثر الفقهي المترتب على رفع الزيادة في هذا الحديث.....١٧٥
الخاتمة وفيها بيان أهم النتائج ومع التوصيات ١٧٦
فهرس الأحاديث والآثار.....١٧٩
فهرس المصادر والمراجع.....١٨٣

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ملخص الرسالة

"الإدراج في الحديث وأثره في الاختلاف الفقهي"

إعداد:
حميد يوسف قوفي

إشراف:
الدكتور شرف محمود القضاة

هذا البحث واحد من الأبحاث التي تعنى بالجانب النظري والتطبيقي في أبحاث السنّة المطهرة .

والغاية من هذه الدراسة هو الوقوف على أحكام الحديث المدرج وما يتعلق به من المباحث الأخرى . ٥٤٥٢٠٠

وفيه إبراز أهمية معرفة الحديث المدرج لمن يريد أن يتصدى للفتوى أو الاستنباط، وأن الجهل بالمدرج في الأخبار يفضي إلى أخطاء في الفتوى والأحكام.

وفيه كذلك إبراز دور أهل الحديث في رفع بعض النزاع الفقهي ؛ وذلك بالرجوع إلى أحكامهم على الأحاديث، وأن أيّ اختلاف بين العلماء يكون الحديث هو محور الاختلاف فإن الاحتكام يكون إلى المحدثين أهل الخبرة بالحديث ، وإنما الحديث يتلقى عنهم لا عن الفقهاء لكن يفهم بأدوات الفقه والفقهاء .

وفيه أن الحكم بالإدراج في الحديث ليس بالدعوى والتخمين والاحتمال العقلي بل ذلك يكون بالدليل والبرهان ، لأن نفي شيء في الحديث بلا دليل كإثبات شيء بلا سند ؛ لذا كان جهد المحدثين كبيرا في هذا المجال ، استطاعوا بخبرتهم وطول ممارستهم وكثرة حفظهم أن يميزوا بين الحديث وما يدخل فيه ، وبذلوا في ذلك الأعمار، وعملوا على أن تبقى السنّة ناصعة لا يشوبها شيء ولا يزاحمها كلام.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمـــة

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينـــه ، و نستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفســـنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشـــهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليـــه وسلم ، أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

إنّ ممّا أنعم الله به عليّ – بعد نعمة الإسلام – أن جعلني من طلّاب حديـــث نبيّـــه صلى الله عليه وسلم ومحبّـــيه، وزادني شرفا وفخرا أن وفّقني لإعداد بحـــث يسهم في خدمته ، ويَسّر لي جمع مادته وتحقيقَها وإنّ مع قلتها بعد جهد بذلته فيـــها ، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

والموضوع الذي أقدمه للمناقشة من أهمّ الأبحاث في علوم الحديـــث ؛ فـــهو يعالج قضية من قضاياها المركزية وهي " علم العلل " .

ويُعدّ البحث في هذه المسائل من أغمض الأبحاث في علوم الحديث وأصعبها، ولا يدّعي أحد الإلمامَ بكل جوانبها – تنظيرا وتطبيقا – سيما في هذا الزمان ، سـوى أفراد معدودين ، وما هذه الأبحاث المقدمة في هذا الباب إلا لبِنات متمِّمات لصـــرح هذا العلم – وإن كان بعضها أتقن من بعض – ولعلها تشكّل مع مرّ الزّمان تراكمـــا معرفيا مُهِمّاً في مجال الحديث ، ويمكن بعد هذا صياغةُ منظومةٍ حديثيةٍ موســـوعيةٍ منـــتقاةٍ ، والتي ربما تُشكّل بدورها المرجعيةَ في هذا العلم، ولا يكتمل هذا إلا ببـــذل الجهود الجماعيةِ المؤسّسيّة الخبيرة الجامعة بين الحديث والفقه . فإنّه لا يخفـــى أن الدراسات الحديثية الفقهية المقدمة من طلبة الدراسات العليا قليلة جدا ؛ إذ جل اهتمام

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

طلبة قسم الحديث – في أغلب الجامعات – منصرف إلى الدراسات النظرية الاصطلاحية ، وكذلك الحال بالنسبة لطلبة قسم الفقه فإنهم مُهتمّون في الغالب بالدراسات الاصطلاحية الأصوليّة أو الفقهيّة لكن عريّة عن الدراسة الحديثية، مع الفائدة في جميعها بلا شك ، لكنّ كثيرا من هذه الدراسات إنما هي تكرار لما قيل وتقليد لما سبق .

ولهذا كان حرصي عند اختيار الموضوع أن يكون له تَعَلّق ما بالفقه ، فهو ثمرة هذه العلوم وغايتها ، وإن كنت لا أدّعي التفرد والتميّز فيه ، ورحم الله امرءا عرف قدر نفسه، وحسبي إن فاتني الاتيان بالإتقان في هذه الدراسة ، فلا يفوتني التنبيه والنصح للبحث في هذه المسائل والتعمق فيها بل المحاولة في ذلك.

والموضوع الذي أقدمه عنوانه " الإدراج في الحديث وأثره في الاختلاف الفقهي" ، ولا شك أن مبحث المدرج من أخطر مباحث علوم الحديث ؛ ذلك أن الجهل بمعرفته يفضي إلى أخطاء قبيحة وأوهام شنيعة تتعلق بأحكام الفقه[١] (وهو نوع غامض لا ينتبه له إلا الحذاق) [٢].

وإن من الخطر أن نثبت حكما شرعيا بقول راو وهِم في إدراج كلام ليس للنبي صلى الله عليه وسلم ، ويصير سنّة شرعيّة ودينا يُتعبّد به ، ومن هنا جاءت جهود الأئمة الحفاظ كبيرة في الكشف عن المدرجات في الأخبار ، فبذلوا النصح لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولسُنّته، وعملوا على أن تبقى ناصعة لا يشوبها شيء ولا يزاحمها كلام ، وكانوا بحق عمادا لأهل الفقه وغيرهم في استنباط الأحكام من مصادرَ نقية ، وكان هذا العمل من أعظم الواجبات عندهم وأفضل القربات ، ذلك أنه إذا وجبت تنقية الحديث من الكذب والدسِّ، فكذلك وجب تخليصه ممّا يدرج فيه ممّا ليس منه ، فإنّ الله قد تعبّدنا بأحكام الكتاب والسنّة لا بكلام الرواة وإن اجتهدوا وأجروا ، والمعصوم من عصمه الله .

---

[١] ينظر تسهيل المدرج إلى المدرج لعبد العزيز بن محمد الغماري ص٧٥

[٢] الإجابة عما استدركته عائشة عن الصحابة . الزركشي ص٤٨

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

سبب اختيار الموضوع:

نظرا لقيمة الموضوع في ذاته من حيث تخليص كلام النبي صلى الله عليه وسلم من كلام غيره، ولقيمته في متعلّقه من حيث أثره في الأحكام، ولمصادفته ميولاً عندي في هذا المجال ، ونظرا لقلّة الدراسات المحقّقة فيه ، جمعت همّتي للمحاولة لخوض غماره مستعينا بالله أولاً ثم بأهل التخصّص من أهل الفضل ثانيا ، فحدّدت الموضوع ورسمت له الخطّة المبدئية ، ثم بعد الدراسة والتتبّع نضجت عندي مباحثه ، واكتملت صورته ، وارتسمت أهدافه ، فخرجت بخطّة يأتي بيانها.

الدراسات السابقة في هذا الموضوع:

وهي على قسمين:

الأول: الدراسة النظرية :

لم أقف على كتاب جامع في هذا الموضوع أو دراسة متخصّصة ، غاية ما وجدت فيه ما جاء في كتب مصطلح الحديث وهو قليل [٣]، وأحسن وأجمع كتاب فيه من هذه الناحية "النكت على كتاب ابن الصلاح " للحافظ ابن حجر، وأكاد أجزم أنه لم يسبق إلى هذه الدراسة والتحقيق – كعادته – وإن كان قد فاته بعض القضايا فيها، أو تناول بعض ما يستحق أن يناقش، أما غيره ممّن أتى بعده فهم عيال على كتابه ، وتكاد تكون مختصرات لمادّته.

الثاني: الدراسة التطبيقية

أول من وضع كتابا – فيما أحسب والله أعلم – هو الخطيب البغدادي ، وسماه " الفصل للوصل المدرج في النقل " [٤] وجاء حافلا بالأمثلة لقسمي المدرج – مدرج

---

[٣] وقد قرر – هذا – الدكتور محمد طاهر الجوابي ، قال : (ولم تقدم فيه كتب الحديث سوى معلومات في غاية الإيجاز تتعلق بتعريفه وأسبابه وأقسامه وعلاماته). جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف ص٣٢٣

[٤] وهو مطبوع في جزئين في دار الهجرة للنشر والتوزيع ، السعودية صدر منه الطبعة الأولى سنة ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م وقام بتحقيقه محمد مطر الزهراني .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

السند ومدرج المتن – قال عنه الإمام ابن الصلاح : (وهذا النوع قد صنف فيه الخطيب البغدادي في كتابه الموسوم بالفصل للوصل المدرج في النقل ، فشفى وكفى)[٥] .

ولما كان أول مصنف فيه احتاج من جاء بعده إلى تهذيبه أو التعقيب عليه ، فكان الحافظ ابن حجر أفضل من كتب فيه وأوسع ، إذ زاد على قدر ما ذكره الخطيب مرتين – كما قال السيوطي في التدريب – في كتاب سماه " تقريب المنهج بترتيب المدرج "[٦] ورتبه على الأبواب والمسانيد كما أشار في كتابه النكت[٧] .

و قد أحال عليه في مواطن كثيرة في هدي الساري و فتح الباري. والتلخيص الحبير، كما أنه أشار إليه في النكت أيضا ، ذكر فيها ما يفيد أنه توسع في توضيح المدرجات، ومن ذلك – مثلا – قوله في النكت بعد ذكر حكاية عن الزهري في إدراجه تفسير الألفاظ[٨] :(وقد ذكرت كثيرا من هذه الحكايات وكثيرا من أمثلة ذلك في الكتاب المذكور واسمه تقريب المنهج بترتيب المدرج)[٩].

وجاء في فتح الباري قوله (.. إنما لم يخرج البخاري هذه الزيادة لأنها مدرجة في هذا الإسناد وهي من مراسيل ثابت ... وقد أوضحت ذلك بدلائله في كتاب بيان المدرج)[١٠]وقال في موضع آخر منه (... وقد بينت ذلك في كتابي المدرج بأبسط مما هنا)[١١]...

---

[٥] علوم الحديث ص٨٩

[٦] وقد اجتهدت في الحصول على صورة من النسخة المخطوطة بمكتبة كارل ماركس بألمانيا حيث أخبرت بوجودها فيها ، ومع اتصالاتي المتكررة بمعارفنا هناك وسعيهم الحثيث لدى القائمين على المكتبة إلا أننا لم نظفر بشيء بحجة أن المخطوط لا وجود له ، و الله المستعان.

[٧] ص٣٤٧

[٨] وفي فتح الباري ذكر أنه تكلم عن إدراج الزهري في مقدمة تقريب المنهج قال (... وهذا التفسير مدرج في الخبر ، وكأنه من قول الزهري لما عرف من عادته أنه كان يدخل كثيرا من التفسير في أثناء الحديث كما بينته في مقدمة كتابي المدرج) ١٠٣/١٤

[٩] النكت على كتاب ابن الصلاح ص٣٥٣

[١٠] فتح الباري ١٢٧/٢

[١١] الفتح ٤٥٩/٥

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وجاء في التلخيص الحبير الإحالة على الكتاب كما ذكرت ، من ذلك قولـــه : (... وقد بيّنت في المدرج حال هذا الخبر بأوضح من هذا)[١٢] ، وفي موضع آخـــر (... وقد أوضحته في المدرج بأتم من هذا)[١٣].

وفي هدي الساري كذلك في معرض الجواب عن إيراد الدارقطني الإشـــكال على البخاري في حديث قتادة في الاستسعاء قال : (.. وأشبعت الكلام عليـــه فـــي تقريب المنهج بترتيب المدرج ولله الحمد)[١٤]

فهذه بعض المواضع التي أحال فيها على تقريب المنهج – وهـــي كثـــيرة – وليس القصد بيانها كلها ، فإن ما ذكر يسدّ الحاجة . وكل ذلك يدلّ على سعة الكتـــاب من حيث إيراد الأحاديث ومن حيث التحقيق والدراسة .

ولا شك أن إخراج هذا السفر الحافل سيسدّ حاجة ملحّة في علـــوم الحديـــث والفقه ، فيسّر الله ذلك ، وقيّض من يخرجه من أدراج الغيب إلى التداول.

ثم جاء السيوطي ، فلخّص كتاب الحافظ ، فحذف ما يتعلق بمدرج الإســناد ، واقتصر على ذكر مدرج المتن ، قال (لأنّ العناية بتمييز كلام الـــرواة مـــن كـــلام النبوّة أهمّ) وعوّض ما حذفه بزيادات من عنده ، وسمى كتابه هذا "المَـــدرج[١٥] إلـــى المدرج "[١٦]وهو جزء صغير ، لخّص من تقريب المنهج واحدا وأربعين حديثاً ثم زاد ما عِدّته تسعة وعشرين. ثم رتب السيّد عبد العزيز بن محمد بن الصدّيق الغمـــاري كتاب السيوطي على مسانيد الصحابة وقسمه قسمين ؛ الأول رتّبه على الأســـماء و الثاني رتّبه على الكنى ، ثم ختم بذكر مسانيد النساء ، ورتّب كل ذلك على حـــروف المعجم ، وسماه " تسهيل المدرج إلى المدرج " [١٧] وهو جزء مختصر ، وقد زاد فيـــه

---

[١٢] التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ٣١٤/٢

[١٣] المرجع السابق ٢٦٣/٢

[١٤] هدي الساري ٥١٩

[١٥] المـدرج بفتح الميم والراء : الطريق . المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، أحمد بن محمد الفيومـــي مادة "درج"

[١٦] وهو مطبوع بالدار السلفية . الكويت .

[١٧] وهو مطبوع في دار البصائر دمشق ، صدرت منه الطبعة الأولى في سنة١٤٠٣ هـــ /١٩٨٢م

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

على كتاب السيوطي بعض الأحاديث وميّزها بقوله "قلت" في أوّل الزيادة ، وبقوله "انتهى" في آخرها.

الهدف من هذه الدراسة:

يمكن حصر أهداف هذه الدراسة في هدفين رئيسين :

الأول : هدف علمي :

ويتمثل في جملة من النقاط وهي :

١- تحديد معنى مصطلح المدرج ، وكيفية تداوله عند الأئمة الحفاظ.

٢- التأكيد على وحدة المنهج بين المتقدمين و المتأخرين وأن الاختلاف حاصل في بعض المسائل.

٣- بيان العلاقة الموضوعية بين هذا المصطلح ومباحث اصطلاحية أخرى كالمعلول و الشاذ والمنكر وغيرها.

٤- مناقشة قضايا متداولة في كتب المصطلح تحتاج إلى مناقشة لأنها – في زعمي- لم تحسم.

الثاني : هدف عملي:

وهو دراسة مسائل فقهية مختلف فيها يكون الحديث محورا أساسا في الاختلاف ، ومعالجتها معالجة فقهية حديثية ، ومحاولة الوصول إلى إبراز دور أهل الحديث في رفع بعض النزاع الفقهي، وأن العمدة في الحكم في المسائل الخلافية التي تدور على الحديث إليهم وحدهم ، وللوصول كذلك من خلال هذا إلى التأكيد على العلاقة التكاملية بين أهل الحديث والفقه حين تخلص النيات ، ومحاولة ردم الفجوة المفتعلة بينهم .والله الموفق للصواب.

توضيح : وليس المقصود في هذا البحث استقراء الأحاديث المدرجة وإيرادها أو تخريجها ، إنما غرضي ما ذكرت آنفا .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

منهجي في البحث

سلكت في البحث منهج التحليل والمناقشة بعد استقراء أكثر مفردات الموضوع ، إذ حاولت أن أجمع أكبر قدر ممكن من المسائل فيه ، واعتمدت في ذلك على كتب الحديث ومصطلحه وكتب العلل وغيرها .

أمّا المنهج من حيث الشكل ، فكان على النحو الآتي :

أولا . في العزو والإحالة

١- التزمت الأمانة العلمية في كل ما نقلته – قليله وكثيره- فإنّ الأمانة واجب شرعي وضمير أخلاقي وسلوك حضاري.

٢- اعتمدت في الإحالة على المصدر أو المرجع على طبعة واحدة لا أكثر تسهيلا للوقوف على النصّ المقتبس .

٣- ما اقتبسته مباشرة بنصّه وضعته بين قوسين ، وما اقتبسته بتصرف لم أجعله بين قوسين .

٤- التزمت في تخريج الحديث ذكر مظانه مع الإحالة على الجزء والصفحة ورقم الحديث في الكتاب إن وجد.

٥- إذا أحلت على سنن البيهقي أقول " سنن البيهقي الكبرى " وإذا أحلت على سنن النسائي الكبرى أقول " السنن الكبرى" .

٦- إذا قلت: صحيح البخاري فإني أحيل على فتح الباري ، وإذا قلت صحيح ابن حبان فإني أحيل على الإحسان في تقريب سنن ابن حبان ، وإذا قلت أخرجه ابن الجارود في المنتقى فإني أحيل على غوث المكدود بتخريج منتقى ابن الجارود.

٧- التزمت ذكر اسم المصدر أو المرجع كاملا في أول موضع استعملته ، ثم بعده اختصرته بالكيفية المناسبة لفهمه ، فمثلا ، كتاب الخطيب في المدرج ذكرته أولا باسمه الكامل وهو" الفصل للوصل المدرج في النقل " ثم بعد ذلك ذكرته مختصرا هكذا : الفصل للوصل ...

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثانيا : في تراجم الأعلام

لم ألتزم ذكر تراجم كل الأعلام المذكورين في البحث ، إنما اقتصرت على ذكر الرواة الذين تدور عليهم المسائل مما لابد منه .

ثالثا : في تفسير الغريب

شرحت بعض الألفاظ الغريبة مما يحتاج إليه .

رابعا: في تخريج الحديث

لم ألتزم استيعاب بيان مظان الأحاديث ، إنما اقتصرت – في الغالب– على ذكر مصدر أو اثنين أو ثلاثة إن كان في غير الصحيحين ، أما إن كان فيهما أو أحدهما فأكتفي بهما ، إلا لفائدة أو لغاية من بيان تعدد الطرق .

خامسا :

ما علقت عليه من عندي بينته بقولي " قلت" وليس هذا للتعقيب والإضراب على كلام العلماء وإنما في الأصل وضعته للتمييز بين ما نقلته وما ذكرته من عندي ليس إلا .

سادسا :

تجنبت التقليد فيما أكتب ، وناقشت غالب المسائل التي تحتاج إلى مناقشة في رأيي ، وقارنت بين كثير من النصوص ورجحت بينها بحسب ما أدى إليه اجتهادي .

سابعا : في وضع العناوين

اجتهدت في وضع عناوين جديدة لم أجدها في كتب المصطلح، وإن كانت مادتها موجودة متفرقة، ومن ذلك مبحث: أقسام المدرج باعتبار من أسند إليه، ومبحث: أقسام الإدراج باعتبار مصدره، ومبحث: علاقة المدرج بمباحث اصطلاحية أخرى، والمدرجات في الصحيحين وغيرها.

ثامنا : في وضع الفهارس

اقتصرت على ذكر فهرسين منها فقط : فهرس الأحاديث والآثار ، وفهرس المصادر والمراجع. أما فهرس الأعلام فلم أضعه لكثرة من ذكروا في الرسالة .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

خطة البحث

بدأت البحث بالمقدمة المعروضة التي بيّنت فيها خطر الموضوع ، وقيمته العلمية والعملية ، ثم الدراسات السابقة فيه ، ثم أسباب اختياره والأهداف منه .

ثم وضعت بعدها **فصلا تمهيديا** ، وقسمته ثلاثة مباحث :

المبحث الأول

تعريف المدرج لغة واصطلاحا

حرّرت فيه التعريف الراجح، مع مناقشة تعريفات أخرى للعلمـــاء ، وبيّنـــت أوجه الاعتراض عليها، ووضّحت في هذا المبحث أن التعريف الاصطلاحي تعريف مبتكر ذكره العلماء المعاصرون، وختمت المبحث ببيان المناســـبة بيـــن التعريـــف اللغوي والتعريفَ الاصطلاحي.

المبحث الثاني

تحدثت فيه عن تاريخ استعمال مصطلح المدرج وأوضحت أنه قديم، وأوردت فيه ما يدل عليه من نصوص الأئمة الحفاظ .

المبحث الثالث

وفيه بيّنت متى بدأ الإدراج في الأحاديث ، وتحدثت فيه من خـــلال عصـــر الصحابة ثم عصر التابعين ثم عصر من بعدهم .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الأول

جعلته لبيان أقسام المدرج في الحديث، وهو مبحثان:

المبحث الأول

المدرج في الإسناد

قدمت له بتعريف اصطلاحي وبينت أن حصر أقسام المدرج يحتاج إلى استقراء وأن ما ذكر من الأقسام ليس على سبيل الحصر.

ثم قسمته سبعة أقسام:

القسم الأول:

أن يكون المتن مختلف الإسناد بالنسبة إلى رواته؛ فيرويه راو واحد عنهم، فيحمل بعض رواياتهم على بعض فلا يميز بينها.

القسم الثاني:

أن يكون المتن عند الراوي له بالإسناد إلا طرفا منه فإنه عنده بإسناد آخر، فيرويه بعضهم عنه تاما بالإسناد الأول.

القسم الثالث:

أن يكون متنان مختلفي الإسناد، فيدرج بعض الرواة شيئا من أحدها في الآخر، ولا يكون ذلك الشيء من رواية ذلك الراوي.

القسم الرابع:

أن يكون المتن عند الراوي إلا طرفا منه، فإنه لم يسمعه من شيخه، وإنما سمعه من واسطة بينه وبين شيخه ، فيدرجه بعض الرواة عنه بلا تفصيل.

القسم الخامس:

أن لا يذكر المحدث الحديث، بل يسوق إسناده فقط، ثم يقطعه قاطع فيذكر كلاما، فيظن بعض من سمعه أن ذلك من متن ذلك الإسناد.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

القسم السادس :

أن يرد حديثان بإسنادين، أحدها مرفوع والآخر موقوف، فيعمد أحد الـــرواة إلى إدراج المرفوع على إسناد الموقوف .

القسم السابع :

أن يدخل أحد الرواة في الإسناد رجلا أو أكثر يخالف به الناس .

المبحث الثاني

المدرج في المتن ومواضعه

وفيه مطلبان :

المطلب الأول: تعريفـــه.

المطلب الثاني: مواضعه.

ذكرت فيه :

١- المدرج في أول المتن.

٢- المدرج في أثناء المتن.

٣- المدرج في آخر المتن .

وناقشت فيه مذهب الإمام ابن دقيق العيد – رحمه الله – في هذا الموضوع .ثم بيـنت أن الجهل بمواضع الإدراج لا يضر، وأن الأمر فيها ظني فـــي كثـير مـــن الأحيان باعتبار جواز الرواية بالمعنى.

الفصل الثانـي

وسائل معرفة الإدراج

اشتمل هذا الفصل على تمهيد وخمسة مباحث ، بيـنت فيها الوســـائل التـــي اعتمدتْ في معرفة الإدراج في الحديث ، وناقشت فيها ما رأيت جديـــرا بالمناقشـــة فأما:

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الأول :

تنصيص الصحابي بأنه لم يسمع تلك الجملة من النبي صلى الله عليه وسلم.

المبحث الثاني :

إستحالة إضافتـــه للنبي صلى الله عليه وسلم.

المبحث الثالث :

تصريح بعض الرواة – في رواية – بفصل المدرج عن المتن المرفوع بـــأن يضيف الكلام إلى قائله.

المبحث الرابع :

تصريح الراوي المدرِج بإدراجه.

المبحث الخامس:

تنصيص الأئمة الحفاظ على اللفظ المدرّج.

وبعدها ذكرت جملة من الوسائل الموضوعية الأخرى – وهي عامة – في معرفة الإدراج وغيره.

الفصل الثالث

أسباب الإدراج ودواعيه

حصرتها في أربعة:

السبب الأول: الوهم والخطأ .

السبب الثاني: الغفلة وقبول التلقين.

السبب الثالث: تفسير الغريب ونحوه .

السبب الرابع: التمويه والتزوير .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الرابع

أقسام المدرج باعتبار من أسند إليه.

جمعتها في أربعة مباحث:

المبحث الأول: المدرج في الحديث من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .

المبحث الثاني: المدرج في الحديث من كلام الصحابي .

المبحث الثالث: المدرج في الحديث من كلام التابعي .

المبحث الرابع: المدرج في الحديث من كلام من بعد التابعي . وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: المدرج من كلام بعض الرواة .

المطلب الثاني: المدرج من كلام بعض الفقهاء .

المطلب الثالث: المدرج من كلام بعض الصوفية .

الفصل الخامس

أقسام الإدراج باعتبار مصدره

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ما أدرجه الثقات .

المبحث الثاني: ما أدرجه المجروحون . وفيه ، ما أدرجه بعض الصوفية.

الفصل السادس

علاقة المدرج بمباحث اصطلاحية أخرى

انتقيت مادته ووضعتها في أربعة مباحث هي:

المبحث الأول: علاقة المدرج بزيادة الثقة.

المبحث الثاني: علاقة المدرج بالمعلول.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثالث: علاقة المدرج بالشاذ والمنكر.

المبحث الرابع: علاقة المدرج بالموضوع.

الفصل السابع

حكم الإدراج والمدرج

وهو في مبحثين

المبحث الأول: حكم الإدراج في الحديث من حيث الجواز وعدمه.

المبحث الثاني: حكم المدرج من حيث القبول والرد.

وفيه تفريع:

١. المدرجات في الصحيحين.
٢. ما أخرجه البخاري وأدرج فيه كلامه مما أوهم بعضهم أنه من الحديث.

الفصل الثامن

أثر المدرج في الإختلاف الفقهي

صدرته بتمهيد، بينت فيه منزلة أهل الحديث في معرفة السنن والآثار وأنهم المرجع والقدوة في ذلك، وذكرت فيه كذلك عزوف كثير من الفقهاء عن الاشتغال بالحديث مما أوقع الاختلاف في كثير من الأحكام .

ثم أوضحت كيفية وقوع الاختلاف الفقهي بسبب الإدراج في الحديث المستدل به وهذا من خلال حديثين :

الحديث الأول: حديث البراء بن عازب رضي الله عنه في رفع اليدين في الصلاة .

الحديث الثاني: حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في التسليم في الصلاة .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

خاتمة البحث

جعلتها لتلخيص مادة البحث مبرزا ومركزا فيها على أهم النتائج المتوصـــــل إليها، ثم عرض بعض الاقتراحات التي رأيت الإدلاء بها عسى أن تكون مفيدة، والله أسأل أن يجعل ما كتبت في كفـــة الإصابة وأن يجنبني الوهم والزلل ثم رجـــائي أن يحضى لدى أعضاء لجنة المناقشة بالرضا والإجازة.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصـل التمهـيـدي

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول – تعريف المدرج لغة واصطلاحا.

المبحث الثاني ـ تاريخ استعمال مصطلح الإدراج

المبحث الثالث ـ متى بدأ الإدراج في الحديث.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الأول

تعريف المدرج لغة واصطلاحا

المدرج لغة :

المدرج بضم الميم وفتح الراء اسم مفعول، من أدرج، والإدراج الإدخال.

قال ابن منظور: الإدراج لف الشيء في الشيء، وأدرجت المرأة صبيها في معاوزها، والدرج لف الشيء، يقال درجته وأدرجته ، والرباعي أفصحها ، ودرج الشيء في الشيء يدرجه درجا ، وأدرجه طواه وأدخله، يقال لما طويته: أدرجته لأنه يطوى على وجهه، وأدرجت الكتاب طويته... وأدرج الكتاب في الكتاب أدخله، وجعله في درجه أي في طيه ودرج الكتاب طيه وداخله [١٨].

ومنه قول الصرفيين: الإدغام إدراج أول المثلين في الآخر [١٩] .

المدرج اصطلاحا :

لم أقف على تعريف جامع للمدرج فيما راجعت من المصادر الأولى في علوم الحديث، بل وفي المتأخرة منها كعلوم الحديث لابن الصلاح والموقظة للذهبي، واختصار علوم الحديث لابن كثير، والنكت على ابن الصلاح والنخبة وشرحها لابن حجر، وتدريب الراوي للسيوطي، وغيرها، فإنها لم تذكر له تعريفا شاملا لقسميه – مدرج الإسناد ومدرج المتن – وإنما اقتصرت على تعريف مدرج المتن.

قال الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد معلقا على تعريف النووي الذي تبع فيه ابن الصلاح: (وفي هذا التعريف قصور من جهتين: الأول: أنه لا يشمل مدرج الإسناد، ومنشأ ذلك أنه قسمه أولا ثم عرف مدرج المتن وحده ، وقد عرف أن التعريف ينبغي أن يتقدم على التقسيم ما دام من الممكن أن يكون ثمة تعريف ينطبق

---

[١٨] لسان العرب لابن منظور ٢٦٩/٢ .

[١٩] حاشية توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار لمحمد محيي الدين عبد الحميد ٥٠/٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

على جميع الأقسام..)[٢٠]. وهذا اعتراض منهجي سديد، ولعل هذا جريا على الغالب في وقوعه.

لكن وجدته في كتب المعاصرين محررا جامعا لقسميه، وجاءت عباراتهم فيه متقاربة، وإن كان بعضها أدق من بعض، وأحسن التعريفات فيما أرى:

١. تعريف الشيخ طاهر الجزائري رحمه الله حيث قال:

(هو ما أدرج في الحديث مما ليس منه، على وجه يوهم أنه منه)[٢١].

٢. تعريف الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد رحمه الله حيث قال:

(الحديث المدرج ما كانت فيه زيادة ليست منه) [٢٢].

٣. تعريف الدكتور نور الدين عتر حفظه الله حيث قال:

(ما ذكر ضمن الحديث متصلا به من غير فصل وليس منه) [٢٣].

فهذه التعريفات جميعها تتفق في بيان معنى المدرج بقسميه – السند والمتن – وتتفق في بيان شرط تسمية المدرج وهو أن يكون مما ليس من الحديث ، احترازا من زيادة الثقة، وكذلك تتفق في عمومها في اشتراط اتصال اللفظ المدرج بالحديث اتصالا يوهم أنه منه، فتحصل لنا ثلاثة معان مجتمعة:

الأول: أن المدرج يكون في الإسناد والمتن.

الثاني: أن لا يكون اللفظ المدرج من ذلك الحديث الذي أدرج فيه.

الثالث: أن يساق سياقا واحدا مع الحديث بلا فصل بحيث يوهم أنه منه.

وقد أوسع أستاذنا الدكتور همام سعيد في العبارة إلا أنها جاءت مقتصرة على مدرج المتن ، قال: (وصورة هذا النوع من العلة أن يدخل في سياق الحديث ما ليس منه سواء أكان الداخل حديثا آخر أو بعض حديث أم كان كلاما للراوي يوضح به المراد من الحديث، وفي كلتا الحالتين يظهر الحديث مع ما أدرج فيه حديثا واحدا

---

[٢٠] حاشية توضيح الأفكار ٢/٥١ .

[٢١] توجيه النظر إلى أصول الأثر للشيخ طاهر الجزائري ، ٢/٥٧٥ .

[٢٢] حاشية توضيح الأفكار ٢/٥١ .

[٢٣] منهج النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين عتر ٤٣٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

دونما تمييز بينهما أو فاصل يحدد كلا منهما)[٢٤]. غير أنه حصر المدرج من الراوي فيما كان للتوضيح، وفيه بحث سيأتي مناقشته في الفصل الثالث.

تعريفات أخرى معترض عليها :

١. ذكر الحاكم النيسابوري المدرج في النوع الثالث عشر فقال (وهذا النوع هو معرفة المدرج من حديث رسول الله ﷺ من كلام الصحابة وتخليص كلام غيره من كلامه)[٢٥]. قلت : وليس المدرج خاصا بما يدرج في الحديث من كلام الصحابي كما يظهر، ولا أظن الحاكم يريد بهذا تعريف المدرج بمعناه الشامل ، وإنما يريد التنويه بنوع منه وهو ما كان من كلام الصحابة ليدل على أن المدرج من كلام غيرهم له الحكم نفسه، فإذا لزم تخليص كلامهم من كلام النبي ﷺ فتخليص كلام غيرهم منه آكد وألزم، ولعل في بقية كلامه (وتخليص كلام غيره من كلامه) ما يدل على هذا، فلو أراد بالمدرج ما كان من قول الصحابة خاصة لقال: وتخليص كلامهم من كلامه، والأمثلة التي ساقها تؤكد هذا ، فقد ذكر مثالين:

الأول : ما كان مدرجا من قول الصحابي وهو حديث ابن مسعود في التشهد.

الثاني: ما كان مدرجا من قول من بعد الصحابي وهو حديث قتادة في الاستسعاء[٢٦].

٢. ما نسب إلى ابن حجر وهو (أن يدخل في حديث رسول الله ﷺ شيء من كلام بعض الرواة فيتوهم من سمع الحديث أن هذا كلام رسول الله ﷺ).

وهذا التعريف ذكره الدكتور صبحي السامرائي في مقدمة المدرج إلى المدرج[٢٧] ونسبه إلى الحافظ ابن حجر في نزهة النظر ، وكذا ذكره أبو إسحاق الدمياطي في حاشيته على كتاب إتحاف النبيل بأجوبة أسئلة علوم الحديث والعلل والجرح

---

[٢٤] العلل في الحديث، دراسة منهجية في ضوء شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي للدكتور همام سعيد ٥٤

[٢٥] معرفة علوم الحديث للحاكم ٣٩ .

[٢٦] المصدر السابق ٣٩ ، ٤٠ .

[٢٧] ص ٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

والتعديل لأبي الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني ونسبه إلى الحافظ في النزهة كذلك. وهذا ذهول ، وليس هو في النزهة هكذا.

ويعترض على هذا التعريف المنسوب بأن الإدراج يقع في المرفوع ويقع كذلك في الموقوف، فالأولى الإطلاق في العبارة لتكون أسلم من الاعتراض.

٣. وقيل (المدرج في الحديث هو زيادة تقع فيه) وفيه قصور، إذ لم يتميز هذا عن معنى زيادة الثقة، قال الشيخ طاهر الجزائري : والأولى أن يزاد: وليست منه [٢٨].

٤. وقيل (هو الملحق بالحديث من قول بعض رواته)[٢٩] وهذا تعريف بالجزء فإن المدرج أعم من أن يكون من قول الرواة ، فإنه قد يكون كذلك من قول الصحابي أو قول النبي ﷺ كما سيأتي[٣٠].

المناسبة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي:

المناسبة بينهما ظاهرة ، فالإدراج لغة بمعنى الإدخال واصطلاحا هو إدخال شيء في الحديث ليس منه.

---

[٢٨] توجيه النظر ٢/٥٧٥ .

[٢٩] المرجع السابق ٢/٥٧٥ .

[٣٠] في أقسام المدرج باعتبار من أسند إليه .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثاني

تاريخ استعمال مصطلح المدرج

مصطلح الإدراج أو المدرج مصطلح قديم، وقد ورد على ألسنة الحفاظ الكبار بالمعنى الذي مر معنا في التعريف[٣١]، ومن ذلك:

---

[٣١] ذكرت هذا تأكيدا على اتفاق المحدثين ــ المتقدمين والمتأخرين ــ في دلالة هذا المصطلح، ودفعا لتوهم ورود الاختلاف بينهم في المناهج والاصطلاح اختلافا يصل إلى اعتبار المتقدمين مدرسة والمتأخرين مدرسة، وهذا غير صحيح بإطلاقه، يدفعه الواقع، غاية ما في الأمر هو حصول بعض الاختلاف في بعض المسائل، ويظهر لي أن المشكلة ليست في الحدود والتعريفات بقدر ما هي في القواعد والتطبيقات؛ أعني أن اختلافهم في تحديد المصطلح حيث وقع، فإنه لا ينبني عليه أثر، ومن ذلك مثلا مصطلح المنكر؛ فإنه عند أكثر المتأخرين هو ما خالف الضعيف من هو أولى منه، بينما قبل ذلك، كان الأئمة الحفاظ يعممون هذا المصطلح ولا يقيدونه بمخالفة الضعيف، فهذا الاختلاف من الجانب العملي لا أثر له لأن المنكر وما دل عليه مردود عند جميعهم بأي تعريف كان وبأي صورة كانت، فتقييد المتأخر يندرج في إطلاق المتقدم ويكون الاختلاف ــ هكذا ــ لفظيا.

وإنما بعض الاختلاف بين المتقدمين وجمهور من المتأخرين هو في القواعد وتطبيقاتها ومن ذلك ــ مثلا ــ قولهم: إن زيادة الثقه مقبولة على الإطلاق، ومثل قولهم إن الضعيف اليسير بتعدد طرقه يرقى إلى درجة القبول والعمل هكذا على الإطلاق وغيرها من القواعد، وأكثر ما نجد تطبيقاتها في كتب الفقه أو عند محدثي الفقهاء، والأمر ليس كذلك عند الأئمة الحفاظ، فليست هذه قواعد مطردة، ومعلوم لذي اطلاع على طريقة الأئمة النقاد أن لكل حديث عندهم نقدا خاصا، أما علم القواعد هكذا هو طريقة الفقهاء والأصوليين.

قال الحافظ ابن حجر: (ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر، ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص، لا يخفى على الممارس الفطن الذي أكثر من جمع الطرق). النكت على كتاب ابن الصلاح. ص٣٣١.

توضيح:

عبارة "المتقدمين والمتأخرين" صارت تثير في نفوس بعض الدارسين حساسية، حتى عدوا هذا الاصطلاح من البدع الدخيلة على علوم الحديث، وذهب بعضهم إلى رفضه لما يظهر له من التفريق بين علماء الحديث بجعلهم طائفتين وكل طائفة مدرسة قائمة بذاتها بل ربما كان بدافع العجز عن الاتيان بالجديد أو القصور عن الإبداع ضمن الضوابط العلمية . والحق أن هذه العبارة ليست جديدة أحدثها بعض المتخصصين المعاصرين

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

١. قول الإمام البخاري في حديث الأوزاعي ، وفيه قول الزهري : فانتظ الناس بذلك فلم يكونوا يقرؤون فيما يجهر . قال البخاري (أدرجوه في حديث النبي

في هذا الفن كما يشاع، إنما هي قديمة جاءت على لسان كثير من الأئمة والعلماء، ولا يكاد يخلو كتاب من علوم الحديث من ذكرها، ومن ذلك مثلا ــ جعل الحافظ ابن حجر ما بعد الخمسمائة من المتأخرين ومن قبلهم من المتقدمين قال ــ في معرض حديثه عن لفظ " عن " وأحوالها فذكر وقال (.. الثاني: أنها ليست بتلك المنزلة ــ أي منزلة حدثنا وأخبرنا ــ إذا صدرت عن مدلس وهاتان الحالتان مختصتان بالمتقدمين، وأما المتأخرون وهم من بعد الخمسمائة وهلم جرا فاصطلحوا عليها للإجازة، فهي بمنزلة أخبرنا لكنه إخبار جملي كما سيأتي تقريره في الكلام على الإجازة) النكت ص٢٢٥ ــ ٢٢٦.

قلت: وأحسب أن سنة الخمسمائة هي تحديد لزمن الرواية وهو ما عبر عنه الإمام ابن الملقن في بيانه الفرق بين الأئمة الأول والمتأخرين في طرق التصنيف، فذكر جملة من تصانيف الحفاظ الأوائل ثم قال (.. هذا كله على رأي السلف الأول يذكرون الأحاديث بالأسانيد في هذه التصانيف إذ عليه المعول، وأما المتأخرون فاقتصروا على إيراد الأحاديث في تصانيفهم بدون الإسناد مقتصرين على العزو إلى الأئمة الأول إلا أفرادا من ذلك وآحادا كأحكام عبد الحق " الكبرى " و " الصغرى " و " الوسطى "...) (البدر المنير ٢٧٦/١).

قلت: والتمثيل بعبد الحق الإشبيلي وكتبه هو تحديد للفاصل الزمني بين المتقدمين والمتأخرين إذ انقطعت في هذه المرحلة الرواية بالإسناد إلا قليلا. وهذا يشبه ما نقلت آنفا عن الحافظ ابن حجر .

وقد وجدت الدكتور أحمد نور سيف ذكر هذا التقسيم بوضوح قال (وقد عاصرت علوم الحديث مرحلتين متميزتين في نقل السنة والعناية بها وهما:

مرحلة ما قبل تدوين المصنفات وجمع الأحاديث في دواوينها والمعروفة المشهورة.

مرحلة ما بعد تدوين المصنفات).

ثم ذكر خصائص كل مرحلة فأوضح أن المرحلة الأولى كانت العناية فيها منصبة على نقلة الآثار والبحث عن أحوالهم والتفتيش في مروياتهم بعد جمعها ومعارضتها وفحصها وأثمرت هذه الغربلة تمييز الرجال ومعرفة الثقة والصدوق ومن يحتمل عنه ومن لا يكتب عنه... الخ ثم ذكر المرحلة الثانية فأبان فيها أنها تميزت بضبط المرويات بعد مرحلة التدوين وانقطاع مرحلة الرواية والاعتماد على المصنفات، ولم يعد للأسانيد ودراسة أحوال الرجال الذين يتم عن طريقهم نقل هذه المصنفات تلك التحفظات الشديدة والقوانين الصارمة في جرح الرواة وتعديلهم... فيكتفى في الناقل ستر الحال ولو لم ينص على توثيقه... (عناية المحدثين بتوثيق المرويات وأثر ذلك في تحقيق المخطوطات ص١٠،٩).

وهو ما ذكره الدكتور حمزة عبد الله المليباري في بعض كتبه مثل نظرات جديدة في علوم الحديث.

قلت: والإشكال في هذه العبارة " المتقدمين والمتأخرين " أزعم أنه ظهر عندما بدأ بعض المحققين المعاصرين في نقد بعض المسائل النظرية والتطبيقية ــ على الخصوص ــ في علوم الحديث جاءت في كتب بعض المتأخرين، إذ لم يجدوا لها سلفا عند الأئمة الأول ــ وهم صانعو هذا العلم ومبدعو هذا الفن ــ فأرادوا أن يصححوا ما رأوه خطأ، ولا أرى في كل هذا أنهم خرجوا عن الجادة ولا دخلوا في بدعة كما رماهم بهذا بعض المشتغلين بهذا العلم، هدانا الله إلى الصواب فيما اختلف فيه ،

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ﷺ وليس هو من حديث أبي هريرة ، والمعروف عن أبي هريرة أنه كان يأمر بالقراءة) [٣٢].

ومن ذلك أيضا ما حكاه عنه الترمذي قال: سألت محمدا عن حديث عبدالله ابن الزبير أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير عند رسول الله ﷺ في شراج الحرة... الحديث، فقال: رواه شعيب وغيره عن الزهري عن عروة مرسلا ولا يذكرون فيه عبد الله بن الزبير. قال محمد (كأن حديث يونس عن الزهري مدرج وكل شيء عن ابن وهب مدرج فليس بصحيح)[٣٣].

٢. وقال الإمام مسلم في حديث سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ

أنهم قالوا: يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم .. بمثل حديث قتيبة عن الليث إلا أنه أدرج في حديث أبي هريرة قول أبي صالح : ثم رجع فقراء المهاجرين .. إلى آخر الحديث ، وزاد في الحديث يقول سهيل : إحدى عشرة إحدى عشرة فجميع ذلك كله ثلاثة وثلاثون[٣٤].

٣. وقال الإمام علي بن المديني: حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ " منزلنا غدا إن شاء الله بالخيف عند الضحى " رواه الزهري ، فاختلف على الزهري في إسناده، فرواه الأوزاعي وإبراهيم بن سعد والنعمان بن راشد وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع كلهم عن الزهري عن أبي أسامة عن أبي هريرة، إلا أن معمرا أدرجه في حديث علي بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد " وهل ترك لي عقيل منزلا " فأدرج الكلام فيه: منزلنا غدا، وقد رواه محمد بن أبي حفصة عن الزهري عن علي بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة ولم يذكر فيه " منزلنا بالخيف "[٣٥].

---

[٣٢] التاريخ الأوسط للبخاري ٣١٢/١ ، رقم ٦٦٢ .

[٣٣] علل الترمذي الكبير ٢٠٩، ٢١٠ ، بترتيب أبي طالب القاضي .

[٣٤] صحيح مسلم ٧٢٣/٢ رقم ٥٩٥ ، كتاب المساجد ، باب استحباب الذكر في الصلاة وبيان صفته .

[٣٥] العلل لابن المديني ٨١، ٨٢ ، بتحقيق الدكتور مصطفى الأعظمي .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

شرح موضع الإدراج :

وهو : أن معمرا روى عن الزهري عن علي بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد قال : يا رسول الله ، أين تنزل غدا في حجة النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال: " وهل ترك لنا عقيل بن أبي طالب شيئا " ثم قال: " لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم " ثم قال " نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة حيث قاسمت قريش على الكفر ..." . هكذا رواه معمر عن الزهري وخالف الجماعة الذين أشار إليهم علي بن المديني في نصه السابق ، إذ رووه عن الزهري وليس فيه " نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة " إنما روى معمر عن الزهري أول الحديث إلى آخر قوله " لايرث الكسلم الكافر ولا الكافر المسلم " ، من حديث علي بن الحسين .. إلى آخره ، أما ما بعده فهو بإسناد آخر وهو الزهري عن أبي أسامة عن أبي هريرة . وقد روى محمد بن حفصة وزمعة بن صالح عن الزهري الحديث الأول عن علي بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة ولم يذكر قصة خيف بني كنانة ولا ما بعدها[٣٦]

فهذه جملة من نصوص الأئمة الحفاظ التي تدل على معنى الإدراج الواقع في الحديث – إسناده أو متنه – كما هو في التعريف المذكور سقتها لبيان الارتباط بين التعريف الاصطلاحي والتطبيق للمصطلح ، ولغرض آخر هو بيان تاريخ استعمال هذا المصطلح وأنه استعمال قديم.

المبحث الثالث

متى بدأ الإدراج في الحديث

ذكرت فيما سبق تاريخ استعمال لفظ المدرج أو الإدراج ، أما من حيث تاريخ وقوع الإدراج فيقال : إن ظاهرة الإدراج في الحديث لا تكاد تعرف في الزمن الأول – في عصر الصحابة على الخصوص – ذلك أنهم كانوا يروون الحديث كما هو ،

---

[٣٦] الفصل للفصل ٢/٦٩٠

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وربما تجوّز بعضهم فروى بالمعنى، لكنهم لم يكونوا يخرجون عن ذكر المرفوع إلى إدخال كلامهم الخاص فيه، وقد عرفوا بشدة تحريهم في نقل الأخبار عن رسول الله ﷺ .

قال الخطيب البغدادي (وقد كان في الصحابة رضوان الله عليهم من يتبع رواياته الحديث عن النبي ﷺ بأن يقول: أو نحوه أو شكله أو كما قال رسول الله ﷺ والصحابة أرباب اللسان وأعلم الخلق بمعاني الكلام ولم يكونوا يقولون ذلك إلا تخوفا من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية من معنى الخطر)[٣٧].

وممن عرف بهذا النهج عبد الله بن مسعود وأبو الدرداء وأنس بن مالك رضي الله عنهم[٣٨]، ولم أقف على مثال – فيما راجعت من المصادر – أدرج فيه الصحابي كلامه في الحديث، وما وردفي بعض كتب مصطلح الحديث من إدراج بعض الصحابة كلامهم في الأحاديث فإنه لم يثبت أنه من تصرفهم، وإنما هو من تصرف من بعدهم كما في حديث ابن مسعود في التشهد وحديث أبي هريرة في إسباغ الوضوء وغيرها من الأحاديث.

لكن إن كان وقع شيء من ذلك في عصرهم فإنه نادر جدا (مثل أن يتكلم الصحابي بأمر يذهب إليه ثم يحتج عليه بلفظ حديث ، ثم يقول : هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو يعني ما احتج به لا ما احتج عليه ، فيتوهم السامع أن الجميع مرفوع)[٣٩]. قال الصنعاني : وقد يقع ذلك الإدراج في الأول مع فصل الصحابي لكلامه على جهة الوهم من السامع مثل حديث أبي هريرة " أسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار" ، وسيأتي الكلام عليه .

وفي عصر التابعين كان الحديث ينقل إليهم بوساطة الصحابة، وقربهم منهم جعلهم يميزون بين أقوالهم وأقوال النبي ﷺ، ولا يكاد يعرف في التابعين من كان يدرج غير أفراد قليلين كالإمام الزهري فإنه ربما ألحق بعض كلامه بالحديث، لكن هذا كان في زمانهم مميزا معلوما إذ كان غالبه في تفاسير الألفاظ، وعامة الأحاديث

---

[٣٧] الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي ٢/٩٠ .

[٣٨] المصدر السابق ٢/٩١ وما بعدها .

[٣٩] تنقيح الأنظار لابن الزير اليماني بشرحه توضيح الأفكار ٢/٥٥

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

التي جاءت هكذا كانت معلومة، لأن أسلوب الحديث لا يأتي هكذا بهذه السياقات [٤٠] وإن التبس على من بعدهم.

ثم زاد الإدراج بعد عصر التابعين، وبرز أكثر من ذي قبل ، ووقع فيه غير واحد من الرواة الثقات إذ وهموا فأدرجوا في الأخبار ما ليس منها، ولعل هذا راجع إلى اتساع نطاق الرواية وكثرة الرواة، مع اتساع دائرة الاستنباط والاجتهاد في عصرهم وعصر التابعين، وكثرت أقوالهم ونقلهم عن الصحابة ، فربما كان هذا سببا في وهم بعض من كان يروي عنهم في إدراج بعض أقوالهم أو أقوال الصحابة في الأخبار . والله أعلم .

[٤٠] سيأتي توضيح ضاف لهذه العبارة في الفصل السادس ، المبحث الرابع ، حاشية .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الأول

أقسام المدرج في الحديث

المبحث الأول ـ المدرج في الإسناد
وفيه سبعة أقسام

المبحث الثاني ـ المدرج في المتن ومواضعه

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الأول

أقسام المدرج في الحديث

الإدراج في الحديث يقع تارة في الإسناد وتارة في المتن ، فهو قسمان : مدرج الإسناد ومدرج المتن، هكذا قسمه الحافظ ابن حجر[٤١]، أما قبل ابن حجر فلم يكن التقسيم هكذا، إنما ذكروا أقساما من المدرج مجتمعة وسردوها في سياقة واحدة[٤٢]، والحق أن صنيع الحافظ ابن حجر في هذا أليق.

المبحث الأول

المدرج في الإسناد

تعريف مدرج الإسناد بأقسامه – كما فعل الخطيب البغدادي وابن الصلاح – أوضح من تعريفه بذاته فإنه يصعب حصره في عبارة جامعة مانعة، غير أن الحافظ ابن حجر ذكر له تعريفا عاما حيث قال: ثم المخالفة إن كانت واقعة بسبب تغيير السياق – أي سياق الإسناد – فالواقع فيه ذلك التغيير مدرج الإسناد[٤٣].

وأحسن منه – فيما أرى – عبارة العلامة طاهر الجزائري حيث قال: أما مدرج الإسناد فهو ما يكون الإدراج فيه له تعلق ما بالإسناد[٤٤]. فهذا أشمل وأدل والله أعلم.

أما أقسام مدرج الإسناد فهي غير محصورة بعدد لأن ذلك يحوج الباحث أن يستقرئ كتب الحديث، قال ملا علي القاري: وهو – يعني مدرج الإسناد – لا

---

[٤١] نزهة النظر لابن حجر ٧٢، والنكت على كتاب ابن الصلاح ٣٤٧.

[٤٢] الفصل للوصل للخطيب البغدادي ، وعلوم الحديث لابن الصلاح ، والموقظة للذهبي ، والمنهل الروي لابن جماعة ، ومختصر علوم الحديث لابن كثير ، والتبصرة والتذكرة للعراقي .

[٤٣] نزهة النظر ٧٢.

[٤٤] توجيه النظر إلى أصول الأثر ٤١٢/١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ينحصر عقلا فيها – أي في هذه الأقسام – فانحصاره فيها استقرائي، والاستقراء غير معلوم[٤٥].

فالمسألة اجتهادية، وما ذكره الخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل أو ابن الصلاح في علوم الحديث أو ما زاده الحافظ عليهما في النكت على كتاب ابن الصلاح وفي نزهة النظر ليس على سبيل الحصر.

وعلى هذا سأتحدث عن هذه المسألة ضمن سبعة أقسام، وربما تداخل بعضها في بعض، لكن آثرت أن أفصلها عن بعضها زيادة في التوضيح كما صنع الحافظ ابن حجر في النكت.

القسم الأول

أن يكون المتن مختلف الإسناد بالنسبة إلى رواته ، فيرويه راو واحد عنهم فيحمل بعض رواياتهم على بعض ولا يميز بينها[٤٦].

وهذا القسم له علاقة بمسألة الجمع بين الشيوخ في الرواية، أو جمع المفترق من الحديث[٤٧]، والباعث له في الأصل هو الاختصار – إلا ما كان يفعله بعض المتروكين من التمويه والتزوير – فإن الراوي ربما يلجأ إلى اختصار الحديث فيجمع بين الرواة بطريقة العطف، وأحيانا يقع الاختلاف بين هؤلاء الرواة كأن يرسل أحدهم الحديث ويسنده الآخرون أو نحو هذا، فلا يبين الراوي عنهم هذا الاختلاف فيدرج روايات الجميع على الاتفاق ويركبها على إسناد واحد.

---

[٤٥] شرح شرح نخبة الفكر ٤٦٣ ، بعناية محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم .

[٤٦] النكت لابن حجر ٣٥٥، وهو عند الخطيب في الفصل للوصل قال (ومنها ما كان يرويه المحدث عن جماعة اشتركوا في روايته فاتفقوا غير واحد منهم خالفهم في إسناده فأدرج الإسناد وحمل على الاتفاق) ١٠١/١ وانظر أمثلته ٨١٩/٢ ، وهو عند ابن الصلاح في علوم الحديث ٨٨ قال (أن يروي الراوي حديثا عن جماعة بينهم اختلاف في إسناده فلا يذكر الاختلاف بل يدرج روايتهم على الاتفاق) ونزهة النظر لابن حجر ٧٢ .

[٤٧] كتب فيه الدكتور ياسر الشمالي رسالة لطيفة بعنوان : جمع المفترق من الحديث النبوي وأثره في الرواية والرواة .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ومثاله :

ما رواه حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى وحميد الطويل عن أنس بن مالك " أن رسول الله ﷺ رأى حبلا ممدودا بين ساريتين في المسجد، فقال رسول الله ﷺ: ما هذا الحبل؟ فقيل: يا رسول الله حمنة بنت جحش تصلي فإذا أعيت تعلقت، فقال رسول الله ﷺ : لتصل، فإذا أعيت فلتقعد[٤٨]"

قال الخطيب البغدادي: (ربما ظن من لم ينعم النظر أن حمادا روى هذا الحديث عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى وحميد الطويل كليهما عن أنس بن مالك، وليس الأمر كذلك، وإنما رواه حماد عن ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن النبي ﷺ مرسلا، ورواه حماد أيضا عن حميد الطويل عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ)[٤٩].

قلت: ومن طريق ابن أبي ليلى مرسلا أخرجه أحمد عن عبد الرحمن بن مهدي عن حماد عن ثابت عنه، قال: رأى رسول الله ﷺ حبلا ممدودا ...الحديث[٥٠].

وأخرجه كذلك عن عفان عن حماد به[٥١].

وأخرجه الحاكم من طريق عارم – محمد بن الفضل – عن حماد به مثله [٥٢].

فاجتمع عبد الرحمن بن مهدي وعارم وعفان في روايتهم عن ابن أبي ليلى مرسلا، وخالفهم إبراهيم بن الحجاج – عند أبي يعلى – فرواه عن ابن أبي ليلى مقرونا بحميد عن أنس، وجعل الكل مسندا وهو خطأ، فإن عبد الرحمن بن أبي ليلى لا يرويه إلا مرسلا، فأدرج الراوي روايته المرسلة هذه في الرواية المسندة.

أما طريق حماد مسندا فأخرجه أحمد عن عبد الرحمن بن مهدي[٥٣] وعن عفان[٥٤]،فيكون عبد الرحمن وعفان قد روياه من وجهين: عن ابن أبي ليلى مرسلا، وعن حميد مسندا، مما يدل على أن رواية ابن أبي ليلى لا تصح إلا مرسلة.

---

[٤٨] مسند أبي يعلى ، هكذا عن إبراهيم بن الحجاج عن حماد به ، ٤٤٤/٦، رقم ٣٨٣١ ، والفصل للوصل ٩٢٧/٢-٩٢٨.

[٤٩] الفصل للوصل ٩٢٧/٢، رقم ١٠٧ .

[٥٠] مسند أحمد ١٨٤/٣ ، رقم ١٢٩٣٨ .

[٥١] المسند ٢٥٦/٣ ، رقم ١٣٧١٥ .

[٥٢] المستدرك للحاكم ٦١/٤ .

=

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

القسم الثاني

أن يكون المتن عند الراوي له بالإسناد إلا طرفا منه فإنه عنده بإسناد آخر، فيرويه بعضهم عنه تاما بالإسناد الأول [٥٥].

ومثاله :

ما رواه عاصم بن كليب أخبرني أبي أن وائل بن حجر الحضرمي أخبره قال: قلت: لأنظرن إلى رسول الله ﷺ كيف يصلي. قال فنظرت إليه قام فكبر ورفع يديه حتى حاذتا أذنيه ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد ثم قال لما أراد أن يركع رفع يديه مثلها ووضع يديه على ركبتيه ثم رفع رأسه فرفع يديه مثلها ثم سجد فجعل كفيه بحذاء أذنيه ثم قعد فافترش رجله اليسرى فوضع كفه اليسرى على فخذه وركبته اليسرى وجعل حد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى ثم قبض بين أصابعه فحلق حلقة، ثم رفع أصبعه فرأيته يحركها يدعو بها، ثم جئت بعد ذلك في زمان فيه برد فرأيت الناس عليهم الثياب تحرك أيديهم من تحت الثياب من البرد [٥٦] "

ورواه عن عاصم زائدة بن قدامة وسفيان بن عيينة[٥٧] وشريك كلهم يقولون: ثم جئت بعد ذلك في زمان فيه برد .. إلخ. وهو خطأ بهذا الإسناد وإنما هو بإسناد

---

[٥٣] المسند ٣/١٨٤، رقم ١٢٩٣٩.

[٥٤] المسند ٣/٢٥٦ ، رقم ١٣٧١٦ .

[٥٥] النكت ٣٥٥، وهو عند الخطيب في الفصل للوصل ١/١٠٠ قال (ومنها ما كان متن الحديث عند راويه بإسناد غير لفظة منه أو ألفاظ فإنها عنده بإسناد آخر فلم يبين ذلك بل أدرج الحديث وجعل جميعه بإسناد واحد) وهو عند ابن الصلاح في المقدمة ٨٧ قال (أن يكون متن الحديث عند الراوي له بإسناد إلا طرفا منه فإنه عنده بإسناد ثان فيدرجه من رواه عنه على الإسناد الأول ويحذف الإسناد الثاني ويروي جميعه بالإسناد الأول).

[٥٦] مسند أحمد واللفظ له ٤/٣١٨ ، رقم ١٨٨٩٠ ، وسنن الدارمي ١/٢٣٠ ، رقم ١٣٥٧ ، وصحيح ابن حبان ٥/١٧٠ ، رقم ١٨٦٠ ، والمنتقى لابن الجارود ١/١٩١، رقم ٢٠٨ ، كلهم من طريق زائدة بن قدامة عن عاصم به، وأخرجه أبو داود في سننه من طريق شريك عن عاصم به٣ /١٩٤، رقم ٧٢٩ لكن ليس فيه تحريك الأصبع.

[٥٧] سنن الدار قطني ١/٢٩٠ ، رقم ١٢ وليس فيه تحريك الأصبع كذلك.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

آخر وهو عن عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله عن وائل، بينه زهير ابن معاوية وأبو بدر شجاع بن الوليد، ونص عليه موسى بن هارون الحمال قال: ذلك عندنا وهم فقوله " ثم جئت " ليس هو بهذا السند وإنما أدرج عليه وهو من رواية عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله عن وائل[٥٨].

ونقل الخطيب البغدادي عنه قال: (اتفق زهير بن معاوية وشجاع بن الوليد فرويا صفة الصلاة عن عاصم بن كليب أن أباه أخبره أن وائل بن حجر أخبره، ثم فصلا ذكر رفع الأيدي من تحت الثياب، فروياه عن عاصم بن كليب أنه حدثه به عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله عن وائل بن حجر، وهذه الرواية مضبوطة اتفق عليها زهير بن معاوية وشجاع بن الوليد فهما أثبت له رواية ممن روى رفع الأيدي من تحت الثياب عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر)[٥٩].

فأما حديث زهير بن معاوية فأخرجه الإمام أحمد بن حنبل قال: ثنا أسود ابن عامر ثنا زهير ابن معاوية عن عاصم بن كليب أن أباه أخبره أن وائل بن حجر أخبره قال : قلت : لأنظرن إلى رسول الله ﷺ كيف يصلي .. الحديث . قال: قال زهير قال عاصم : وحدثني عبد الجبار عن بعض أهله أن وائلا قال : أتيته مرة أخرى وعلى الناس ثياب فيها البرانس وفيها الأكسية فرأيتهم يقولون هكذا تحت الثياب [٦٠].

وأما حديث أبي بدر شجاع بن الوليد عن عاصم فأخرجه الخطيب البغدادي من طريق موسى بن هارون عن حمدون بن عباد عن أبي بدر شجاع بن الوليد عن عاصم به بمثل حديث زهير ، وفيه قال موسى نا حمدون بن عباد نا أبو بدر شجاع ابن الوليد نا عاصم بن كليب قال : حدثني عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله أن وائل بن حجر قال : ثم أتيته مرة أخرى وعلى الناس ثياب الشتاء فيها البرانس والأكسية قال : فرأيتهم يقولون هكذا بأيديهم من تحت الثياب [٦١].

---

[٥٨] التبصرة والتذكرة للعراقي ١/٢٥٤-٢٥٥ .

[٥٩] الفصل للوصل ١/٤٣٩ ، والتبصرة والتذكرة ١/٢٥٥ .

[٦٠] مسند أحمد ٤/ ٣١٨، رقم ١٨٨٩٦ .

[٦١] الفصل للوصل ١/٤٣٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد رواه أحد عشر رجلا هم سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وأبو الأحوص سلام بن سليم ، والوضاح أبو عوانة، وخالد بن عبد الله، وصالح بن عمر وعبد الواحد بن زياد وجرير بن عبد الحميد وبشر بن المفضل ، وعبيدة بن حميد وعبد العزيز بن مسلم كلهم عن عاصم عن أبيه عن وائل لا يذكرون قصة تحريك الأيدي تحت الثياب [٦٢] وهو المحفوظ .

وذكر الخطيب سبب وهم من وهم في حديث عاصم عن أبيه عن وائل في ذكر تحريك الأيدي تحت الثياب أنه سلك الجادة أو المحجة السهلة لأن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر أسهل عليه من عاصم بن كليب عن عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله عن وائل بن حجر [٦٣] .

القسم الثالث

أن يكون متنان مختلفي الإسناد فيدرج بعض الرواة شيئا من أحدهما في الآخر، ولا يكون ذلك الشيء من رواية ذلك الراوي [٦٤].

ومثاله:

ما رواه طلق بن غنام عن قيس بن الربيع عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي بردة عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ " لا نكاح إلا بولي ، والسلطان ولي من لا ولي له " هكذا رواه الحسين بن عبد الرحمن الجرجائي عن طلق بهذا اللفظ [٦٥]، وهو غير محفوظ من حديث أبي موسى الأشعري ، فليس في حديثه " والسلطان ولي من لا ولي له " وإنما حديثه هو " لا نكاح إلا بولي " حسب.

---

[٦٢] الفصل للوصل ٤٢٩/١ ، فقد أخرجها كلها فلتراجع .

[٦٣] المصدر السابق ٤٣٩/١ – ٤٤٠ .

[٦٤] النكت ٣٥٥ .

[٦٥] الفصل للوصل ٧٥٤ – ٧٥٥ ، ولم أقف على من خرجه بهذا اللفظ من حديث أبي موسى سوى الخطيب والله أعلم .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وأما قوله " والسلطان ولي من لا ولي له " فهو محفوظ من حديث عائشة [٦٦] وعلي [٦٧] وابن عباس [٦٨] وغيرهم ، فأدرجه في حديث أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى.

قال الخطيب البغدادي : فأما الزيادة التي ذكرها الحسين بن عبد الرحمن الجرجرائي عن طلق ابن غنام فإنها وهم ، وليست محفوظة بوجه من الوجوه عن أبي موسى الأشعري، لكنها تروى عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس وعائشة أم المؤمنين رضي الله عنهم أجمعين عن النبي ﷺ [٦٩]

أما حديث أبي موسى من طريق قيس بن الربيع عن أبي إسحاق بلفظ " لا نكاح إلا بولي " فرواه عنه طلق - في رواية أخرى [٧٠] - وشبابة بن سوار [٧١] ويحيى الحماني وأبو بلال الأشعري [٧٢]، وآخرون .

وأما من غير طريق قيس فرواه جماعة تابعوه فيه، منهم زهير بن معاوية[٧٣]، وشريك [٧٤]، وشعبة [٧٥]، وسفيان [٧٦]، وأبو عوانة [٧٧]، ويونس بن أبي إسحاق السبيعي [٧٨].

والحسين بن عبد الرحمن الجرجرائي أبو علي روى عنه أبو داود والنسائي وابن ماجه ، ذكره ابن حبان في الثقات قال : حدثنا عنه أهل واسط [٧٩] . وقال أبو

---

[٦٦] جامع الترمذي ١٨٢/٢ ، رقم ١١٠٢ ، وسنن أبي داود ٢٢٩/٢ ، رقم ٢٠٨٣ .

[٦٧] الكامل في الضعفاء لابن عدي ٥/ ٢٥ ، رقم ١١٩٧ في ترجمة عمر بن صبح بن عمران .

[٦٨] مسند أحمد ٢٥٠/١ رقم ٢٢٦٠ ، والمعجم الكبير للطبراني ٢٠٢/١١ ، رقم ١١٤٩٤ .

[٦٩] الفصل للوصل ٧٥٨/٢ .

[٧٠] الفصل للوصل ٧٥٦/٢ .

[٧١] السنن الكبرى للبيهقي ١٠٧/٧ ، رقم ١٣٣٩٣ .

[٧٢] الفصل للوصل ٧٥٧/٢ ، ولم أجدهما عند غيره .

[٧٣] صحيح ابن حبان ٣٨٩/٩ ، رقم ٤٠٧٧ ، والمستدرك للحاكم ١٨٦/٢ .

[٧٤] صحيح ابن حبان ٣٩١/٩ ، رقم ٤٠٧٨ ، و ٤٠٠/٩،رقم ٤٠٩٠ .

[٧٥] المستدرك ١٦٩/٢ ، وسنن الدارقطني ٢١٠/٣ ، رقم ٨ .

[٧٦] المستدرك ١٦٩/٢ ، ومسند البزار ١١٠/٨ ، رقم ٣١٠٨ .

[٧٧] الجامع للترمذي ١٨١/٢ ، رقم ١١٠١ ، ومسند أبي داود الطيالسي ٧١/١ ، رقم ٥٢٣ .

[٧٨] سنن أبي داود ٢٢٩/٢ ، رقم ٢٠٨٥ ، والجامع للترمذي ١٨١/٢ ، رقم ١١٠١ .

[٧٩] الثقات لابن حبان ١٨٨/٨ ، رقم ١٢٩٠٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

حاتم : مجهول . قال الحافظ : فكأنه ما خبر أمره [٨٠] ، وفي التقريب قال : مقبول[٨١]. مات سنة ٢٥٣ هـ

القسم الرابع

أن يكون المتن عند الراوي إلا طرفا منه ، فإنه لم يسمعه من شيخه ، وإنما سمعه من واسطة بينه وبين شيخه ، فيدرجه بعض الرواة عنه بلا تفصيل [٨٢]

مثاله :

ما رواه شعبة عن قتادة عن مطرف عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده " سبوح قدوس رب الملائكة والروح ".

هكذا رواه عن شعبة بهز بن أسد العمي [٨٣] ، وخالفه سليمان بن حرب [٨٤] ، وعفان ابن مسلم [٨٥]، وسعيد بن عامر الضبعي [٨٦] ، وخالد بن الحارث [٨٧] ، وروح ابن عبادة [٨٨] ، وبهز في رواية أخرى [٨٩] مثلهم لا يذكرون " وسجوده " وهذا أصح ممن أدرج هذا الحرف في حديث شعبة عن قتادة ، وإنما هو عن شعبة عن هشام الدستوائي.

---

[٨٠] تهذيب التهذيب ٢٩٦/٢ .

[٨١] تقريب التهذيب ١٦٧/١ ، رقم ١٣٢٧ .

[٨٢] النكت ٣٥٥ ، وهو عند الخطيب البغدادي في الفصل للوصل ، قال : (ذكر أخبار من روى عن شيخ حديثا في متنه لفظة واحدة لم يسمعها ذلك الشيخ فأدرج المتن ولم يبين إسناد تلك الجملة) ٦١١/٢ وذكر له مثالين ، ذكرت أحدها . وهو في النزهة للحافظ جعله تابعا للقسم الثاني .

[٨٣] مسند أحمد ٩٤/٦ ، رقم ٢٤٦٧٤ ، وأخرجه الخطيب هذا الحديث في الفصل للوصل من طريق أحمد عن روح عن شعبة ، ولم أقف على هذا الطريق في المسند ، والذي في المسند من طريق روح ليس فيه " وسجوده " .

[٨٤] مسند أحمد ١١٥/٦، رقم ٢٢٨٨٧ ، وسنن الدارقطني ٣٤٣/١ ، رقم ٩ .

[٨٥] المسند ١١٥/٦ .

[٨٦] مسند إسحاق بن راهويه ٧٢٠/٣ ، رقم ١٣٢٣ .

[٨٧] سنن النسائي ٥٣٥/٢ ، رقم ١٠٤٧، وصحيح ابن خزيمة ٣٠٦/١ ، رقم ٦٠٦ .

[٨٨] مسند أحمد ٢٤٤/٦ ، رقم ٢٦١١٢ .

[٨٩] المسند ١٧٦/٦ ، رقم ٢٥٤٧٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال الخطيب البغدادي (وذكر السجود خاصة في هذا الحديث ليس هو عند شعبة عن قتادة، وإنما هو عنده عن هشام الدستوائي عن قتادة) [٩٠].

ويؤكد هذا أن سليمان بن حرب بعد أن أخرج الحديث عن شعبة عن قتادة بدون ذكر " وسجوده " قال : وقال - يعني شعبة - وحدثني صاحب الدستوائي عن قتادة عن مطرف عن عائشة أنه كان يقول في ركوعه وسجوده . قال محمد بن عبد الملك الدقيقي- الراوي عن سليمان - قلت لسليمان بن حرب : شعبة يقول حدثني هشام ؟ قال : كذا قال[٩١] .

ومثله قال عفان بن مسلم : قال شعبة : فذكرت ذلك لهشام بن أبي عبد الله فقال : في ركوعه وسجوده [٩٢].

وهذا نص يقطع بأن شعبة لم يذكر " وسجوده " من طريق قتادة ، وإنما سمع هذا الحرف من هشام .

وأخرجه مسلم من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن مطرف بن عبدالله بن الشخير أن عائشة نبأته " أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده سبوح قدوس .. الحديث " ، ثم قال : ثنا محمد بن المثنى ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرني قتادة قال : سمعت مطرف بن عبد الله الشخير .

قال أبو داود (وحدثني هشام عن قتادة عن مطرف عن عائشة عن النبي ﷺ بهذا الحديث[٩٣]

وفي هذا النص نكتة علمية دقيقة من الإمام مسلم ، فقد أتى بإسناد أبي داود الطيالسي ليبين صحة سماع قتادة من مطرف ، ثم أكد على طريق شعبة في رواية هذا الحديث - باللفظ الذي ساقه مسلم - من طريق هشام عن قتادة .

وأخرجه إسحاق بن راهويه عن سعيد بن عامر الضبعي عن شعبة عن قتادة به . وقال : ولم يقل " في سجوده " [٩٤].

---

[٩٠] الفصل للوصل ٦١٦/٢ .

[٩١] سنن الدارقطني ٣٤٣/١ ، رقم ٩ .

[٩٢] مسند أحمد ١١٥/٦ ، رقم ٢٢٨٨٧ .

[٩٣] صحيح مسلم ٦٣٧/٢ ، رقم ٤٨٧،٤٨٨ ، كتاب الصلاة ، باب ما يقال في الركوع والسجود .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وذكر الحافظ ابن حجر هذا الحديث مثالا للقسم الرابع هذا في كتابه النكت قال (وهكذا رواه جماعة عن شعبة مقتصرين على ذكر الركوع وهم : يزيد بن زريع، والنضر بن شميل وابن أبي عدي وخالد بن الحارث ويحيى بن سعيد وغيرهم) [٩٥].

والحاصل أن شعبة لم يسمع هذا الحرف " وسجوده " من قتادة، وإنما سمعه بوساطة كما صرح به، ومن أدرجه في حديثه عن قتادة فقد أخطأ، والصواب أنه عن هشام عن قتادة .

أما ما رواه محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة وفيه " كان رسول الله ﷺ يقول في سجوده وركوعه سبوح قدوس .. الحديث " فقد نقل الخطيب عن البرقاني قال : في نسخة أخرى سعيد بدلا من شعبة [٩٦].

تنبيه :

قال الحافظ ابن حجر بعد ذكر هذا التقسيم (وهذا مما يشترك فيه الإدراج والتدليس) [٩٧].

قلت: ينبغي أن يقيد هذا بما إذا قصد المدرج التعمية ، لأن من شرط التدليس التعمية والإيهام، أو كان ممن عرف به، ولا ينبغي تعميم كل من أدرج بهذه الطريقة، والمثال الذي سبق شاهد، فإن الذي أدرج على شعبة وهو بهز بن أسد، ولم يحكم أحد من الحفاظ أنه دلس فيه ، بل قال فيه أحمد : إليه المنتهى في التثبت [٩٨]، وقد أجمع العلماء على توثيقه .

وكأن الحافظ ذكر هذا بناء على رواية إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس في حديث العرنيين [٩٩] وفيه " فشربتم من ألبانها وأبوالها " فإن حميدا لم يسمع لفظ "

---

[٩٤] مسند إسحاق بن راهويه ٧١٩/٣ ، رقم ١٣٢٣ .

[٩٥] النكت لابن حجر ٣٥٦ .

[٩٦] الفصل للوصل ٦١٦/٢ .

[٩٧] النكت ٣٥٦ .

[٩٨] تهذيب التهذيب ٤٣٦/١ .

[٩٩] جزء حديث علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر المدني ١٩٠ ، رقم ٨٤ ، بعناية عمر بن رفود السفياني .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أبوالها " من أنس وإنما سمعه من قتادة ، كما بينه يزيد بن هارون وغيره، قال ابن حجر (فرواية إسماعيل على هذا فيها إدراج وتسوية) [١٠٠]، والأولى أن يقال: إن من الإدراج ما يشترك مع التدليس.

وربما يصدّق قولَ الحافظ صنيعُ هشيم بن بشير، فقد كان يدلس، وربما أدخل في الحديث ما لم يسمعه متصلا به، نبه عليه الإمام أحمد قال (كان يدلس تدليسا وحشا وربما جاء بالحرف الذي لم يسمعه فيذكره في حديث آخر إذا انقطع الكلام يوصله) [١٠١].

القسم الخامس

أن لا يذكر المحدث الحديث بل يسوق إسناده فقط، ثم يقطعه قاطع فيذكر كلاما فيظن بعض من سمعه أن ذلك من متن ذلك الإسناد [١٠٣].

وهذا القسم هكذا عزيز الوجود نادر الورود، فإن تقييده بأن يذكر المحدث الإسناد ثم يقطعه قاطع ثم يذكر كلاما .. إلخ لا إخال أن له مثالا غير حديث ثابت ابن موسى عن شريك الآتي ، ولو غيرنا في العبارة وجعلنا القسم المذكور نوعا يندرج تحتها – كأن يقال مثلا : أن يكون المحدث يحدث بالحديث فيقطعه قاطع فيذكر كلاما فيظن من يسمعه أن ذلك الكلام من متن الحديث – لكان أوسع وأدل على موضوع الإدراج ، لأن صورة هذا القسم كما ذكرها الحافظ هي أقرب إلى قضية الوضع أو هي شبه الوضع ، ولأجل هذا عد الإمام ابن الصلاح هذا الحديث – أي حديث ثابت عن شريك – في شبه الوضع [١٠٣] ، بل حكم عليه أبو حاتم الرازي بالوضع [١٠٤].

---

[١٠٠] النكت ٣٥٦ .

[١٠١] الجامع في العلل ومعرفة الرجال ، أحمد بن حنبل ، ١٩/١ ، رقم ١٣ .

[١٠٢] النكت لابن حجر ٣٥٥ .

[١٠٣] علوم الحديث لابن الصلاح ٩٠ .

[١٠٤] سئل عن هذا الحديث فقال : ذكرته لابن نمير فقال : الشيخ لا بأس به ، والحديث منكر ، قال ابن أبي حاتم : قال أبي : الحديث موضوع . علل ابن أبي حاتم ٧٤/١ ، رقم ١٩٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد اعتمد ابن حجر قول ابن نمير في سبب ورود هذا الحديث في صياغة هذا القسم، قال ابن نمير فيما حكاه عنه ابن عدي: باطل شبه على ثابت، وذلك أن شريكا كان مزاحا، وكان ثابت رجلا صالحا فيشتبه أن يكون ثابت دخل على شريك وكان شريك يقول: الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي ﷺ [١٠٥]، فالتفت فرأى ثابتا فقال يمازحه (من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار) فظن ثابت لغفلته أن هذا الكلام الذي قال شريك هو من الإسناد الذي قرأه فحمله على ذلك [١٠٦].

والحق أن الحكم بالإدراج في هذا الحديث من خلال سياق ابن نمير غير متجه، لكن يصح أن يكون مدرجا على سياق ابن حبان الذي دل على أن كلام شريك وقع بعد ذكره حديثاً آخر. قال ابن حبان (وهذا قول شريك قاله عقيب حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر " يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد"[١٠٧] ، فأدرج ثابت في الخبر وجعل قول شريك لكلام النبي ﷺ ثم سرق هذا من ثابت جماعة من الضعفاء وحدثوا به عن شريك [١٠٨].

وقد ذكر الحافظ العراقي حديث ثابت هذا في مبحث الموضوع – وكان أدق – فساق كلام ابن نمير ثم أعقبه بقول ابن حبان وقال بعده (فعلى هذا هو من أقسام المدرج)[١٠٩]، وأحسب أن الحافظ ابن حجر قد لفق بين القولين – قول ابن نمير وقول ابن حبان – فإنه اعتمد على قول ابن نمير في صياغة أصل المسألة، وعلى قول ابن حبان في الحكم بالإدراج على هذا الحديث، والصحيح ما أثبت آنفا أن الحكم بالإدراج يناسبه تفسير ابن حبان لا ما ذكره ابن نمير. والله أعلم.

---

[١٠٥] أخرجه ابن ماجه بهذا الإسناد ليس فيه القصة ٤٢٢/١ ، رقم ١٣٣٣ .

[١٠٦] الكامل في الضعفاء ٩٩/٢ ، رقم ٣١٧ .

[١٠٧] لم أجد من ذكر هذا الحديث بهذه القصة غير ما ذكره ابن حبان في المجروحين ٢٠٧/١ ، والحديث صحيح بدونها متفق عليه من حديث أبي هريرة ، أخرجه البخاري في التهجد باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل الليل ٣٣٢/٣، رقم ١١٤٢ ، وفي بدء الخلق باب صفة إبليس وجنوده ٦/ ٤٨٦ ، رقم ٣٢٦٩ ، وأخرجه مسلم ، كتاب صلاة المسافرين ، باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح ٨٦٢/٢ ، رقم ٧٧٦ .

[١٠٨] المجروحين لابن حبان ٢٠٧/١ .

[١٠٩] التبصرة والتذكرة للعراقي ٢٧٨/١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثم إن سرد القصة كما ساقها ابن نمير ذكرها غير واحد من العلماء ممن ذكروا الحديث، وعندي أن الجزم بوقوع هذه القصة بهذه الصيغة فيه نظر من وجهين:

الأول: أن ابن نمير لم يجزم بأن القصة هكذا وقعت، فإنه قال: فيشتبه أن يكون .. إلى آخره. فلا يبعد أن يكون قال هذا اجتهادا.

الثاني: أنه لم يشهد القصة ، ولم أقف على ذكر سنده فيها ، فمَن مِن الرواة عاصر ثابتا أو كان شاهدا فحكاها كما ذكرها ابن نمير ؟.

ثم ما يمنع أن يكون ثابت أدرك بعض المجلس فسمع الإسناد وربما المتن أيضا ثم التفت إليه شريك فقال: من كثرت صلاته بالليل .. إلى آخره من غير فصل بينه وبين المتن فظن ثابت أنه من الحديث ؟ والذي دعاني إلى هذا القول هو ورود سؤال مشكل وهو: إذا كان شريك يحدث في المجلس وذكر الإسناد ثم دخل ثابت فقطع الكلام عنده ثم ذكر كلامه فكيف ساغ لثابت أن يروي هذا الحديث بهذا الإسناد إذا كان لم يسمعه ؟ وكيف يكون قول شريك مدرجا في الحديث إذا لم يكن قد سبقته رواية متن أو جزء منه ؟ أو يكون قوله قد ذكره أولا ثم ساق متن الحديث بعده بلا فصل ؟ وعلى هذا أرجح ما ذكره الحافظ ابن حبان الذي يفهم منه أن ثابتا قد سمع الإسناد والمتن وأدرج ما توهمه من الخبر لغفلته. والله أعلم.

وقد وقفت على مثال آخر شبيه بالذي سبق ، وهو ما أخرجه أبو يعلى الخليلي من طريق محمد بن الحسن بن زبالة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ " افتتحت البلاد بالسيف وافتتحت المدينة بالقرآن" [١١٠]، قال الخليلي :

(لم يروه عن مالك إلا محمد بن الحسن بن زبالة، وليس بالقوي لكن أئمة الحديث قد رووا عنه هذا وقالوا: هذا من كلام مالك بن أنس نفسه، فعساه قرئ على مالك حديث آخر عن هشام بن عروة فظن أن ذلك من كلام النبي ﷺ فحمله على

---

[١١٠] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢٢٧/٧ ، في ترجمة محمد بن الحسن بن زبالة ، والضعفاء للعقيلي ٥٨/٤ ، والكامل لابن عدي ١٧١/٦ ، والبيهقي في الشعب ١٤٥/٢، رقم ١٤٠٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ذلك[١١١] ومثل هذا يقع لمن لا معرفة له بهذا الشأن ولا إتقان وقد وقع لشيخ زاهد ثقة[١١٢] بالكوفة يقال له ثابت بن موسى)[١١٣].

القسم السادس

أن يرد حديثان بإسنادين ، أحدهما مرفوع والآخر موقوف ، فيعمد أحد الرواة إلى إدراج المرفوع على إسناد الموقوف ويسوقه سياقا واحدا .

ولم أقف على من ذكره هكذا في كتب المصطلح، ومثاله:

ما رواه معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وتحته عشر نساء، فقال له رسول الله ﷺ " اختر منهن أربعا " فلما كان عهد عمر طلق نساءه وقسم ماله بين بنيه، فبلغ ذلك عمر، فلقيه فقال: إني أظن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك فقذفه في نفسك ، ولعلك أن لا تمكث إلا قليلا وأيم الله لتردن نساءك ولترجعن في مالك أو لأورثهن منك ، ولآمرن بقبرك فيرجم كما رجم قبر أبي رغال[١١٤].

في هذا الحديث قصتان سيقتا بإسناد واحد، والواقع أن كل قصة جاءت في حديث بإسناد مستقل، فالحديث الأول هو قصة إسلام غيلان الثقفي وتحته عشر نسوة وأمره ﷺ له بأن يختار أربعا منهن .. الحديث ، والحديث الثاني هو قصة تطليق غيلان نساءه وتقسيم ماله على بنيه في عهد عمر رضي الله عنه.

---

[١١١] قال ابن الجوزي : قال أحمد بن حنبل (هذا منكر ، لم يسمع من حديث مالك ولا من حديث هشام ، إنما هذا قول مالك لم يروه عن أحد ، قد رأيت هذا الشيخ – يعني محمد بن الحسن – كان كذابا) الموضوعات لابن الجوزي ، ١٢٧/٢.

[١١٢] بل هو متفق على ضعفه كما قال الذهبي في المغني في الضعفاء ١٢١/١ ، رقم ١٠٤٤ .

[١١٣] الإرشاد في معرفة علماء الحديث ١٦٩/١ ، ١٧٠ ، بعناية د. محمد سعيد بن عمر إدريس .

[١١٤] مسند أحمد ١٤/٢ ، رقم ٤٦٣١ ، وسنن ابن ماجة ٦٢٨/١ ، رقم ١٩٥٣ ، والمصنف لابن أبي شيبة ٣/٤، رقم ١٧١٨٢ ، وصحيح ابن حبان ٤٦٣/٩ ، رقم ٤١٥٦ واللفظ له ، كلهم عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه به ، ومنهم من ذكر فيه قصة تطليقه نساءه في عهد عمر رضي الله عنه ومنهم من لم يذكرها .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فأما إسناد الحديث الأول فهو عن الزهري عن عثمان بن محمد بن أبي سويد أن غيلان أسلم وتحته عشر نسوة .. الحديث ، وأما إسناد الحديث الثاني فهو عن الزهري عن سالم عن أبيه أن غيلان طلق نساءه في عهد عمر .. الحديث .

فأدرج حديث إسلام غيلان في إسناد الموقوف وهو خطأ بيّنه الأئمة النقاد منهم : البخاري ومسلم وأبو حاتم والطحاوي وابن حجر وهذه نصوصهم :

النص الأول :

قال الترمذي بعدما أخرج الحديث(هكذا رواه معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال و سمعت محمد بن إسماعيل يقول : هذا حديث غير محفوظ والصحيح ما روى شعيب بن أبي حمزة وغيره عن الزهري قال حدثت عن محمد بن سويد الثقفي أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده عشر نسوة قال محمد : وإنما حديث الزهري عن سالم عن أبيه أن رجلا من ثقيف طلق نساءه فقال له عمر لتراجعن نساءك أو لأرجمن قبرك كما رجم قبر أبي رغال) [١١٥].

النص الثاني :

قال الحافظ ابن حجر (وقد كشف مسلم في كتاب التمييز [١١٦] عن علته وبينها بيانا شافيا، فقال: إنه كان عند الزهري في قصة غيلان حديثان : أحدهما مرفوع والآخر موقوف، قال فأدرج معمر المرفوع على إسناد الموقوف ، فأما المرفوع فرواه عقيل عن الزهري قال: بلغنا عن عثمان بن أبي سويد أن غيلان أسلم وتحته عشر نسوة .. الحديث[١١٧] ، وأما الموقوف فرواه الزهري عن سالم عن أبيه أن غيلان طلق نساءه في عهد عمر وقسم ميراثه بين بنيه .. الحديث.

---

[١١٥] جامع الترمذي ٢/٢٠٢ ، رقم ١١٢٨ ، ومثله في علل الترمذي الكبير بترتيب أبي طالب القاضي ١٦٤، رقم ٢٨٣.

[١١٦] لم أجد هذا في النسخة المطبوعة وهو بلا شك في الجزء المفقود ، قال محقق الكتاب د. محمد مصطفى الأعظمي (والمخطوطة الأصلية قد ضاعت منها الورقة الأولى وأوراق من الأخير لا نعلم قدرها) ص ١١١ .

[١١٧] شرح معاني الآثار للطحاوي ٣/ ٢٥٣ ، والسنن الكبرى للبيهقي ١٨٢/٧ ، رقم ١٣٨٢٥ ، وعقيل هو : ابن خالد .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال الحافظ ابن حجر: وقد أوردت طرق هذين الحديثين في كتابي الذي في معرفة المدرج[١١٨].

ونقل البيهقي عن الإمام مسلم قال (أهل اليمن أعرف بحديث معمر من غيرهم، فإنه حدث بهذا الحديث عن الزهري عن سالم عن أبيه بالبصرة، وقد تفرد بروايته عنه البصريون، فإن حدث به ثقة من غير أهل البصرة صار الحديث حديثا، وإلا فالإرسال أولى)[١١٩].

النص الثالث :

قال ابن أبي حاتم (سألت أبي عن حديث رواه يزيد بن زريع ومروان بن معاوية [١٢٠] وابن علية [١٢١] وعيسى بن يونس [١٢٢] عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ في قصة غيلان بن سلمة حين أسلم وتحته عشر نسوة فأمره أن يمسك أربعا وذكر الحديث.

قال أبو حاتم : هو وهم إنما هو الزهري عن ابن أبي سويد قال : بلغنا أن النبي ﷺ ، ورواه عقيل عن الزهري قال : بلغنا عن عثمان بن أبي سويد أن النبي ﷺ [١٢٣].

النص الرابع :

قال الطحاوي (.. ولكن إنما أتي معمر في هذا الحديث لأنه كان عنده عن الزهري في قصة غيلان حديثان .. إلخ) كقول مسلم، ثم قال: (فأخطأ معمر فجعل إسناد هذا الحديث الذي فيه كلام عمر للحديث الذي فيه كلام رسول الله ﷺ ففسد هذا الحديث من جهة الإسناد)[١٢٤].

---

[١١٨] الإصابة في تمييز الصحابة ٢٥٦/٥ .

[١١٩] السنن الكبرى للبيهقي ١٨٢/٧ ، رقم ١٣٨٢١ .

[١٢٠] مصنف ابن أبي شيبة ٣/٤ ، رقم ١٧١٨٢ ، من طريق ابن علية ومروان بن معاوية عن معمر به .

[١٢١] المصدر السابق .

[١٢٢] المستدرك للحاكم ١٩٣/٢ .

[١٢٣] علل ابن أبي حاتم ١/ ٤٠١ ، رقم ١٢٠٠ .

[١٢٤] شرح معاني الآثار ٢٥٣/٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فهذه نصوص الأئمة اجتمعوا في حكمهم في تعليل الحديث بخطأ معمر إذ أدرج " قصة إسلام غيلان وتحته عشر نسوة وأمره النبي ﷺ أن يختار أربعا منهن " في إسناد الموقوف الذي فيه قصة تطليق غيلان نساءه في عهد عمر وأمر عمر له بإرجاعهن .

لكن الحاكم خالفهم وصحح الوجهين ، قال بعد أن أخرج طريق الزهري عن سالم عن أبيه قال: أسلم غيلان بن سلمة الثقفي وعنده عشر نسوة فأمر النبي ﷺ أن يأخذ منهن أربعا هكذا رواه المتقدمون من أصحاب سعيد بن يزيد بن زريع وإسماعيل بن علية وغندر والأئمة الحفاظ من أهل البصرة وقد حكم الإمام مسلم بن الحجاج أن هذا الحديث مما وهم فيه معمر بالبصرة فإن رواه عنه ثقة خارج البصريين حكمنا بالصحة فوجدت سفيان الثوري وعبد الرحمن بن محمد المحاربي وعيسى بن يونس وثلاثتهم كوفيون حدثوا عن معمر [١٢٥] عن الزهري عن سالم عن أبيه رضي الله تعالى عنه أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده عشر نسوة فأمره رسول الله ﷺ أن يختار منهن أربعا [١٢٦] . ثم أخرج حديث المحاربي وعيسى بن يونس وغيرهم وقال (والذي يؤدي إليه اجتهادي أن معمر بن راشد حدث به على الوجهين أرسله مرة ووصله مرة والدليل عليه أن الذين وصلوه عنه من أهل البصرة فقد أرسلوه أيضا والوصل أولى من الإرسال ، فإن الزيادة من الثقة مقبولة والله أعلم)[١٢٧] .

وكذلك عقب البيهقي على قول الإمام مسلم قال (وقد رويناه عن غير أهل البصرة عن معمر كذلك موصولا ، والله أعلم) [١٢٨].

قلت: وفي أسلوب الحاكم أدب جم إذ لم يجزم بصحة ما ذهب إليه بل نبه أنه اجتهاد منه، وقال بعده : والله أعلم. ومثله البيهقي فإن عبارته أيضا تشعر أنه اجتهاد لا جزم فيه أمام نص إمام ناقد مثل مسلم.

---

[١٢٥] في المستدرك : عن محمد ، وهو خطأ بلا شك .

[١٢٦] المستدرك كتاب النكاح ١٩٢/٢، ١٩٣ .

[١٢٧] المصدر السابق .

[١٢٨] سنن البيهقي الكبرى ١٨٢/٧ ، رقم ١٣٨٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ولكن الحافظ ابن حجر أجاب الحاكم فيما ذهب إليه فقال (وحكى الحاكم عن مسلم أن هذا الحديث مما وهم فيه معمر بالبصرة قال فإن رواه عنه ثقة خارج البصرة حكمنا له بالصحة وقد أخذ ابن حبان والحاكم والبيهقي بظاهر هذا الحكم فأخرجوه من طرق عن معمر من حديث أهل الكوفة وأهل خراسان وأهل اليمامة عنه قلت ولا يفيد ذلك شيئا فإن هؤلاء كلهم إنما سمعوا منه بالبصرة وإن كانوا من غير أهلها وعلى تقدير تسليم أنهم سمعوا منه بغيرها فحديثه الذي حدث به في غير بلده مضطرب لأنه كان يحدث في بلده من كتبه على الصحة وأما إذارحل فحدث من حفظه بأشياء وهم فيها،اتفق على ذلك أهل العلم به كابن المديني والبخاري وأبي حاتم ويعقوب بن شيبة وغيرهم وقد قال الأثرم عن أحمد هذا الحديث ليس بصحيح والعمل عليه وأعله بتفرد معمر بوصله وتحديثه به في غير بلده هكذا)[١٢٩] .

القسم السابع

أن يدخل أحد الرواة في الإسناد رجلا أو أكثر يخالف به الناس .

وهذا مما أضفته كذلك إلى ما سبق من الأقسام .

وهذا القسم هو الذي ينطبق عليه قولنا مدرج السند حقيقة ، بينما ما سبق من الأقسام فإن أكثرها يؤول إلى مدرج المتن ، كما صرح به العلامة أحمد شاكر رحمه الله ، حيث قال:

(وأما مدرج الإسناد – ومرجعه في الحقيقة إلى المتن – فهو ثلاثة أقسام .. إلخ)[١٣٠] .

ثم إن زيادة الراوي في الإسناد إما أن تكون عن زيادة حفظ اختص به أو سماع تفرد به، أو يكون عن وهم وقع فيه فأدرج في الإسناد ما ليس منه وخالف به، فأما في الأول فزيادته مقبولة إن كان ثقة حافظا، وأما في الثاني فلا تلزم به الحجة وهو المراد في هذا المقام .

---

[١٢٩] التلخيص الحبير لابن حجر ٣٦٨/٣ ، رقم ١٥٢٧ .

[١٣٠] الباعث الحثيث ١/ ٢٣١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

والزيادة في الإسناد لها صورتان :

الأولى : إما أن يزاد راو أو أكثر على الإسناد المنقطع .

الثانية : وإما أن يزاد راو فأكثر على الإسناد المتصل .

وهذا ما يمكن أن يطلق عليه "الزيادة في أصل السند" ، ويفترق عن المزيد في متصل الأسانيد في الصورة الأولى ، ويتفق معه في الصورة الثانية ، فبينهما عموم وخصوص . وفي كلا الصورتين قد يحصل الإدراج بأن يزاد في الإسناد على سبيل الوهم والخطأ .

وقد جاء عن بعض الأئمة الحفاظ إطلاق لفظ المدرج على ما زيد في الإسناد، منهم الإمام البخاري وأبو حاتم ، واستعمل بعضهم لفظ التلقين في الدلالة على الإدراج كالإمامين أبي حاتم وأبي زرعة الرازيين وغيرهما، ومثال هذا:

ما رواه عبد الله بن وهب قال : أخبرني يونس بن يزيد والليث بن سعد عن ابن شهاب أن عروة بن الزبير حدثه أن عبد الله بن الزبير حدثه عن الزبير بن العوام أنه خاصم رجلا من الأنصار قد شهد بدرا مع رسول الله ﷺ في شراج الحرة كانا يسقيان به كلاهما النخل .. الحديث بطوله [١٣١].

هكذا رواه ابن وهب عن الليث وهو خطأ، فإن حديث الليث لا يقول فيه (عن الزبير) فذكر الزبير في حديث الليث مدرج، بيّنه غير واحد من الحفاظ في رواياتهم، منهم قتيبة بن سعيد [١٣٢]، ومحمد بن رمح [١٣٣]، وعبد الله بن يوسف [١٣٤]، ويحيى بن بكير [١٣٥]، وأبو داود الطيالسي [١٣٦]، وغيرهم، كلهم عن الليث به لا يقولون (عن الزبير) وهو المحفوظ من حديث الليث.

---

[١٣١] سنن النسائي من هذا الطريق ٨/ ٦٢٩ ، رقم ٥٤٢٢ ، والمنتقى لابن الجارود ٢٧٣/٣ ، رقم ١٠٢١ ، وابن مندة في الإيمان ١/ ٤٠٧ ، رقم ٢٥٣.

[١٣٢] صحيح مسلم ٢٣٥٣/٥ ، رقم ٢٣٥٧ ، كتاب الفضائل ، باب وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم ، والجامع للترمذي ٦٤٤/٣ ، رقم ١٣٦٣ وقال : هذا حديث حسن صحيح ، والسنن الكبرى للنسائي ٤٧٦/٣ ، رقم ٥٩٦٣

[١٣٣] صحيح مسلم ٢٣٥٣/٥ ، رقم ٢٣٥٧ ، وسنن ابن ماجه ٧/١ رقم ١٥ ، و٨٢٩/٢ ، رقم ٢٤٨٠ .

[١٣٤] صحيح البخاري ٨٣٢/٢ ، رقم ٢٢٣ .

[١٣٥] السنن الكبرى للبيهقي ١٠٦/١٠ ، رقم ٢٠٠٧٣ .

[١٣٦] سنن أبي داود ٣١٥/٣ ، رقم ٣٦٣٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال الحافظ ابن حجر (وكأن ابن وهب حمل رواية الليث على رواية يونس وإلا فرواية الليث ليس فيها ذكر الزبير) [١٣٧].

وقد نص الأئمة النقاد على خطأ ابن وهب في إدراجه (الزبير) في حديث الليث، منهم البخاري وأبو حاتم وآخرون.

قال البخاري فيما رواه عنه الترمذي (وكأن حديث يونس عن الزهري مدرج ، وكل شيء عن ابن وهب مدرج فليس بصحيح) [١٣٨].

وقال أبو حاتم (أخطأ ابن وهب في هذا الحديث، الليث لا يقول: عن الزبير، قال أبو محمد – وهو عبد الرحمن بن أبي حاتم – إنما يقول الليث عن الزهري عن عروة أن عبد الله ابن الزبير حدثه أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير ..) [١٣٩].

وقد أخرج الإمام أحمد حديث الليث هذا وجعله في مسند عبد الله بن الزبير [١٤٠] إشارة منه إلى أن هذا هو الصواب في حديث الليث، وجعله في مسند الزبير [١٤١]، لكن من غير طريق الليث، وهو عن شعيب عن الزهري عن عروة عن الزبير رضي الله عنه.

وقد استعملوا – كما ذكرت آنفا – لفظ التلقين في الدلالة على الإدراج ، منهم أبو حاتم وأبو زرعة وآخرون.

ومثاله:

ما حكاه ابن أبي حاتم قال : سألت أبي عن حديث رواه هشام بن عمار عن حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن عطاء عن عبد الملك بن جابر بن عتيك قال: سئل رسول الله ﷺ : أي الأجلين قضى موسى ؟ قال " قضى أوفاهما "، قال: قال

---

[١٣٧] فتح الباري ٣٠٧/٥ .

[١٣٨] العلل الكبير للترمذي بترتيب أبي طالب القاضي ٢٠٩ ، رقم ٣٧٣ .

[١٣٩] علل ابن أبي حاتم الرازي ٣٩٥/١ ، ٣٩٦ ، رقم ١١٨٥ .

[١٤٠] المسند ٤/٤ ، رقم ١٦١٦١ .

[١٤١] المسند ١٦٥/١ ، رقم ١٤١٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أبي: رأيت هذا الحديث قديما في أصل هشام بن عمار عن حاتم هكذا مرسل ثم لقنوه بأخذه عن جابر فتلقن [١٤٢] وكان مغفلا) [١٤٣].

ومنه ما جاء عن أبي زرعة في حديث دجين بن ثابت عن أسلم مولى عمر قال: كنا نقول لعمر حدثنا عن النبي ﷺ . يقول: إني أخشى أن أزيد وأنقص ، وقد سمعت ﷺ يقول " من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"

قال أبو زرعة (كان الدجين يحدث عن مولى لعمر بن عبد العزيز فلُقن أسلم مولى عمر فتلقن ثم لقن عمر عن النبي ﷺ فتلقن) [١٤٤].

فقبوله تلقينهم إدراج له في الرواية ، حيث روى الحديث من مسند عمر فلم يعتد به، قال الإمام علي بن المديني (سمعت عبد الرحمن بن مهدي وسئل عن دجين ابن ثابت الذي يروي عن أسلم مولى عمر، فقال عبد الرحمن: قال لنا مرة حدثني مولى لعمر بن عبد العزيز ، فقلنا له : إن مولى لعمر لم يدرك النبي ﷺ فتركه، فما زالوا يلقنونه حتى قال : أسلم مولى عمر بن الخطاب ، ثم قال لي عبد الرحمن: فلا نعتد به) [١٤٥].

---

[١٤٢] يمكن التأكيد على هذا – تلقين الإسناد – في موضوع التلقين في الحديث ، فإن عامة كتب المصطلح اقتصرت على ذكر تلقين المتون فلينظر .

[١٤٣] علل ابن أبي حاتم ٨٣/٢ ، رقم ١٧٤٣ .

[١٤٤] المصدر السابق ٣٢٧/٢ ، رقم ٢٥٠٢ .

[١٤٥] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٤٤٤/٣ ، رقم ٢٠١٧ ،ترجمة دجين بن ثابت ، والتاريخ الكبير للبخاري ٢٥٧/١/٢ ، رقم ٨٨٥ ، والكامل في الضعفاء لابن عدي ٣/ ١٠٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثاني

المدرج في المتن ومواضعه

مدرج المتن : ما يقع فيه من كلام ليس منه [١٤٦] .

وهذا تعريف شامل لما يقع في المتن من كلام، سواء كان طرفا من حديث أو قولا لصحابي أو من دونه، وفي أي موضع كان.

وأما مواضعه: فإنه قد يقع في أول المتن أو في أثنائه أو في آخره.

أولا : المدرج في أول المتن :

ذكر الحافظ ابن حجر أن وقوع هذا نادر جدا [١٤٧]، وهذا صحيح، بل زعم الشيخ طاهر الجزائري (أنه يعز أن يوجد له – يعني حديث أبي هريرة " أسبغوا الوضوء " مثال ثان يعزز به هذا المثال) [١٤٨]، ولعله تبع فيه الحافظ ابن حجر في النكت حيث قال (وأما ما وقع من الإدراج في أول الخبر فقد ذكر شيخنا مثاله وهو قول أبي هريرة رضي الله عنه " أسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار ") [١٤٩].. إلى أن قال (وفتشت ما جمعه الخطيب في المدرج ومقدار ما زدت منه فلم أجد له مثالا آخر إلا ما جاء في بعض طرق حديث بسره الآتي من رواية محمد بن دينار

---

[١٤٦] نزهة النظر ٧٣ ، بتصرف .

[١٤٧] النكت ٣٤٧ .

[١٤٨] توجيه النظر إلى أصول الأثر ٤١٠/١ .

[١٤٩] النكت ٣٥١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

عن هشام بن حسان) [١٥٠] يريد حديث " من مس رفغيه أو أنثييه أو ذكره .. الحديث" [١٥١].

وفي هذا نظر؛ فإنه جاء في فتح الباري عنه ما يرد دعوى عدم وجود مثال آخر لما أدرج في أول الخبر، ومنه قوله في حديث الأسود أن عائشة حدثته أن زوج بريرة كان حرا حين أعتقت قال: فدلت الروايات المفصلة التي قدمتها آنفا على أنه مدرج من قول الأسود أو من دونه، فيكون من أمثلة ما أدرج في أول الخبر وهو نادر، فإن الأكثر يكون في آخره، ودونه أن يقع في وسطه [١٥٢].

ومنه قوله في شرح حديث محمد بن كثير عند البخاري: وكانت امرأة ثقيلة ثبطة[١٥٣]، من الإدراج الواقع قبل ما أدرج عليه، وأمثلته قليلة جدا، وسببه أن الراوي أدرج التفسير بعد الأصل فظن الراوي الآخر أن اللفظين ثابتان في أصل المتن فقدم وأخر، والله أعلم[١٥٤].

أما الإمام ابن الصلاح فقد قيد وروده آخر المتن قال (منها ما أدرج في حديث رسول الله ﷺ من كلام بعض رواته بأن يذكر الصحابي أو من بعده عقيب ما يرويه من الحديث كلاما من عند نفسه ..) [١٥٥] وكأنه يرى ضعف وقوعه في غير هذا الموضع [١٥٦]، أو جرى على الغالب في الورود . والله أعلم.

وتبعه الحافظ العراقي في ألفيته قال :

المدرج الملحق آخر الخبر من قول راو ما بلا فصل ظهر

---

[١٥٠] المرجع السابق .

[١٥١] المعجم الكبير للطبراني ٢٤/ ٢٠٢ ، رقم ٥١٦ .

[١٥٢] فتح الباري ١٠/٥١٦ .

[١٥٣] صحيح البخاري ٤/٣٤١ ، رقم ١٦٨٠ ، كتاب الحج ، باب من قدم ضعفة أهله أي من نساء وغيرهم ، وقوله ثبطة بفتح المثلثة وكسر الموحدة بعدها مهملة خفيفة أي بطيئة الحركة كأنها تثبط بالأرض تثبث بها ، فتح الباري ٤/٣٤٥ .

[١٥٤] فتح الباري ٤/٣٤٦ .

[١٥٥] علوم الحديث ، النوع العشرون ٨٦ .

[١٥٦] ويشبه هذا ما ذهب إليه ابن دقيق العيد في الاقتراح كما سيأتي في آخر هذا المبحث .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

والمثال الذي اعتمدوه في هذه الصورة – أي ما وقع الإدراج في أول المتن– حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا " أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار" أخرجه الخطيب هكذا [١٥٧] من طريقين ؛ عن أبي قطن عمرو بن الهيثم وعن شبابة ابن سوار كليهما عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة به.

قال الخطيب البغدادي (وهم أبو قطن عمرو بن الهيثم القطعي وشبابة بن سوار الفزاري في روايتهما هذا الحديث عن شعبة على ما سقناه ، وذلك أن قوله " أسبغوا الوضوء " كلام أبي هريرة ، وقوله " ويل للأعقاب من النار " كلام النبيﷺ)[١٥٨].

والحديث قد أخرجه جماعة من الحفاظ منهم أبو داود الطيالسي ووهب بن جرير بن حازم وآدم بن أبي إياس وعاصم بن علي وعلي بن الجعد ومحمد بن جعفر غندر وهشيم بن بشير ويزيد بن زريع والنضر ين شميل ووكيع بن الجراح وآخرون كلهم عن شعبة ، وفصلوا الكلام الأول وجعلوه من قول أبي هريرة ، والثاني من كلام النبي ﷺ[١٥٩].

ثانيا : المدرج في أثناء المتن :

ويشمل صورتين :

الأولى: ما كان تفسيرا لغريب ونحوه .

الثانية: ما كان لغير ذلك ، وهو أقل ورودا من الذي قبله .

وفي كلا الصورتين هو قليل بالنسبة لما أدرج في آخر الخبر ، وهو أكثر من المدرج في أوله .

ومن أمثلة الصورة الأولى:

---

[١٥٧] الفصل للوصل للخطيب البغدادي ١٥٨/١ وقد اجتهدت في البحث عمن خرجه سوى الخطيب فلم أجد .

[١٥٨] الفصل للوصل ١٥٨/١ ، ١٥٩ ، والمدرج إلى المدرج للسيوطي ١٨ ، وعزاه إلى ابن ماجه ، وهو خطأ ، والذي عند ابن ماجه عن أبي هريرة " ويل للأعقاب من النار " فحسب ، ١٥٤/١ ، رقم ٤٥٣ .

[١٥٩] الفصل للوصل ١٥٩/١ ، ١٦٠ ، بتصرف .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

حديث فضالة بن عبيد مرفوعا " أنا زعيم – والزعيم الحميل – لمن آمن بي وأسلم وجاهد في سبيل الله ببيت في الجنة " [١٦٠] .

فقوله " والزعيم الحميل " مدرج من قول ابن وهب بينه ابن حبان قال : (ويشبه أن تكون هذه اللفظة – الزعيم الحميل – من قول ابن وهب أدرج في الخبر)[١٦١] ، وذكره السيوطي أيضا [١٦٢] .

مثال آخر :

حديث عائشة رضي الله عنها " وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه – وهو التعبد – الليالي ذوات العدد " [١٦٣].

فقوله " وهو التعبد " مدرج من قول الزهري نص عليه الحافظ في فتح الباري [١٦٤]، وذكره السيوطي [١٦٥].

ومن أمثلة الصورة الثانية :

حديث بسرة بنت صفوان [١٦٦] " من مس ذكره أو أنثييه أو رفغيه [١٦٧] فليتوضأ"[١٦٨].

فقوله " أو أنثييه أو رفغيه " قول عروة أدرجه الراوي عبد الحميد بن جعفر، وقد رواه الحفاظ عن عروة – منهم أيوب السختياني [١٦٩] وحماد بن زيد [١٧٠] وآخرون – ولم يذكروا هذه الزيادة مرفوعة ، إنما رووها من قول عروة .

---

[١٦٠] سنن النسائي ٣٢٨/٦ ، رقم ٣١٣٣ ، كتاب الجهاد ، باب من أسلم وهاجر وجاهد ، وصحيح ابن حبان ١٠/ ٤٧٩، رقم ٤٦١٩ .

[١٦١] الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤٧٩/١٠، ٤٨٠ ، رقم ٤٦١٩ .

[١٦٢] المدرج إلى المدرج ٤٥، رقم ٦٤ .

[١٦٣] متفق عليه . صحيح البخاري ٤/١ ، باب بدء الوحي ، وصحيح مسلم ٣١٢/١ ، رقم ١٦٠ ، كتاب الإيمان،باب بدء الوحي .

[١٦٤] فتح الباري ٣٤/١ .

[١٦٥] المدرج إلى المدرج ٣٨ ، رقم ٣٤ .

[١٦٦] أكثر كتب المصطلح اتفقت على ذكر هذا الحديث مثالا في هذا الموضع .

[١٦٧] الرفغ بالضم والفتح واحد الأرفاغ وهي أصول المغابن كالآباط والحوالب وغيرها من مطاوي الأعضاء وما يجتمع فيه من الوسخ والعرق . النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٢٤٤/٢ .

[١٦٨] المعجم الكبير للطبراني ٢٠٠/٢٤ ، رقم ٥١١ ، وسنن الدارقطني ١/ ١٤٨ ، رقم ١٠ .

[١٦٩] سنن الدارقطني من طريقه ١٤٨/١ ، رقم ١١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال الهيثمي (وهو في السنن خلا ذكره الأنثيين والرفغين ورجاله رجال الصحيح)[١٧١] .

وقال الدارقطني (كذا رواه عبد الحميد بن جعفر عن هشام ووهم في ذكر الأنثيين والرفغ وإدراجه ذلك في حديث بسرة عن النبي ﷺ ، والمحفوظ أن ذلك من قول عروة غير مرفوع ، كذلك رواه الثقات عن هشام منهم أيوب السختياني وحماد ابن زيد وغيرهما) [١٧٢] .

قلت: وقد تُعقِّب بأن يزيد بن زريع رواه عن أيوب عن هشام [١٧٣] كمثل رواية عبد الحميد ابن جعفر، وأجاب ابن حجر بأنه مدرج أيضا ، والذي أدرجه هو أبو كامل الجحدري راويه عن يزيد [١٧٤] ، لكن خالفه أبو الأشعث فرواه عن يزيد عن أيوب عن هشام ولم يذكر الزيادة . ورواه ابن جريج [١٧٥] عن هشام كذلك مدرجا إلا أنه لم يقل " أو رفغيه ".

قال ابن حجر (إلا أنه مدرج أيضا كما بينه الدارقطني ، وكذا أخرجه الطبراني [١٧٦] من رواية ابن جريج) [١٧٧].

وعبد الحميد بن جعفر بن عبد الله الأنصاري المدني وثقه أحمد وابن المديني وابن معين، وقال النسائي (ليس به بأس) غير أن الثوري كان ينقم عليه خروجه مع محمد بن عبد الله ابن حسن العلوي، وقيل للقدر، كما ذكر العقيلي[١٧٨]، وضعفه أبو حاتم، وقال ابن المديني : كان يقول بالقدر وكان عندنا ثقة ، وكان سفيان

---

[١٧١] المصدر السابق ١٤٨/١ ، رقم ١٢ .

[١٧٢] مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي ٢٤٥/١ .

[١٧٣] سنن الدارقطني ١٤٨/١ ، رقم ١٠ .

[١٧٤] المعجم الكبير للطبراني ٢٠٠/٢٤ ، رقم ٥١٠ .

[١٧٥] النكت ٣٥٤ ، والتبصرة والتذكرة ٢٥٢/١ .

[١٧٦] سنن الدارقطني ١/ ١٤٨ ، رقم ١٣ .

[١٧٧] المعجم الكبير ٢٠١/٢٤ ، رقم ٥١٣ .

[١٧٨] النكت ٣٥٤ .

[١٧٩] الضعفاء للعقيلي ٤٣/٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

حاتم، وقال ابن المديني : كان يقول بالقدر وكان عندنا ثقة ، وكان سفيان يضعفه[١٧٩]، وفي تقريب التهذيب: صدوق رمي بالقدر وربما وهم[١٨٠]. مات سنة ١٥٣ هـ.

ثالثا : المدرج في آخر المتن :

وهو الأكثر كما ذكر الحافظ ابن حجر[١٨١]، فإن الغالب في المدرجات ورودها بعد المتون وهو الواقع بالاستقراء.

ومن أمثلته :

حديث ابن مسعود رضي الله عنه في التشهد " أن النبي ﷺ أخذ بيده فعلمه التشهد: التحيات لله والصلوات والطيبات والسلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، فإذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك ، فإن شئت فقم وإن شئت فاقعد" [١٨٢].

فقوله فإذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك .. إلخ الحديث ، ليس من كلام النبي ﷺ وإنما هو من قول ابن مسعود أدرج في الحديث (وقد بينه شبابة بن سوار في روايته عن زهير وفصل كلام ابن مسعود من كلام النبي ﷺ)[١٨٣].

وقد قال الدار قطني بعد إخراجه الحديث من طريق شبابة بن سوار (شبابة ثقة، وقد فصل آخر الحديث وجعله من كلام ابن مسعود وهو أصح من رواية من أدرج آخره في كلام النبي ﷺ) [١٨٤].

مذهب ابن دقيق العيد والجواب عنه :

---

[١٧٩] ميزان الاعتدال للذهبي ٢٤٧/٤ ، وتهذيب الكمال ٤١٩/١٦ .

[١٨٠] تقريب التهذيب ٣٣٣/١ .

[١٨١] النكت ٣٤٧ .

[١٨٢] مسند أبو داود الطيالسي ٣٦ ، رقم ٢٧٥ ، وسنن أبي داود ٢٥٤/١ ، رقم ٩٧٠ .

[١٨٣] الفصل للوصل ١٠٣/١ .

[١٨٤] سنن الدارقطني ٣٥٣/١ ، رقم ١٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ذهب الإمام ابن دقيق العيد إلى أن وقوع الإدراج في أثناء الحديث أو قبل اللفظ المروي عن النبي ﷺ ضعيف. قال (ومما قد يضعف فيه أن يكون مدرجا في أثناء لفظ الرسول ﷺ لا سيما إن كان مقدما على اللفظ المروي أو معطوفا كما لو قال " من مس أنثييه وذكره فليتوضأ " بتقديم لفظ الأنثيين على الذكر فهاهنا يضعف الإدراج لما فيه من اتصال هذه اللفظة بالعامل الذي هو من لفظ الرسول ﷺ) [١٨٥].

وظاهر كلامه أنه لا يريد أن وقوع الإدراج في أثناء الحديث أو أوله ممتنع، وإنما مراده حصول الظن بوقوعه ، كما يفيده السياق ، فإن كان في آخر الحديث قوي الظن بوقوعه ، وإن كان في أثناء الحديث ضعف الظن به ، فالأمر دائر على الظن .

لكنه في كتابه (الإمام)[١٨٦] ذكر ما ظاهره – كما نقل عنه شمس الحق آبادي في عون المعبود – أنه يريد امتناع وقوعه في ذلك الموضع كما جاء في كلامه في حديث " ولا تنتقب المرأة المحرمة " فإنه نفى أن تكون هذه الجملة مدرجة لأنها وردت من طريق آخر مرفوعا ولأنها وقعت في مبدأ الحديث ، قال : وهذا يمنع من الإدراج ويخالف الطرق المشهورة.

وتعقبه شمس الحق العظيم آبادي بقوله (وقول الشيخ إن هذا يمنع من الإدراج مخالف لقوله في الاقتراح أنه يضعفه ولا يمنعه، فلعل بعض من ظنه مرفوعا قدمه والتقديم والتأخير في الحديث سائغ بناء على جواز الرواية بالمعنى ، قاله العيني [١٨٧]

---

[١٨٥] الاقتراح في بيان الاصطلاح وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة في الصحاح ٢٣ ، ٢٤ .

[١٨٦] وصف ابن الملقن هذا الكتاب في البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير فقال : وأما كتاب الإمام فهو للمسلمين إمام ، ولهذا الفن زمام لا نظير له ، لو تم جاء في خمسة وعشرين مجلدا كما قال الذهبي في كتابه سير النبلاء وهو حقيق بذلك .. والموجود بأيدينا منه متواليا ما قدمته وقطعة من الحج والزكاة ، ولو بيض هذا الكتاب وخرج إلى الناس لاستغني به عن كل كتاب صنف في نوعه ، أو بقيت مسودته . ويقال إن بعضهم قد أفست قطعة منه حسدا فلا حول ولا قوة إلا بالله . البدر المنير ١/٢٨٣ ، ٢٨٤ .

وذكر الحافظ ابن حجر في الدرر الكامنة ٥/١١٦ في ترجمة مسعود بن أحمد بن مسعود الحارثي المتوفى ٧١١هـ قول الإمام الذهبي : وكان ابن دقيق العيد ينفر منه لقوله بالجهة ويقول هذا داعية ، ويمتنع من الاجتماع به .. ويقال إنه الذي تعمد إعدام مسودة كتاب الإمام لابن دقيق العيد بعد أن كان أكمله فلم يبق إلا ما كان بيض في حياة مصنفه .

[١٨٧] عون المعبود ٥/٢٧٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت : ولا مشاحة في أن نقول إنه يضعفه أو يمنعه لأن الأثر واحد لا يختلف ، فهو لا يحكم بالإدراج في مثل هذه الصور سواء قلنا إنه يضعفه أو يمنعه ، ولم يأت عنه مثال من هذا حكم عليه بالإدراج وقد تبعه الإمام الذهبي فقال (ويبعد الإدراج في وسط المتن كما لو قال: من مس أنثييه أو ذكره فليتوضأ)[١٨٨].

والجواب أن يقال : إذا قام الدليل على أن ذلك الحرف مدرج فإنه يلزم الحكم به، فإنه لا دليل يصلح للتفريق بين ما يقع في آخر الحديث وبين ما يقع قبله أو في أثنائه، قال الحافظ ابن حجر بعد أن ساق أمثلة منه (إذا ثبت بطريقة أن ذلك من كلام بعض الرواة فلا مانع من الحكم عليه بالإدراج .. وفي الجملة إذا قام الدليل على إدراج جملة بحيث يغلب على الظن ذلك فسواء كان في الأول أو الوسط أو الآخر فإن سبب ذلك الاختصار من بعض الرواة بحذف أداة التفسير أو التفصيل فيجيء من بعده فيرويه مدمجا من غير تفصيل فيقع ذلك)[١٨٩].

فالمسألة ليست بالتوهم وإنما هي أمر واقع لا يدفعه التخمين والظن فإن ثبت الإدراج بالدلائل في أثناء الحديث أو أوله أو آخره حكمنا عليه كذلك ، فالعبرة بالوقوع لا التوقيع[١٩٠]، ويؤيد هذا ما ذكره الشيخ طاهر الجزائري (وعلى كل حال فالمرجع إلى الدليل المقتضي لغلبة الظن فإذا وجد حكم بالإدراج سواء كان ذلك في الآخر أو في الأول أو الوسط) [١٩١].

ثم إن تحديد موضع الإدراج في الحديث يختلف بحسب الصيغة التي روى بها الراوي؛ فقد يروي بالمعنى فيقدم ويؤخر، وربما وقع اللفظ المدرج في أول الحديث وربما وقع في أثنائه أو آخره، فالأولى أن يقال: إن الأغلب في ما ورد من الإدراج ما كان في آخر الحديث ثم ما كان في وسطه ثم – بأقل منه – ما كان في أوله [١٩٢].

---

[١٨٨] الموقظة ٥٣ ، والموقظة اختصار لكتاب الاقتراح إلا أنه لم يشر فيها أنه اختصره فيما ذكر شيخنا عبد الفتاح أبو غده رحمه الله في حاشية الكتاب .

[١٨٩] النكت ٣٥٣ .

[١٩٠] التوقيع هو توهم الشيء ، يقال : وقع أي ألق ظنك على شيء . لسان العرب ٤٠٦/٨ .

[١٩١] توجيه النظر ٤١٢/١ .

[١٩٢] النكت ٣٤٧ ، وفتح الباري ٥١٦/١٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقلب السيوطي هذا فجعل ما يقع أول المتن أكثر مما يقع في وسطه [١٩٣] ، وليس كذلك فإن الواقع خلاف هذا كما سبق بيانه .

وبعد بيان هذه المراتب وأمثلتها أقول: إن تحديد موضع الإدراج في المتن ظني في كثير من الأمثلة مع القول بجواز رواية الحديث بالمعنى، فربما قدم الراوي اللفظ من الحديث أو أخر فيه، وقد يكون ذلك اللفظ الذي قدم مدرجا ويكون موضعه في آخر الخبر وهكذا.

مثال ذلك:

حديث بسرة بنت صفوان " من مس ذكره أو أنثييه أو رفغيه " [١٩٤] هكذا رواه الأكثرون ، وأخرجه الطبراني بنحوه ولفظه " من مس رفغيه أو أنثييه أو ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ " [١٩٥] ، وأخرجه البيهقي أيضا ولفظه " من مس رفغيه أو ذكره أو أنثييه فليتوضأ " [١٩٦].

ولا شك أن هذا التغاير في سرد المتن من تصرف الرواة فيه، فرووه بالمعنى، وأكثر الروايات جاء باللفظ الأول ، وبناء على هذه الاختلافات في سرد المتن يختلف تحديد موضع الإدراج ، مع الاتفاق على تحديد اللفظ المدرج في الحديث.

مثال آخر:

قال الحافظ ابن حجر في رواية محمد بن كثير - عند البخاري - (وكانت امرأة ثقيلة ثبطة [١٩٧] من الإدراج الواقع قبل ما أدرج عليه وأمثلته قليلة جدا، وسببه

---

[١٩٣] تدريب الراوي ١٤٥/١ ، النوع العشرون .

[١٩٤] سبق تخريجه .

[١٩٥] المعجم الكبير ٢٠٢/٢٤ ، رقم ٥١٦ ، ذكر الحافظ العراقي في معرض الرد على ابن دقيق العيد أنه لا يعرف في شيء من طرق الحديث تقديم الأنثيين على الذكر قال (وإنما ذكره الشيخ - يعني ابن دقيق العيد - مثالا فليعلم ذلك) كذا قال في التبصرة والتذكرة ٢٥٢/١ ، والصحيح أنه قد ورد ذلك عند الطبراني من طريق محمد بن دينار عن هشام به .

[١٩٦] السنن الكبرى للبيهقي ١٣٨/١ ، رقم ٦٣٩ .

[١٩٧] سبق تخريجه .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أن الراوي أدرج التفسير بعد الأصل ، فظن الراوي الآخر أن اللفظيين ثابتان في أصل المتن فقدم وأخر والله أعلم) [١٩٨].

والحاصل:

أن عدم تحديد موضع الإدراج في الحديث لا يضر ولا ينبغي التكلف فيه، لأن معرفته أو عدمها لا ينبني عليها أثر أو عمل ؛ إذ العبرة بثبوت الإدراج بالدليل في أي موضع كان.

الفصل الثاني

وسائل معرفة المدرج

سلك المحدثون في الكشف عن مواطن العلل في الحديث وبيان أوهام الرواة منهجا نقديا متميزا هو أساس معرفة السنن والآثار، وإدراك الأصيل منها والدخيل فيها. ومن هذا المنهج تتبع الروايات وجمعها والمقارنة بينها، فقد اتفقوا أن الحديث إذا لم تجمع طرقه لا يمكن بحال أن يتوصل إلى إدراك العلة فيه.

قال الإمام علي بن المديني (الباب الذي لم يجمع طرقه لم يتبين خطؤه)[١٩٩].

وقال الإمام مسلم (فبجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض يتميز صحيحها من سقيمها، وتتبين رواة ضعاف الأخبار من أضدادهم من الحفاظ[٢٠٠].

ومثله قال الخطيب البغدادي (السبيل إلى معرفة علة الحديث أن تجمع طرقه وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط)[٢٠١].

[١٩٨] سبق ذكره .

[١٩٩] الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢/ ٢٧٠ .

[٢٠٠] التمييز ١٦٢ .

[٢٠١] الجامع لأخلاق الراوي ٢/٣٥٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد تجلى هذا المنهج في كتبهم المصنفة في العلل ، والمصنفة كذلك في الرواة وغيرها.

وبجمع الطرق للحديث والمقارنة بينها يدرك التفرد من الراوي ومخالفته لغيره ، ويعرف صوابه من خطأه ، وتتميز صور العلة كإدخال حديث في حديث أو وصل مرسل أو رفع موقوف أو إدراج شيء في الحديث أو غير ذلك.

ومن خلاله صنف العلماء وسائل معرفة المدرج فذكروا خمسا منها سأبحثها ضمن خمسة مباحث.

المبحث الأول

تصريح الصحابي بأنه لم يسمع تلك الجملة من النبي ﷺ [٢٠٢].

ومثاله :

ما رواه أحمد بن عبد الجبار العطاردي نا أبو بكر بن عياش عن عاصم – ابن أبي النجود – عن زر – ابن حبيش – عن عبد الله بن مسعود قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول" من مات وهو يشرك بالله شيئا دخل النار، ومن مات وهو لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة"[٢٠٣].

هكذا رواه أحمد بن عبد الجبار العطاردي بهذا الإسناد وهذا المتن، وأخطأ فيهما، فإن الحديث لا يرويه عاصم عن زر ، إنما يرويه عن أبي وائل شقيق بن سلمة، وهو المحفوظ في روايات الحفاظ الأثبات كما سيأتي بيانه.

وأخطأ في المتن حيث أدرج الجملة الأخيرة وهي " ومن مات لا يشرك بالله.. إلخ" في الحديث؛ فإنها من قول ابن مسعود رضي الله عنه وليست من المرفوع .

---

[٢٠٢] النكت لابن حجر ٣٤٧ .

[٢٠٣] الفصل للوصل للخطيب البغدادي ٢١٧/١ ، ٢١٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال الخطيب البغدادي (فأما الوهم في إسناده فإن عاصما إنما يرويه عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله لا عن زر .. وأما الوهم في متن الحديث، فإن العطاردي في روايته جعله كله كلام النبي ﷺ وليس كذلك، وإنما الفصل في ذكر من مات مشركا قول رسول الله ﷺ والفصل الثاني في ذكر من مات غير مشرك قول ابن مسعود)[٢٠٤].

وقد خالف العطارديَّ في متن الحديث هذا جماعة من الحفاظ منهم: حفص بن غياث[٢٠٥]، وعبدان بن أبي حمزة[٢٠٦]، وابن نمير[٢٠٧]، ووكيع[٢٠٨]، وشعبة[٢٠٩]، وعبد الواحد بن أبي زياد العبدي[٢١٠]، كلهم عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ " من مات يشرك بالله شيئا دخل النار " وهذا لفظ حفص بن غياث .

قال الحافظ ابن حجر (ولم تختلف الروايات في الصحيحين في أن المرفوع الوعيد والموقوف الوعد)[٢١١] . وقال السيوطي (وهم فيه أحمد بن عبد الجبار العطاردي، والمرفوع منه الجملة الأولى فقط ، والثانية موقوفة ، كذا ميزه جماعة من الرواة منهم الأعمش أخرجه الشيخان والنسائي[٢١٢])[٢١٣] .

وخالف العطارديَّ أيضا في إسناده عن عاصم أسود بن عامر شاذان وأبو هاشم محمد بن يزيد الرفاعي ووافقهما حماد بن شعيب والهيثم بن الجهم عن عاصم عن أبي وائل[٢١٤] عن عبد الله قال (قال رسول الله ﷺ " من مات يجعل لله ندا أدخله

---

[٢٠٤] الفصل للوصل ١/٢١٨ ، ٢١٩ .

[٢٠٥] صحيح البخاري ٣/ ٤٤٥ ، رقم ١٢٣٨ ، في الجنائز ، من كان آخر كلامه .. .

[٢٠٦] صحيح البخاري ٩/ ٣٠ ، رقم ٤٤٩٧ ، في التفسير ، باب قوله تعالى { ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا }[البقرة : ١٦٥]

[٢٠٧] صحيح مسلم ١/٢٤٣ ، رقم ٩٢ ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من مات لا يشرك .. .

[٢٠٨] المرجع السابق ، ومسند أحمد ١/٤٤٣ ، رقم ٤٢٣١ .

[٢٠٩] مسند أبي داود الطيالسي ١/٣٤ ، رقم ٢٥٦ .

[٢١٠] صحيح البخاري ١٣/ ٤٢٢ ، رقم ٦٦٨٣ ، في الأيمان والنذور ، باب إذا قال والله لا أتكلم .. .

[٢١١] فتح الباري ٣/٤٤٦.

[٢١٢] السنن الكبرى للنسائي ٦/ ٢٩٣ ، رقم ١١٠١١ من طريق شعبة .

[٢١٣] المدرج إلى المدرج ١٧ .

[٢١٤] الفصل للوصل للخطيب ١/٢١٨ وقد أخرج هذه الطرق كلها .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الله النار " قال وأخرى أقولها لم أسمعها من محمد ﷺ إني لأرجو أنه مـــن مـــات لا يجعل لله ندا أن يدخله الجنة) وهذا لفظ الهيثم بن جهم .

ورواه سيار أبو الحكم العنزي ومغيرة بن مقسم عن أبي وائل عن عبـــد الله كرواية الجماعة[٢١٥].

فهذا الحديث من طريق الأعمش وعاصم وسيار ومغيرة فيه تصريح عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه بعدم سماعه الكلام الأخير في الحديث من النبي ﷺ وأنـــه قاله من عنده.

وبهذا الطريق نجزم أن هذا الحرف مدرج وهو طريق واضح يرفع كل شـــك وارتياب.

(ينظر توضيح هذا من خلال شجرة الإسناد الآتية).

[٢١٥] مسند أحمد من طريقهما ١/٣٧٤ ، رقم ٣٥٥٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

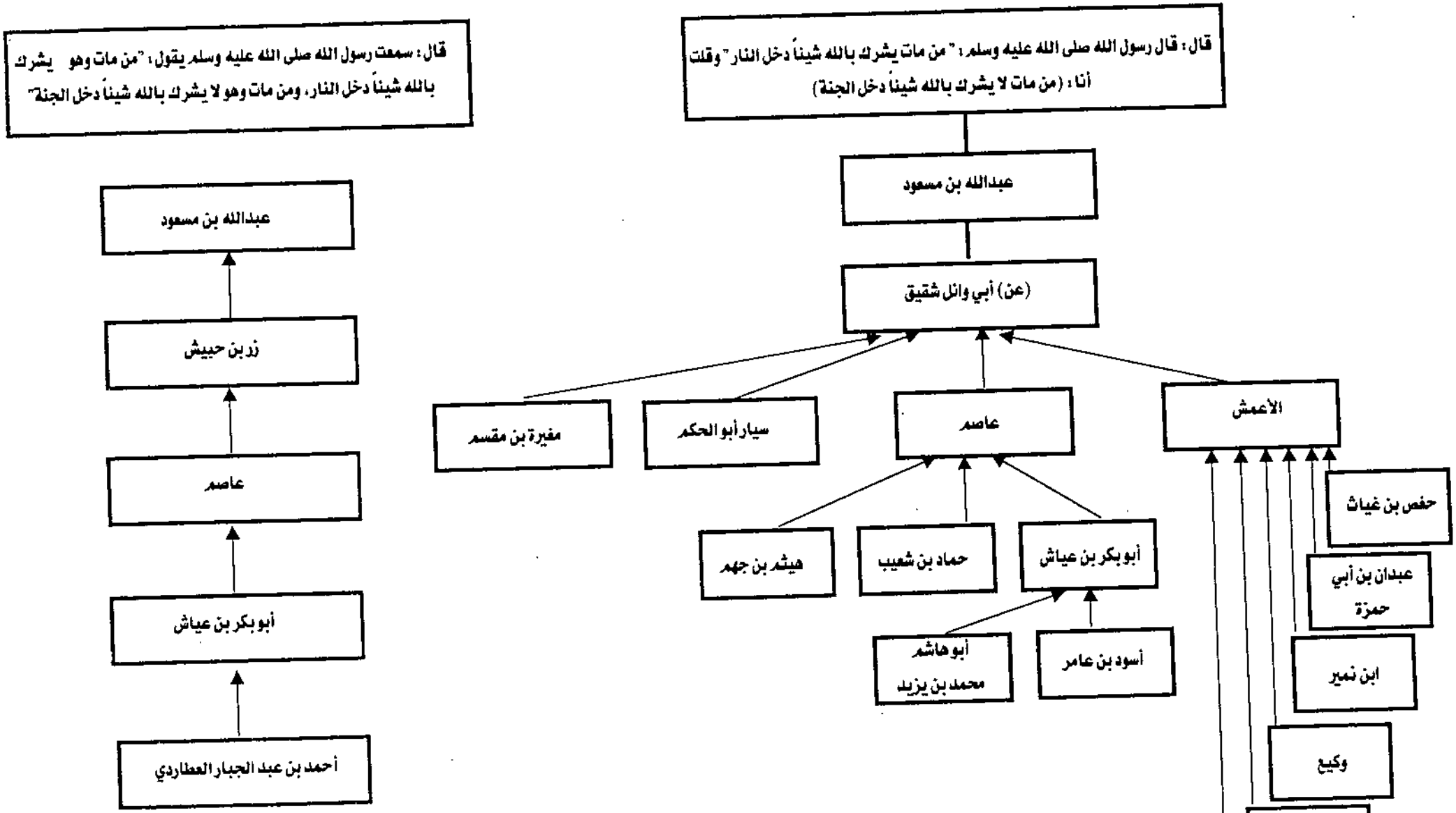

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت: والحديث صحيح مرفوع باللفظين معا لكن من طريق جابر بن عبد الله أخرجه أحمد[٢١٦]، وغيره[٢١٧] قال أحمد: ثنا أبو معاوية[٢١٨] عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : أتى النبي ﷺ رجل فقال : يا رسول الله ما الموجبتان ؟ قال " من مات لا يشرك بالله عز وجل شيئا دخل الجنة ومن مات يشرك بالله دخل النار"[٢١٩].

مثال آخر :

ما أخرجه أحمد[٢٢٠] والنسائي[٢٢١] والبيهقي[٢٢٢] من طريق سعيد بن أبي أيوب عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح السمان - واسمه ذكوان - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال " خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ، واليد العليا خير من اليد السفلى ، وابدأ بمن تعول ، فقيل : من أعول يا رسول الله ؟ قال : امرأتك ممن تعول ، تقول أطعمني وإلا فارقني ، وجاريتك تقول : أطعمني واستعملني ، وولدك يقول : لمن تتركني ؟ " واللفظ لأحمد .

قال الإمام البيهقي (هكذا رواه سعيد بن أبي أيوب عن ابن عجلان، ورواه ابن عيينة وغيره عن ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه،

---

[٢١٦] المسند ٣٩١/٣ ، رقم ١٥٢٣٧ .

[٢١٧] صحيح مسلم ٢٤٣/١ ، رقم ٩٣ بهذا الإسناد ، ومسند أبي عوانة ٢٧/١ ، رقم ٣١ ، من طريق مالك بن سعد عن الأعمش به.

[٢١٨] محمد بن خازم ، أبو معاوية الضرير .

[٢١٩] قلت : حديث جابر لا يصحح حديث ابن مسعود الذي رواه أحمد بن عبد الجبار العطاردي ، ولا يصلح أن يكون شاهدا ، لأن طريق العطاردي خطأ وهم فيه ، ولا يجوز أن يقال في هذه الحالة لعل ابن مسعود حدث به مرة هكذا ومرة هكذا على التخمين ، نبهت على هذا دفعا لتوهم أن القاعدة : الضعيف إذا جاء من طريق آخر مثله أو أعلى منه انجبر وصار حسنا لغيره ، هكذا على الإطلاق . وليس كذلك ، إنما القاعدة مشروطة بأن لا يكون ذلك الضعيف قد وهم وأخطأ في الرواية كما هو الحال هنا ، وكذلك يشترط في المتابع هذا الشرط نفسه ، فالخطأ في الرواية يجعلها لا تصلح أن تتابَع أو تتابِع . والله أعلم .

[٢٢٠] المسند ٥٢٧/٢ ، رقم ١٨٣٠ .

[٢٢١] السنن الكبرى ٣٨٥/٥ ، رقم ٩٢١١ .

[٢٢٢] سنن البيهقي ٤٧٠/٧ ، رقم ١٥٤٨٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وجعل آخره من قول أبي هريرة ، وكذلك جعله الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة)[٢٢٣].

قلت: وكذلك رواه هشام عن أبي صالح وجعله من قول أبي هريرة ، ومثله مغيرة بن عبد الرحمن عن ابن عجلان.

فأما حديث سفيان بن عيينة:

فأخرجه البيهقي عنه عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة، وفيه: عن ابن عجلان قال: قال سعيد ثم يقول أبو هريرة إذا حدث بهذا الحديث يقول ولدك : أنفق علي إلى من تكلني ؟ تقول زوجتك : أنفق علي أو طلقني، يقول خادمك: إلى من تكلني ، أنفق علي أو بعني[٢٢٤].

وأما حديث مغيرة بن عبد الرحمن:

فأخرجه النسائي عنه عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم به ، وفيه قال زيد : فسئل أبو هريرة : من تعول يا أبا هريرة ؟ قال : امرأتك تقول .. إلخ [٢٢٥] .

وأما حديث الأعمش :

فأخرجه البخاري[٢٢٦]، والنسائي[٢٢٧] عنه عن أبي صالح قال حدثني أبو هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ .. الحديث. وفيه فقالوا: يا أبا هريرة سمعت هذا – أي من قوله: تقول المرأة .. إلى آخره – قال لا هذا من كيس أبي هريرة.

وأما حديث هشام:

فأخرجه أحمد [٢٢٨] عنه عن أبي صالح به، وفيه قال: سئل أبو هريرة: من تعول ؟ قال امرأتك تقول .. إلخ.

---

[٢٢٣] المصدر السابق .

[٢٢٤] المصدر السابق ٤٦٦/٧ .

[٢٢٥] السنن الكبرى للنسائي ٥/ ٣٨٥ ، رقم ٩٢١٠ .

[٢٢٦] صحيح البخاري ٦٢٧/١٠ ، رقم ٥٣٥٥ ، كتاب النفقات ، باب وجوب النفقة على الأهل والعيال .

[٢٢٧] السنن الكبرى ٣٨٤/٥ ، رقم ٩٢١٠ .

[٢٢٨] المسند ٢/ ٥٢٤ ، رقم ١٠٧٩٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال الحافظ ابن الملقن (رواه أحمد في مسنده والدارقطني في سننه بإسناد صحيح ومتفق عليه من طريق آخر لكن بجعل الزيادة المعتبرة من قول أبي هريرة ولم يذكرها مسلم رأسا)[٢٢٩].

وقال المنذري (ولعل قوله : تقول امرأتك إلى آخره، من كلام أبي هريرة مدرج)[٢٣٠] ولم يجزم، والصحيح أنه مدرج لتصريح أبي هريرة بأنه من قوله وليس مرفوعا كما في رواية البخاري المذكورة وشاهده قوله: هذا من كيس أبي هريرة . وهذا يقطع بأن تلك الجملة من قوله ، وتؤكده الروايات الأخرى التي فصلت قوله عن قول النبي ﷺ.

قلت: وقد روي الحديث من طريق عاصم بن بهدلة عن أبي صالح عن أبي هريرة [٢٣١] كلفظ سعيد بن أبي أيوب المذكور أولا ، لكنه لا يصلح أن يكون متابعا لأن عاصما في حفظه شيء كما قال الحافظ ابن حجر (لا حجة فيه لأن في حفظه شيء) [٢٣٢]. ولوقوع الخطأ في رواية سعيد بن أبي أيوب ولورود التصريح من أبي هريرة أنه كلامه .

فهذا المثال قد اجتمعت فيه ثلاثة أدلة على إدراجه: تصريح الصحابي راوي الحديث بعدم سماعه ذلك القدر من النبي ﷺ، وكذا ورود روايات تفصل الموقوف عن المرفوع، ثم ورود روايات تقتصر على ذكر المرفوع فقط، تركت ذكرها خشية الطول.

---

[٢٢٩] خلاصة البدر المنير ٢/٢٥٦ .

[٢٣٠] الترغيب والترهيب ٢/١٣ .

[٢٣١] الأدب المفرد للبخاري ٧٦ ، رقم ١٩٦ ، وسنن الدارقطني ٣/٢٩٦ ، ٢٩٧ ، وشعب الإيمان للبيهقي ٣/٢٣٥ .

[٢٣٢] فتح الباري ١٠/ ٦٢٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثاني

استحالة إضافته إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

وهذا المسلك ذكره الحافظ ابن حجر، وأراه لم يسبق إليه – فيما راجعت من كتب علوم الحديث قبله – وهو مسلك مناسب، فإن الراوي المدرج في الحديث قد يدرج ما يحتمل الصدق والكذب والحق والباطل، وكلام النبي ﷺ منزه عن الكذب والباطل، ويستحيل إضافة شيء من هذا إليه ﷺ.

والاستحالة المقصودة في هذا هي الاستحالة الشرعية والعقلية التي يقطع بها أو يكاد ، لأن رد الحديث أو جزء منه بدعوى استحالة إضافته إلى النبي ﷺ بلا قطع كادعاء شيء في حديثه وليس منه ، فالإثبات والنفي للسنة أمر خطر ، لذا اشترطنا في الاستحالة أن تكون قطعية أو يغلب الظن بها ، حتى لا تردّ أخبار النبي ﷺ بالظن والاحتمالات العقلية .

وقد تتبعت ما حكم العلماء فيه بالإدراج بدليل استحالة إضافته إلى النبي ﷺ فتبين لي أنه على صورتين :

الأولى: إما أن يكون له قرينة أخرى كأن تدل رواية أو روايات على فصل المرفوع عن ذلك المدرج بأن تضيفه إلى قائله ، مع تنصيص الأئمة على ذلك .

الثانية: وإما أن لا يكون له قرينة غير ما دل عليه الظاهر، وربما حكم الناقد فيه بالإدراج .

فتكون دلالة الصورة الأولى على وقوع الإدراج قطعية أو شبه قطعية يغلب الظن فيها بذلك، ولكن ليس بدليل الاستحالة بمفرده بل لاقترانه بما ذكر من القرائن. بينما تكون دلالة الصورة الثانية على ذلك ظنية ، وربما تضعف دعوى الإدراج فيها فترد.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

مثال الصورة الأولى :

مارواه بشر بن محمد أخبرنا عبد الله – ابن المبارك – أخبرنا يونس – ابن يزيد – سمعت سعيد بن المسيب يقول: قال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ " للعبد المملوك الصالح أجران، والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك " [٢٣٣].

وهذا الحديث بهذا اللفظ خطأ، إنما المرفوع منه الجملة الأولى فقط إلى قوله" أجران " وباقي المتن موقوف من كلام أبي هريرة أدرج في الحديث، جزم به غير واحد من الأئمة.

قال الحافظ في فتح الباري (وجزم الداودي وابن بطال [٢٣٤] وغير واحد بأن ذلك مدرج من قول أبي هريرة ويدل عليه من حيث المعنى قوله: وبر أمي، فإنه لم يكن للنبي ﷺ حينئذ أم يبرها) [٢٣٥].

وكذلك نص عليه الخطيب البغدادي ؛ فإنه وافق الداودي – وهو أحمد بن سعيد المتوفى في ٤٠٣هـ – وابن بطال – علي بن خلف المالكي المتوفى في ٤٤٩هـ – قال رحمه الله: (وقول النبي ﷺ هو " للعبد المملوك الصالح أجران " فقط وما بعد ذلك إنما هو كلام أبي هريرة)[٢٣٦].

قال الحافظ ابن حجر (فهذا الفصل الذي في آخر الحديث لا يجوز أن يكون من قول النبي ﷺ إذ يمتنع عليه أن يتمنى أن يصير مملوكا، وأيضا فلم يكن له أم يبرها ، بل هذا من قول أبي هريرة رضي الله عنه ، أدرج في الحديث)[٢٣٧].

وقد خالف جماعة من الحفاظ بشرا في هذا الحديث عن عبد الله بن المبارك، منهم إبراهيم بن إسحاق الطالقاني عند أحمد[٢٣٨]، وحبان بن موسى عند الإسماعيلي[٢٣٩]، وعبدان عند البيهقي[٢٤٠].

---

[٢٣٣] صحيح البخاري ٥/ ٤٨٢ ، رقم ٢٥٤٨ ، كتاب العتق ، باب العبد إذا أحسن .. .

[٢٣٤] شرح صحيح البخاري لابن بطال ٦٦/٧ .

[٢٣٥] فتح الباري ٤٨٣/٥ .

[٢٣٦] الفصل للوصل ١٦٥/١ .

[٢٣٧] النكت ٣٤٨ .

=

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ورواه جماعة عن يونس – مثل حديث ابن المبارك – منهم عبد الله بن وهب عند مسلم[٢٤١] والبيهقي، وسليمان بن بلال عند البخاري[٢٤٢]، وعثمان بن عمر عند أحمد وأبي عوانة[٢٤٣]، كلهم عن يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، ولفظه " للعبد المملوك المصلح أجران " والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك.

قال – يعني الزهري[٢٤٤] – وبلغنا أن أبا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت أمه لصحبتها وهذا اللفظ لمسلم.

وعند أبي عوانة من طريق ابن وهب عن سعيد المقبري عن أبيه أنه كان يسمع أبا هريرة يقول: لولا أمران لأحببت أن أكون عبدا، وذلك أن الملوك لا يستطيع أن يعمل في ماله شيئا، وذلك أني سمعت رسول الله ﷺ يقول " ما خلق الله عز وجل عبدا يؤدي حق الله وحق سيده إلا وفاه أجره مرتين" [٢٤٥].

فجملة (والذي نفسي بيده .. إلى آخره) كلام أبي هريرة ليست مرفوعة، إذ يستحيل أن تكون من كلام النبي ﷺ استحالة شرعية وعقلية، فإنه يبعد منه ﷺ أن يتمنى الرق لمقام النبوة والرسالة، وفيه أمر آخر ممتنع عقلا وهو بر أمه، فأمه متوفاة، فتعين الحكم بالإدراج في هذا الحرف، وأكد هذا ورود روايات تصرح بنسبة اللفظ إلى قائله وهو أبو هريرة.

ومع ذلك فقد تأوله بعض العلماء ولم يحكموا فيه بالإدراج، منهم أبو سليمان الخطابي حيث قال: ولله أن يمتحن أنبياءه وأصفياءه بالرق، كما امتحن يوسف[٢٤٦].

---

[٢٤١] المسند ٢/ ٤٠٢ ، رقم ٩٢١٣ .

[٢٤٢] أخرجه عنه الخطيب في الفصل للوصل ١/١٦٦ .

[٢٤٣] السنن الكبرى للبيهقي ٨/ ١٢ ، رقم ١٥٥٨٧ .

[٢٤١] صحيح مسلم ٣/ ١٢٨٤ ، رقم ١٦٦٥ .

[٢٤٢] الأدب المفرد ٨٠ ، رقم ٢٠٨ .

[٢٤٣] المسند ٢/ ٣٣٠ ، رقم ٨٣٥ ، ومسند أبي عوانة ٤/ ٧٦ ، رقم ٦٠٨٥ .

[٢٤٤] هكذا عيّنه ابن حجر في فتح الباري ٥/ ٤٨٣ .

[٢٤٥] مسند أبي عوانة ٤/٧٧ ، رقم ٦٠٩٠ .

[٢٤٦] فتح الباري ٥/ ٤٨٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ووجهه الكرماني فقال: أراد تعليم أمته ، أو أورده على سبيل حياتها، أو أراد أمه التي أرضعته[٢٤٧].

وهذا تكلف، ولا حاجة إلى التأويل لأن الجملة مدرجة على الصحيح.

تنبيهان:

١. جاء في سنن البيهقي قوله بعد ما أخرج الحديث من طريق عبدان عن ابن المبارك به وقد فصل فيه المرفوع عن المدرج (رواه البخاري في الصحيح عن بشر بن محمد عن عبد الله بن المبارك وأخرجه مسلم من وجهين آخرين عن يونس) [٢٤٨] .

وهذا موهم بأن البخاري قد رواه عن بشر بن محمد مبينا فيه المدرج وليس كذلك، وإنما الذي وقع في صحيح البخاري من طريق بشر من غير فصل كما ذكرت أول المبحث .

٢. وقد ذكر الإمام المنذري هذا الحديث في الترغيب والترهيب وعزاه إلى البخاري ومسلم[٢٤٩]، وليس كذلك فإن لفظ البخاري ليس فيه فصل المرفوع عن الموقوف، كما سبق بيانه.

مثال الصورة الثانية: (في ضعف دعوى الإدراج)

حديث " الطيرة شرك.، وما منا إلا ويذهبه الله بالتوكل "

هذا الحديث يرويه شعبة وسفيان الثوري ومنصور بن المعتمر عن سلمة بن كهيل عن عيسى بن عاصم الأسدي عن زر بن حبيش عن ابن مسعود مرفوعا.

ويرويه عن شعبة محمد بن جعفر وحجاج بن محمد[٢٥٠]، ويحيى بن سعيد[٢٥١]، ووهب بن جرير وروح بن عبادة[٢٥٢]، وأبو داود الطيالسي[٢٥٣].

---

[٢٤٧] المصدر السابق .

[٢٤٨] السنن الكبرى للبيهقي ١٢/٨، رقم ١٥٥٨٧.

[٢٤٩] الترغيب والترهيب ٢٥/٣.

[٢٥٠] المسند ٤٣٨/١ ، رقم ٤١٧١.

[٢٥١] المستدرك ١٨/١٠، ومسند البزار ٥/ ٢٣٠ ، رقم ١٨٤٠ .

=

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ويرويه عن سفيان عبد الرحمن بن مهدي[٢٥٤]، ووكيع[٢٥٥]، وأبو نعيم الفضل بن دكين[٢٥٦]، ومحمد بن كثير[٢٥٧]، ويعلى بن عبيد[٢٥٨]. ويرويه عن منصور إسرائيل[٢٥٩].

هكذا رووا هذا الحديث مرفوعا كله. وذهب الإمام المنذري والحافظ ابن حجر إلى أن قوله " وما منا " مدرج في الحديث من قول ابن مسعود ، قال المنذري (والصواب ما ذكره البخاري وغيره أن قوله " وما منا إلى آخره " من كلام ابن مسعود مدرج غير مرفوع) [٢٦٠].

وذكره الحافظ ابن حجر وعزاه إلى الترمذي وحده من طريق وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل به[٢٦١]، ثم نقل قول الترمذي (هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث سلمة، وقد رواه شعبة عن سلمة، قال: وسمعت محمدا يقول: كان سليمان بن حرب يقول في هذا " وما منا " هذا عندي من قول ابن مسعود رضي الله عنه)[٢٦٢].

ثم أحال الحافظ على طرق الحديث ليس فيها ذكر قوله " وما منا " قال :(رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة مثل حديث وكيع ، ورواه علي بن الجعد وغندر وحجاج بن محمد ووهب بن جرير والنضر بن شميل وجماعة عن شعبة فلم يذكروا فيه " وما منا " وهكذا رواه إسحاق بن راهويه عن أبي نعيم عن سفيان.

---

[٢٥٤] شرح معاني الآثار للطحاوي ٣١٢/٤ .

[٢٥٥] مسند أبي داود الطيالسي ٤٧ ، رقم ٣٥٦ .

[٢٥٦] جامع الترمذي ٥١٨/٢ ، رقم ١٦١٤ ، ومسند أبي يعلى ٩/ ١٤٠ ، رقم ٥٢١٩ .

[٢٥٧] مسند أحمد ٣٨٩/١ ، رقم ٣٦٨٧ ، وسنن ابن ماجه ٢/ ١١٧٠ ، رقم ٣٥٣٨ .

[٢٥٨] الأدب المفرد للبخاري ٣١٧ ، رقم ٩٠٩ .

[٢٥٩] سنن أبي داود ٤/ ١٧ ، رقم ٣٩١٠ ، وابن حبان ٤٩١/١٣ .

[٢٦٠] شعب الإيمان للبيهقي ٦١/٢ ، رقم ١١٦٧ .

[٢٦١] مسند أبي يعلى ٩/ ٢٩ ، رقم ٥٠٩٢ .

[٢٦٢] الترغيب والترهيب ٤/ ٦٤ .

[٢٦٣] لم أجد هذا الطريق عند الترمذي ، والذي في الجامع عن ابن مهدي عن سفيان .. .

[٢٦٤] الجامع للترمذي ٥١٨/٤ ، والنكت ٣٥٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثم قال (والحكم على هذه الجملة بالإدراج متعين وهو يشبه ما قدمناه في المدرك الأول للإدراج وهو ما لا يجوز أن يضاف إلى النبي ﷺ لاستحالة أن يضاف إليه شيء من الشرك)[٢٦٣].

قلت: وما ذهب إليه الإمام المنذري والحافظ ابن حجر فيه نظر:

فأما قول المنذري (والصواب ما ذكره البخاري وغيره أن قول " وما منا إلى آخره " من كلام ابن مسعود مدرج ..) ففيه إيهام من جهتين:

الأولى: إيهام أن الإمام البخاري قد حكم عليه بالإدراج حكما جازما.

الثانية: في قوله (وغيره) إيهام أن عددا ما من الحفاظ قد حكموا عليه بالإدراج كذلك.

والجواب عن هذا:

أن الإمام البخاري لم يجزم فيه بقول ولم يحكم فيه بحكم قاطع إلا ما نقله عن سليمان بن حرب . قال البخاري (وكان سليمان ينكر هذا الحديث أن يكون عن النبي ﷺ لهذا الحرف " وما منا " وكان يقول هذا كأنه عن عبد الله بن مسعود من قوله)[٢٦٤]، هكذا نقل الإمام البخاري وسكت ، فهل سكوته يعني الموافقة عليه؟ محتمل، مع العلم أن الإمام البخاري قد أخرج الحديث في الأدب المفرد مرفوعا كله.

وأما ثانيا: فإنه لم ينص من الحفاظ على إدراج هذه الجملة " وما منا " غير سليمان بن حرب، وهو الذي اعتمده الحافظ ابن حجر حين قال (وقد بينه – يعني الإدراج – سليمان ابن حرب)[٢٦٥].

وأما قول الحافظ ابن حجر (بينه سليمان بن حرب) فإنه ليس فيه الجزم بالإدراج، وسليمان ليس له رواية مبينة مفصلة ، وعبارة الإمام البخاري (كان يقول – يعني سليمان – هذا كأنه عن عبد الله بن مسعود) وعند الترمذي في الجامع قال

---

[٢٦٣] النكت ٣٥٢ .

[٢٦٤] علل الترمذي الكبير ٢٦٥، ٢٦٦ ، رقم ٤٨٥ .

[٢٦٥] فتح الباري ١١/٣٧٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

البخاري (وكان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث " وما منا لكن يذهبه الله بالتوكل " قال سليمان: هذا عندي قول عبد الله بن مسعود)[٢٦٦].

فقوله (هذا عندي) وعبارة (كأنه عن عبد الله بن مسعود) ما يشعر أنه قاله عن اجتهاد، فليس فيه القطع، ولم أجد فيما راجعت من المصادر من نسب هذا اللفظ إلى ابن مسعود غير سليمان بن حرب، وتأكد لي هذا بما ذكره الحافظ ابن القطان في تعقيبه على الإمام عبد الحق الإشبيلي (ولا أعرف أحدا قال هذا في الحديث ما ذكر أبو محمد – يعني عبد الحق – إلا سليمان بن حرب ، فإن البخاري حكى عنه في تاريخه أنه كان ينكر هذا الحرف أن يكون مرفوعا وكان يقول : كأنه من كلام ابن مسعود، وهذا لا يقبل منه ولا من غيره إلا أن يأتي في ذلك بحجة كما التزم فيما يدعى فيه ذلك)[٢٦٧].

ويؤكد القول بعدم الجزم بإدراج هذه الجملة تصحيح الإمام الترمذي للحديث مع أنه نقل قول سليمان بن حرب مما يدل على أنه لم يذهب مذهبه ، وكذلك صححه الحاكم وقال (حديث صحيح سنده ثقات رواته ولم يخرجاه) وأقره الذهبي [٢٦٨] .

ويؤكد هذا أيضا حكم الإمام البيهقي قال (يقال هذا من قول ابن مسعود) فكذلك يدل هذا على أنه لم يعتمد قول سليمان ، وقوله (يقال) صيغة تمريض تدل على أمرين : إما التوقف وإما الرد ، وفي كلا الحالتين تدل على عدم الجزم بالحكم وهو الإدراج [٢٦٩] .

ومما استأنس به الحافظ في حكمه بإدراج هذه الجملة ورود الحديث من طرق بدونها كما سبق في قوله ، وفيما ذكره كلام ؛ فإنه أحال الرواية على أبي داود الطيالسي عن شعبة وحده ، وقد سبق تخريج الحديث عن شعبة وبينت أسماء

---

[٢٦٦] جامع الترمذي ٥١٨/٢ .

[٢٦٧] بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام ٣٨٩/٥ .

[٢٦٨] المستدرك ١ / ١٨ .

[٢٦٩] ذكر الألباني هذا الحديث في الصحيحة ٧١٦/١ ، رقم ٤٢٩ ، وقال (ولا حجة هنا في الإدراج فالحديث صحيح بكامله) .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

من رواه عنه بينما أحال على من لم يذكر الجملة وذكر منهم عددا منهم علي بن جعد وغندر وحجاج بن محمد ووهب بن جرير والنضر بن شميل .

وعبارته موهمة – في الظاهر – بأن الذين رووا هذا الحديث بدون قوله " وما منا " هم الأكثر ، وأن الذين رووه عن شعبة مع ذكر هذه الجملة أبو الطيالسي وحده ، وليس كذلك لما سبق .

وقد ذكر في قوله أن غندرا وحجاجا ووهبا رووه عن شعبة بدون قوله " وما منا " لكن قد سبق في تخريج الحديث أنهم رووه عنه ــ كذلك ــ مع ذكرها مرفوعة مما يدل على أنها صحيحة عندهم مرفوعة .

ثم يقال: لو سلمنا أن طريق شعبة ليس فيها ذكر هذه الجملة " وما منا " فإنها في طريق سفيان قد ذكرت ، وسفيان أحفظ من شعبة.

ثم قال الحافظ (والحكم على هذه الجملة بالإدراج متعين ، وهو يشبه ما قدمنا في المدرك الأول للإدراج وهو ما لا يجوز أن يضاف إلى النبي ﷺ لاستحالة أن يضاف إليه شيء من الشرك)[٢٧٠] . وهذا الحكم لم يقل به أحد قبله – فيما وقفت عليه من المصادر – والحق أنه لو كان كذلك لنص الأئمة عليه ؛ إذ كيف يسوغ السكوت على مثل هذا لو كان مما يستحيل أن يضاف إلى النبي ﷺ ؟ ومع هذا لا يمنع أن يجتهد الحافظ فيه، لكن يجاب عنه بما قرره هو– رحمه الله – في أكثر من موضع في مصنفاته وهو أن الأصل ما كان في الخبر فهو منه حتى يدل دليل على خلافه ، والله أعلم .

وبهذا يتبين ما سبق أن قدمت به في الصورة الثانية أن ما حكم عليه بالإدراج لاستحالة إضافته إلى النبي ﷺ ولم ترد معه روايات مبينة يكون ضعيفا إلا إذا كانت الاستحالة قطعية أو شبه قطعية .

---

[٢٧٠] سبق ذكر هذا النص .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثالث

تصريح بعض الرواة في رواية بفصل المدرج عن المتن المرفوع بأن يضيف الكلام إلى قائله [٢٧١].

وبيانه:

أن ترد رواية تفصل القدر المدرج عن أصل الحديث بأن تضيف الكلام إلى صاحبه، ويشترط في هذه الرواية أن تكون راجحة بأن يكون من روى الفصل – إن كان فردا – أثبت ممن رواها من غير فصل، أو أن يكون أثبت في شيخه الذي رواها مفصلة ممن رواه بغير تفصيل . وتتقوى بأن ترد رواية أخرى مقتصرة على القدر المرفوع .

وأكثر المدرجات في الحديث علمت بهذا الأصل ، وما سبق من إيراد الأمثلة في الفصل الأول يغني في هذا الباب ولا أطيل بسرد أمثلة أخرى فما ذكر يسد الحاجة.

لكن ثمة نظر في المسألة : وهو أن مجرد ورود رواية أخرى للحديث مفصلة لا يرقى أن يكون الحكم بالإدراج فيها قطعيا، ولكن يغلب الظن به، قال الحافظ ابن حجر (إن الحكم على هذا القسم يكون بحسب غلبة ظن المحدث الحافظ الناقد، ولا يوجب القطع بذلك، خلاف القسمين الأولين، وأكثر هذا القسم الثالث يقع تفسيرا لبعض الألفاظ الواردة في الحديث كما في أحاديث الشغار والمحاقلة والمزابنة)[٢٧٢]، ولكن يقوى الظن إذا دلت عليه قرائن أخرى تدعم هذا الطريق، كأن ينص الحافظ المثبت راوي الحديث بأن تلك الجملة من قول فلان.أو ترد رواية أخرى مقتصرة على الجملة المرفوعة كما ذكرت آنفا.

---

[٢٧١] النكت ٣٤٧ .

[٢٧٢] النكت ٣٤٩ . .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال الحافظ ابن حجر (والطريق إلى معرفة كونه مدرجا أن تأتي رواية مفصلة للرواية المدرجة وتتقوى الرواية المفصلة بأن يرويه بعض الرواة مقتصرا على إحدى الجملتين ..)[٢٧٣].

مثال ذلك:

ما رواه الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال " أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه فإنها للذي أعطيها لا يرجع إلى الذي أعطاها لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث"[٢٧٤].

قال الحافظ ابن عبد البر (هكذا هو هذا الحديث عند كل الرواة عن مالك، ورواه معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله قال: إنما العمرى التي أجازها رسول الله ﷺ أن يقول: هي لك ولعقبك ، فأما إذا قال: هي لك ما عشت فإنها ترجع إلى صاحبها[٢٧٥]. قال معمر: وكان الزهري يفتي بذلك . قال محمد بن يحيى الذهلي[٢٧٦] – وهو أحد رواة هذا الحديث – في حديث معمر هذا إنما منتهاه إلى قوله: هي لك ولعقبك ، وما بعده عندنا من كلام الزهري[٢٧٧] . قال – يعني الذهلي – وما رواه أبو الزبير عن جابر[٢٧٨] يوهن حديث

---

[٢٧٣] المرجع السابق ص٣٥٦

[٢٧٤] موطأ الإمام مالك ٧٥٦/٢ ، رقم ١٤٤١ .

[٢٧٥] سنن أبي داود ٢٩٤/١ ، رقم ٣٥٥٥ ، من طريق عبد الرزاق عن معمر به ، ومسند أبي عوانة ٣/ ٤٦٤ ، رقم ٥٧٠٤ ، وابن حبان ١١/ ٥٣٩ ، رقم ٥١٣٩ .

[٢٧٦] وقد اختص بحديث الزهري وعلله حتى عرف به . قال الذهلي : قال لي علي بن المديني : أنت وارث الزهري .. وقال أحمد : ما رأيت أحدا أعلم بحديث الزهري من محمد بن يحيى .. . وقال الدارقطني : من أراد أن ينظر قصور علمه عن علم السلف فلينظر في علل حديث الزهري لمحمد بن يحيى .. وكان سعيد بن منصور يحدث عن محمد

ابن يحيى فيقول : حدثني محمد بن يحيى الزهري . لشهرته بحديث الزهري ، كذا قال محمد بن سعيد بن منصور . تهذيب التهذيب ٤٥٤/٩ ، رقم ٨٤٣ .

[٢٧٧] سنن أبي داود من طريقه ٣/ ٢٩٤ ، رقم ٣٥٥٣ ، والمنتقى لابن الجارود ٢٤٦/٣ ، رقم ٩٨٧ .

[٢٧٨] صحيح مسلم ١٦٧٩/٣ ، رقم ١٦٢٥ ، في الهبات ، باب العمرى ، بلفظ " أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها فإنه من أعمر عمرى فهي للذي أعمرها حيا وميتا ولعقبه " .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

معمر هذا، قال : وقد رواه ابن أبي ذئب ومالك وابن أخي الزهـــري وليـــث علـــى خلاف ما رواه معمر)[٢٧٩].

المبحث الرابع

تصريح الراوي المدرج بإدراجه

والمقصود أن يروي الراوي الحديث فيدرج فيه كلاما خطأ ووهما ثم يتبين له ذلك، فيصرح بأنه أدرجه، وهذا قليل في هذا الباب.

وقد وجدت له مثالا وهو:

ما رواه الخطيب البغدادي قال: ثنا أبو الفتح سليم بن أيوب الفقيه الـــرازي – إملاء من حفظه بالرملة – أنا أبو علي حمد بن عبد الله الأصبهاني نا أبو محمد عبـد الرحمن بن أبي حاتم .. إلى آخر الإسناد عن جابر بن عبد الله قال (جاء رجل إلـى النبي ﷺ يوم أحد، فقال: إن قاتلت في سبيل الله صابرا محتسبا، ألي الجنة ؟ فقـــال " نعم " فألقى تمرات في يده فقاتل حتى قتل)[٢٨٠].

قال الخطيب (قال لي سليم بن أيوب: وهمت في حديث ابن المقـــرئ حيـــث قلت " صابرا محتسبا " وليس ذلك في الحديث، ثم حدثني من كتابه، فذكـــر الإســـناد والمتن ولفظه " قال رجل يوم أحد: يا رسول الله، إن قتلت أين أنا ؟ قال: في الجنـــة، قال فألقى تمرات في يده، فقاتل حتى قتل). قال الخطيـــــب: وهـــذه الروايـــة هـــي الصحيحة[٢٨١].

أما قوله " صابرا محتسبا " فهو من حديث أبي قتادة الأنصاري عـــن النبـــي ﷺ[٢٨٢] وهو حديث آخر[٢٨٣].

---

[٢٧٩] التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ١١٢/٧ .

[٢٨٠] الفصل للوصل ٧٩٠/٢ .

[٢٨١] المصدر السابق ٢ / ٢٩١ .

[٢٨٢] المصدر السابق ٢ / ٢٩٢ .

=

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الخامس

تنصيص الأئمة الحفاظ على اللفظ المدرج.

إن تنصيص الأئمة الحفاظ على اللفظ المدرج في الحديث يعد ركنا أساسا في المسألة ، وكل وسيلة من الوسائل التي ذكرتها لا يمكن أن تكون مجردة عن تنصيص الأئمة ، إلا ما كان نصا من الراوي أنه أدرج شيئا في الحديث ، فهذا حجة بمفرده ، وإنه لا يكاد يوجد مثال للمدرج لم ينص النقاد عليه .

تنصيص الأئمة على الإدراج أساسه أمران :

الأول: إما أن يكون بناء على تعدد الروايات للحديث، يأتي في بعضها التصريح بفصل المرفوع عن غيره من الكلام، أو بالاقتصار على ذكر المرفوع فحسب، فيحكم الأئمة بإدراج الزائد.

الثاني: وإما أن يحكم الأئمة بالإدراج وفق قرائن أخرى تدل عليه إما بحسب الموضوع أو بحسب واقع روايات الشيخ أو غير ذلك.

فأما بحسب الموضوع فكأن يكون اللفظ مما يستحيل أن يضاف إلى النبي ﷺ كما حكم سليمان بن حرب بإدراج قوله " وما منا إلا " في حديث أبي هريرة[٢٨٤].

وأما بحسب واقع روايات الشيخ فكأن يصرح تلميذ الشيخ أو الناقد الخبير برواياته وعللها بأن تلك الجملة في الحديث لم يروها الشيخ ولا تعرف عنه ألبته وليست في أصل كتابه.

ومن هذا – مثلا – حديث عائشة رضي الله عنها " كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: غفرانك ربنا وإليك المصير"[٢٨٥].

---

[٢٨٣] الموطأ للإمام مالك ٢/ ٤٦١ ، رقم ٩٨٦ ، وسنن النسائي ٦/ ٣٤١ ، رقم ٣١٥٦ ، وسنن الدارمي ٢/١٧١، رقم ٢٤١٢ .

[٢٨٤] سبق تحقيق ذلك في المبحث الثاني .

[٢٨٥] السنن الكبرى للبيهقي ١/٩٧ ، رقم ٤٧٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال البيهقي (وهذه الزيادة في هذا الحديث – يعني قوله : ربنا وإليك المصير – لم أجدها إلا في رواية ابن خزيمة وهو إمام، وقد رأيته في نسخة قديمة لكتاب ابن خزيمة، وليس فيه الزيادة ثم ألحقت بخط آخر بحاشيته، فالأشبه أن تكون ملحقة بكتابه من غير علمه، والله أعلم، وقد أخبرنا الإمام أبو عثمان الصابوني أنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة قال: ثنا جدي فذكره دون هذه الزيادة في الحديث، وصح بذلك بطلان هذه الزيادة في الحديث)[٢٨٦].

ثم إن تنصيص الحفاظ على اللفظ المدرج في الحديث على مراتب ؛ فإن درجة الظن بثبوت الإدراج تتفاوت بحسب كثرة من ينص عليه، أو بحسب الناقد الذي يدل عليه، فهو يقوى إذا كان الذي ينص عليه ممن أخذ عن الشيخ الذي أدرج في حديثه وكان من تلاميذه، أو كان ممن اختص بمعرفة حديثه عارفا بعلله ، كمحمد ابن يحيى الذهلي في معرفة حديث الزهري، فإنه نص كثيرا على المدرج في حديث الزهري وكان في هذا حجة.

ومثال هذا :

ما جاء في حديث أبي هريرة " ما لي أنازع القرآن .. فانتهى الناس عن القراءة.."[٢٨٧].

حكى أبو داود عن سفيان بن عيينة قال (وتكلم الزهري بكلمة لم أسمعها، فقال معمر: إنه قال " فانتهى الناس " قال أبو داود: ورواه عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري وانتهى حديثه إلى قوله " ما لي أنازع القرآن"[٢٨٨].

وأكده الإمام الذهلي – فيما حكاه عنه أبو داود أيضا – قال: سمعت محمد بن يحيى بن فارس قال " فانتهى الناس " من كلام الزهري[٢٨٩]، وكذا جزم به الإمام البخاري في الأوسط[٢٩٠].

---

[٢٨٦] المصدر السابق .

[٢٨٧] سنن أبي داود ١/ ٢١٩ ، رقم ٨٢٧ .

[٢٨٨] المصدر السابق .

[٢٨٩] المصدر السابق .

[٢٩٠] التاريخ الأوسط ٣١٢/١ ، رقم ٦٦١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فمثل هذا يقع في النفس موقع اليقين بأن هذا اللفظ مدرج، فمعمر من أشهر تلاميذ الزهري، ومن أثبتهم في حديثه، والذهلي من أعرف الناس بحديثه وعلله، إذ اختص به وأفنى زمنا في إتقانه ، حتى لما قيل ليحيى بن معين (لم لا تجمع حديث الزهري؟ قال : كفانا محمد بن يحيى جمع حديث الزهري)[٢٩١].

فرع:

وسائل أخرى في معرفة المدرج وغيره:

هناك جملة أخرى من الوسائل الموضوعية الكفيلة بالوصول إلى أصل رواية الشيخ كما سمعها، ومن خلالها يمكن أن يُحتَكَم عند اختلاف الرواة عليه. وفي هذا الباب ــ الإدراج – يمكن استخدام هذه الوسائل للتمييز بين ما روي عنه مدرجا وما لم يرو عنه كذلك، ويصح القول إن هذه الوسائل قرائن مرجحات عند الاختلاف. أذكر منها:

١. الرجوع إلى أصل كتاب الشيخ الذي سمع فيه لمعرفة كيف سمع ، وإليه الاحتكام في كثير مما يرد من الأخطاء في روايته .

والرجوع إلى أصل الكتاب مهم جدا في رفع الاختلاف وبيان الصواب في الرواية، فقد اعتنى الأئمة الحفاظ بهذا المنهج في رفع الخلاف بالرجوع إلى الأصول التي سمع فيها الشيخ ، ولمثل هذا بوب الخطيب البغدادي في كتابه الجامع لأخلاق الراوي بباب، قال: (ذكر الحكم فيمن روى من حفظه حديثا فخولف ، يلزم الراوي إذا خالفه فيما رواه راو غيره أن يرجع إلى أصل كتابه فيطالعه ويستثبت منه).[٢٩٢] وذكر إنكار يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي لحديث رواه حجاج بن محمد[٢٩٣] عن ابن جريج. قال أحمد: فأخرج إلينا كتابه الأصل قرطاس، فقال: "ها! أخبرني محمد بن علي!"،ومحمد بن علي شيخ ابن جريج، بين حجاج أن

---

[٢٩١] تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي ٢٦/ ٦٢٥ ، ترجمة محمد بن يحيى .

[٢٩٢] الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٩٥/٢ .

[٢٩٣] أبو محمد الأعور ، قال عنه أحمد : ما كان أضبطه وأشد تعاهده للحروف . ورفع أمره جدا ، وقال علي بن المديني و النسائي : ثقة ، وقال ابن سعد : كان ثقة صدوقا ..." توفي ٢٠٦ هـ . تهذيب التهذيب ١٨١/٢ ، وفي التقريب ١٥٣/١ : (ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته)

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ابن جريج سمع منه إذ قال: أخبرني. قال الخطيب: (وكان إخراج حجاج أصل كتابه حجة له على يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي، وزالت العهود عنه فيما أنكراه عليه، وكذلك يلزم كل من روى من حفظه ما خولف فيه وأنكر عليه أن يفعل ذلك إذا كان قادرا على الأصل أو يمسك عن الرواية إذا تعذر ذلك عليه).

فكان الرجوع إلى أصل الكتاب هو القاطع للاختلاف، فهكذا استثبت الشيخ كيف روى لأنه ربما وهم عند أدائه كما حكى الإمام البخاري قال:(...خرجت من الكتّاب، فجعلت أختلف إلى الداخلي وغيره، فقال يوما فيما كان يقرأ للناس: سفيان عن أبي الزبير عن إبراهيم، فقلت: إن أبا الزبير لم يرو عن إبراهيم فانتهرني، فقلت له: ارجع إلى الأصل إن كان عندك، فدخل فنظر فيه فرجع، فقال: كيف هو يا غلام؟ فقلت: هو الزبير وهو ابن عدي عن إبراهيم. فأخذ القلم وأصلح كتابه، وقال لي: صدقت)[٢٩٤].

وهذا يصدق كذلك على الراوي إذا روى من أصل كتاب الشيخ فإذا جاء غيره فروى عن الشيخ بخلاف ما روى الأول، كانت الحجة مع الأول في معرفة كيف روى الشيخ. ولأضرب مثالا يوضح هذه الجملة:

روى إبراهيم بن أبي داود قال: أتى رجل يحيى بن معين فقال له: روى الزهري عن بسر بن سعيد، فوقف ثم سألني، فأخبرته بحديث ابن أبي فديك، وقلت له: إن ههنا ببغداد حديث آخر يرويه سنيد[٢٩٥] عن حجاج الأعور عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن بسر بن سعيد عن زينب الثقفية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " أيما امرأة تبخرت واستنظفت ، فلا تأتي المسجد". فلما كان يوم الجمعة الثانية ، قال لي: نظرت في الحديثين، فأما حديث ابن أبي فديك فهو صحيح،

---

[٢٩٤] هدي الساري ٦٦ في ترجمة صاحب الصحيح .

[٢٩٥] سنيد بن داود المصيصي ، ابو علي ، وسنيد لقبه ، واسمه الحسين صاحب التفسير ، أخرج له ابن ماجه حديثا واحدا ، قال أبو داود : لم يكن بذاك ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال أبو حاتم : صدوق ، ووثقه ابن حبان ، توفي سنة ٢٢٦ هـ . ميزان الاعتدال ٣٣١/٣ ، تهذيب التهذيب ٢١٤/٤ ، سير أعلام النبلاء ١٠/ ٦٢٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وأما حديث حجاج فأنا كتبته عن حجاج من أصل كتابه بالمصيصة[٢٩٦]، وعارضت به كتابي قبل أن أسمعه ثم قرأه علي حجاج، ثم قدم حجاج بغداد فعارضته بكتابي أيضا، وحدثنا حجاج من كتابه عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن بسر بن سعيد عن زينب ليس فيه الزهري).[٢٩٧]، فرجح الإسناد الذي ليس فيه زيادة " الزهري " مع أن سنيدا تابعه جماعة عن حجاج، ذكر ذلك الحافظ ابن عبد البر لكن أصل كتاب الشيخ قطع كل اختلاف عليه وأن الحديث عنده بدون ذكر الزهري.

قلت: والحديث أخرجه النسائي من طريق حجاج كذلك وقال: (وهذا غير محفوظ من حديث الزهري)[٢٩٨]، فوافق النسائي ابن معين في الحكم، مما يدل على أن حجاجا لا يقول فيه عن الزهري، فهو مدرج في الإسناد كما رواه سنيد وغيره.

ويلحق بهذا ما أملاه الشيخ على طلابه من أصل كتابه فيرجح هذا على ما روي عنه مشافهة أو مذاكرة – أو غير ذلك – في حال الاختلاف عليه، فالسماع مع الإملاء أرجح من السماع منفردا.

وسيأتي نحو هذا [٢٩٩] كما في حديث هشام بن عمار بسنده " سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأجلين قضى موسى ؟ ...الحديث. قال أبو حاتم (رأيت هذا الحديث قديما في أصل هشام بن عمار عن حاتم هكذا مرسل ثم لقنوه بأخذه عن جابر فتلقن وكان مغفلا).[٣٠٠]

ومن هذا أيضا ما نقله البيهقي عن شيخه الحاكم النيسابوري في حديث أبي هريرة في الذي واقع أهله في نهار رمضان وفيه قوله " هلكت وأهلكت " وأنه يضعف لفظة " وأهلكت"، وأنها أدخلت في حديث محمد بن المسيب ثم احتج – الحاكم – على خطأ ورود هذه اللفظة في طريق آخر عن المعلى بن منصور بأنه

---

[٢٩٦] بكسر أوله وتشديد ثانيه بعده ياء ثم صاد أخرى مهملة ، ثغر من ثغور الشام معروفة ، قال أبو حاتم قال الأصمعي : ولا يقل مصيصة بفتح أوله . معجم ما استعجم ١٢٣٥/٤ . ونقل النووي صحة الوجهين ، قال : وجهان معروفان ، الأول أشهر . شرح مسلم ٤٤/١٣ باب ثبوت الجنة للشهيد .

[٢٩٧] التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ١٧٣/٢٤

[٢٩٨] السنن الكبرى ٤٣٣/٥ رقم ٩٤٣٤

[٢٩٩] في الفصل الثالث في السبب الثاني .

[٣٠٠] علل ابن أبي حاتم ٨٣/٢ رقم ١٧٤٣

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

نظر في أصل كتابه المصنف في الصوم فلم يجدها، قال البيهقي: (ضعف شيخنا أبو عبد رحمه الله هذه اللفظة " وأهلكت" وحملها أنها أدخلت على محمد بن المسيب الأرغياني؛ فقد رواه أبو علي الحافظ عن محمد بن المسيب بالإسناد الأول دون هذه اللفظة، ورواه العباس بن الوليد عن عقبة بن علقمة دون هذه اللفظة، ورواه دحيم وغيره عن الوليد بن مسلم دونها، ورواه كافة أصحاب الأوزاعي عن الأوزاعي عن الزهري إلا ما روي عن أبي ثور عن معلى بن منصور عن سفيان بن عيينة عن الزهري ، وكان شيخنا يستدل على كونها في الرواية أيضا خطأ بأنه نظر في كتاب الصوم تصنيف معلى بن منصور بخط مشهور فوجد فيه هذا الحديث دون هذه اللفظة وأن كافة أصحاب سفيان رووه عنه بدونها)[٣٠١].

٢- اشتهار الشيخ برواية الحديث على صيغة واحدة طيلة حياته ، ثم يرويه الراوي عنه بخلاف ذلك ؛ فيزيد فيه ــ مثلا ــ أو ينقص، فيعلم حينئذ أن أصل رواية الشيخ ما كان يحدث به طيلة حياته ، بل ربما يخالف الراوي ــ نفسه ــ ما كان يرويه دهره كله، فيزيد فيه ــ مثلا ــ مما يدل على وهمه أو اختلاطه ونحو هذا. ومن ذلك:

ما أخرجه البيهقي من طريق الشافعي أنبأنا سفيان ، فذكر الحديث باللفظ الذي رواه الربيع – عن عائشة رضي الله عنها قالت (دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : إنا خبأنا لك حيسا ، فقال: " أما إني كنت أريد الصوم ولكن قربيه " – وزاد – سفيان – في آخره :" سأصوم يوما مكانه ". قال المزني: سمعت الشافعي يقول: سمعت سفيان عامة مجالسه لا يذكر فيه:" سأصوم يوما مكانه " ثم عرضته عليه قبل أن يموت بسنة، فأجاب فيه :" سأصوم يوما مكانه" . قال الشيخ – البيهقي – وروايته عامة دهره لهذا الحديث لا يذكر فيه هذا اللفظ مع رواية الجماعة عن طلحة بن يحيى لا يذكره منهم أحد، منهم سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وعبدالواحد بن زياد ووكيع بن الجراح ويحيى بن سعيد القطان ويعلى بن عبيد

---

[٣٠١] سنن البيهقي الكبرى ٤/ ٢٢٧ رقم ٧٨٥٢

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وغيرهم، تدل على خطأ هذه اللفظة والله أعلم. وقد روي من وجه آخر عن عائشة ليس فيها هذه اللفظة)[٣٠٢].

وأخرجه النسائي وقال (هذا خطأ، قد روى هذا الحديث جماعة عن طلحة فلم يذكر أحد منهم " ولكن أصوم يوما مكانه").[٣٠٣] وأخرجه كذلك الدارقطني وقال: (لم يروه بهذا اللفظ عن ابن عيينة غير الباهلي، ولم يتابع على قوله " وأصوم يوما مكانه "، ولعله شبه عليه والله أعلم).[٣٠٤] وتعقبه الحافظ ابن حجر بقوله (ونسب الدارقطني الوهم فيها لمحمد بن عمرو الباهلي الراوي عنده عن ابن عيينة ، لكن رواها النسائي عن محمد منصور عن ابن عيينة وكذا رواها الشافعي عن ابن عيينة وذكر أن ابن عيينة زادها قبل موته بسنة ، وابن عيينة كان في الآخر قد تغير).[٣٠٥]

قلت: وقول الإمام الشافعي أولى وأقطع في الحجة لأنه شاهد على وهم ابن عيينة، وكان ذلك قبل موته بسنة ، ومعلوم أن ابن عيينة قد اختلط قبل موته بسنتين . قال يحيى بن سعيد القطان (أشهد أن سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين ، فمن سمع منه في هذه السنة وبعدها فسماعه لا شيء).[٣٠٦] ، وقد توفي بعدها بسنتين أي في تسع وتسعين ومائة ، فيكون حديث سفيان الأخير وهما منه إذ زاد فيه ، والحجة فيما كان يرويه عامة دهره مما يعرفه الناس .

٣- اتفاق رواية أكثر الحفاظ الملازمين للشيخ على صيغة واحدة ، فإذا خالفهم بعض الرواة ممن ليسوا بهذه الكفاءة، يعلم حينئذ أن حديث الجماعة هو حديثه الأصل إلا إن دلت قرينة على عكس هذا وهو نادر.

٤- اختصاص الراوي بحديث الشيخ لكثرة ملازمته له أو لخبرته به مرجع في معرفة أصل روايته، وكثيرا ما نجد الأئمة يرجعون إلى رأي صاحب الشيخ الذي خبر حديثه فأتقنه أو إلى المتخصص فيه الذي اعتنى بحديثه حتى عرفه معرفة متقنة

---

[٣٠٢] سنن البيهقي الكبرى ٤/ ٢٧٥ رقم ٢١٢٦

[٣٠٣] السنن الكبرى ٢/٢٤٩ رقم ٣٣٠٠

[٣٠٤] سنن الدارقطني ٢/١٧٧ رقم ٢٢

[٣٠٥] التلخيص الحبير ٢/٤٥٦ رقم ٩٢٥

[٣٠٦] الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات لابن الكيال محمد بن أحمد ص٢٢٩

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يندر معها الخطأ والذهول ، وقد ذكرت من هذا محمد بن يحيى الذهلي، وأشرت إلى مدى معرفته بحديث الزهري وعلله . ولا يخفى على الدارس حجم المادة العلمية- لهذا الإمام – المنثورة في كتب العلماء ن يوردونها في معرض الاحتجاج عند الاختلاف على الزهري ، وكتاب التمهيد لابن عبد البر مثال لهذه المصنفات.

فهذه بعض الوسائل التي من شأنها أن تدل على أصل حديث الشيخ، والتي تساعد على رفع الاختلاف عليه عند وروده كما أوضحت فيما ذكرت من الأمثلة. والله أعلم .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الثالث

أسباب الإدراج ودواعيه

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الثالث

أسباب الإدراج ودواعيه

أسباب الإدراج ودواعيه متعددة ، يمكن تصنيفها بحسب حال المدرج ، ويمكن حصرها في الأسباب التالية :

السبب الأول :

الوهم والخطأ :

والوهم: بفتح الهاء هو ما أخطأ فيه المرء وجه الصواب مع إرادته ذلك الخطأ لأنه – في نظره – هو الصواب، وهو المراد هنا، وفعله وهِم يهِم بكسر الهاء، والأصل يوهم، ولا يكاد يوجد في كلامهم، وأما الوهْم بسكون الهاء فهو ما سبق الذهن إليه مع إرادة غيره[٣٠٧].

والوهم يقع في رواية المقبول والضعيف، غير أن وهم الثقة في الحديث أشد غموضا من وهم الضعيف وأصعب في الوقوف عليه، وهذا معنى الغموض في العلة.

أما الوهم في رواية المقبول فمثاله:

ما رواه أبو أحمد الزبيري عن الثوري عن أبي الزبير عن جابر عن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ " لئن عشت إن شاء الله لأنهين أن يسمى رباح وأفلح ونجيح ويسار، وإن عشت إن شاء الله لأخرجن اليهود من جزيرة العرب[٣٠٨]"

---

[٣٠٧] استدراكات شيخنا عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله آخر كتاب الرفع والتكميل في ا لجرح والتعديل ، ص٥٥٠، ففيه بحث ضاف لا تراه في غيره .

[٣٠٨] المستدرك للحاكم ٢٧٤/٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال الحاكم (هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ولا أعلم أحدا رواه عن الثوري يذكر عمر في إسناده غير أبي أحمد)[٣٠٩]. وقال الدار قطني (وألحق – يعني أبا أحمد – كلاما آخر أدرجه فيه عن النبي ﷺ " لأنهين أن يسمى رباحا ونجيحا " ووهم في إدراجه هذا الكلام عن عمر وغيره يرويه عن الثوري عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ)[٣١٠].

وأبو أحمد الزبيري الذي وهم في هذا الحديث هو محمد بن عبدالله بن الزبير الأسدي مولاهم الكوفي ، قال فيه ابن نمير : صدوق في الطبقة الثالثة من أصحاب الثوري ، وما علمت إلا خيرا ، مشهور بالطلب، ثقة ، صحيح الكتاب . وقال أحمد في رواية حنبل بن إسحاق : كان كثير الخطأ في حديث سفيان . وقال يحيى بن معين : ثقة ، وفي رواية : لا بأس به . وقال أبو حاتم: عابد مجتهد، حافظ للحديث، له أوهام ، ونقل عنه في الجرح والتعديل أنه قال: صدوق. وقال النسائي: ليس به بأس [٣١١] .

وقال ابن حجر: ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري[٣١٢].

وربما عبروا عن الوهم بلفظ الخطأ ، فقد روى أبو عاصم الضحاك بن مخلد ثنا قرة بن خالد ثنا محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ " طهور الإناء إذا ولغ الكلب فيه أن يغسل سبع مرات، الأولى بالتراب، والهرة مرة أو مرتين – قرة يشك – وبمعناه رواه علي بن مسلم عن أبي عاصم"

قال البيهقي: أبو عاصم الضحاك بن مخلد ثقة، إلا أنه أخطأ في إدراج قول أبي هريرة في الهرة في الحديث المرفوع في الكلب، وقد رواه علي بن نصر الجهضمي عن قرة فبينه بيانا شافيا[٣١٣].

---

[٣٠٩] المستدرك ٤/٢٧٤ .

[٣١٠] علل الدارقطني المسمى العلل الواردة في الأخبار النبوية ، ٢/٩٥ ، سؤال رقم ١٣٧ .

[٣١١] تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني ، ٩/٢٢٧ .

[٣١٢] تقريب التهذيب ١/٤٨٧ .

[٣١٣] السنن الكبرى للبيهقي ، ١/ ٢٤٧ ، رقم ١١٠١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وأما وهم الضعيف في إدراج شيء في الحديث فمثاله :

ما رواه أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي عن نافع قال : بلغني عن أبي سعيد حديث فأتيته أنا وابن عمر فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول " الذهب بالذهب مثلا بمثل لا يشف[٣١٤] بعضها على بعض، والفضة بالفضة مثلا بمثل لا فضل بينهما، ولا يباع غائب بناجز[٣١٥] إني أخاف عليكم الرماء والرماء هو الربا، قال أبو سعيد: سمع أذني وبصر عيني من رسول الله ﷺ[٣١٦] "

قال الخطيب البغدادي: (قوله " إني أخاف عليكم الرماء والرماء هو الربا " ليس من كلام رسول الله ﷺ وأما هذه الكلمات فهي من قول عمر بن الخطاب رواها نافع عن عبد الله بن عمر عن أبيه[٣١٧]، وقد وهم أبو معشر نجيح إذ وصلها بحديث أبي سعيد، وأدرجها فيه ، وخالفه عامة أصحاب نافع، فلم يذكروه عنه، وذكروا ما عداها من حديث أبي سعيد)[٣١٨].

وأبو معشر هذا هو نجيح بن عبد الرحمن السندي المدني، مولى بني هاشم، ضعفوه[٣١٩]، قال ابن حجر: ضعيف من السادسة، أسن واختلط سنة سبعين ومائة[٣٢٠].

السبب الثاني :

الغفلة وقبول التلقين :

والغفلة هي (القابلية لتصديق كل شيء دون فهم أو فطنة)[٣٢١].

---

[٣١٤] شف يشف شفا : زاد ونقص ، القاموس المحيط للفيروزآبادي ٨٢٥ .

[٣١٥] صحيح مسلم ، كتاب المساقاة ، باب الربا ، ١٦٣٦/٣ رقم ١٥٨٤ ، مقتصرا على المرفوع .

[٣١٦] الفصل للوصل للخطيب البغدادي ١٨٣/١ ، والمدرج إلى المدرج للسيوطي ص ٢٧ .

[٣١٧] موطأ مالك ٦٣٤/٢، رقم ١٣٠٣ .

[٣١٨] الفصل للوصل للخطيب البغدادي ١٨٤/١، ١٨٥ .

[٣١٩] تهذيب التهذيب ٣٧٤/١٠ .

[٣٢٠] تقريب التهذيب ٥٥٩/١ .

[٣٢١] مصطلح الحديث وأثره على الدرس اللغوي عند العرب للدكتور شرف الدين الراجحي ١٢٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

والغفلة ربما تصيب المقبول والضعيف ، غير أن أهل الغفلة الموصوفين بها هم الضعفاء والمتروكون ، أما الثقات فالغفلة فيهم قليلة غير مستحكمة، ترد على بعضهم في الحديث والحديثين ، وربما تصيب بعضهم بعد الكبر عند اختلاطه.

قال أبو الحسن السندي (ثم الغفلة على قسمين أحدهما: مطلقة لا تتقيد بحالة، بأن يكون مغفلا لا يميز الصواب من الخطأ ، ويعرف ذلك بالغلط الفاحش .. ، وبأن يكون مقبول التلقين .. ، وثانيهما: أن تكون في حالة خاصة، فيرد حديثه الذي حصل في تلك الحالة ، بأن يتساهل في وقت من الأوقات في التحمل)[٣٢٢].

<u>ومن أمثلة ذلك:</u>

ما جاء في علل ابن أبي حاتم قال: سألت أبي عن حديث هشام ابن عمار عن حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن عن عطاء عن عبد الملك بن جابر بن عتيك قال " سئل رسول الله ﷺ : أي الأجلين قضى موسى؟ قال: قضى أوفاهما "

قال: قال أبي : رأيت هذا الحديث قديما في أصل هشام بن عمار عن حاتم هكذا مرسل، ثم لقنوه بأخذه عن جابر فتلقن، وكان مغفلا[٣٢٣].

وهشام بن عمار السلمي الدمشقي كنيته أبو الوليد ، قال فيه الحافظ ابن حجر: صدوق، مقرئ، كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح[٣٢٤]. مات سنة ٢٤٥ هـ.

أما الغفلة من الضعيف فقد سبق ذكر مثال لذلك في حديث ثابت بن موسى عن شريك " من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار " وسبق ذكر سياق ابن نمير لقصته ، والشاهد منه قوله : فظن ثابت لغفلته أن هذا الكلام الذي قال شريك هو من الإسناد الذي قرأه ، فحمله على ذلك[٣٢٥].

وثابت بن موسى أبو يزيد قال الذهبي فيه (متفق على ضعفه)[٣٢٦].

---

[٣٢١] مصطلح الحديث وأثره على الدرس اللغوي عند العرب للدكتور شرف الدين الراجحي ١٢٦ .

[٣٢٢] نقلا عن كتاب البيان المكمل في تحقيق الشاذ والمعلل للشيخ حسين بن محسن الأنصاري اليماني ٤٠ .

[٣٢٣] علل ابن أبي حاتم ٨٣/٢ ، رقم ١٧٤٣.

[٣٢٤] تقريب التهذيب ٥٧٣/١ .

[٣٢٥] سبق في الفصل الأول ، المبحث الأول ، القسم الخامس .

[٣٢٦] المغني في الضعفاء ١٢١/١ ، رقم ١٠٤٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

السبب الثالث :

تفسير الغريب ونحوه.

قد يلجأ الراوي حين تحديثه إلى تفسير لفظة أو بيان جملة في الحديث، لكن لا يفصل ذلك عن لفظ الحديث بفاصل يميز المرفوع عن كلامه، فيلتبس على بعض السامعين أنه من الحديث، فيرويه كما أداه سمعه أنه من جملة الخبر، فيكون هذا التصرف من الراوي حين ذكر التفسير موصولا بالحديث سببا في وهم الراوي في إدراجه فيه.

وقد عرف الإمام الزهري بهذا الأسلوب في الأداء فإنه كان يلجأ أحيانا إلى بيان ما قد يشكل من الألفاظ والمعاني في الحديث ، وربما أداه مع جملة الحديث بلا فصل ، فيوقع هذا التصرف بعض السامعين في إدراج كلامه في الحديث.

لكن ثمة مسألة ينبغي تجليتها فيما يتعلق بصنيع الإمام الزهري، فإنه من الضروري معرفة كيف كان يروي هذه الأحاديث التي أدرجت فيها ألفاظه المفسرة، لأن كثيرا منها لم تكن عند جميع أصحابه مدرجة ، إنما تجدها عند بعضهم، ربما عند واحد منهم فقط، فهل يكون تفسيره هو السبب المباشر في الإدراج أو هو بسبب وهم الراوي بعده إذ لم يفصل كلامه عن كلام النبي صلى الله عليه وسلم عند روايته، ولماذا لم يشاركه غيره لو كان الإمام الزهري يدرج ألفاظه بصورة لا يستطيع كل أصحابه تمييزها عن الحديث ؟ وعلى هذا يحمل كلام ربيعة للزهري (إذا حدثت فبين كلامك من كلام النبي النبي صلى الله عليه وسلم)[٣٢٧]، وكان موسى ابن عقبة يقول للزهري (أفصل كلامك من كلام النبي ﷺ)[٣٢٨]، فيكون مرادهما قصد الاحتياط ودفع وهم بعض من يسمعه فيدرج كلامه في الحديث، والله أعلم.

---

[٣٢٧] جزء القراءة خلف الإمام للبخاري ٢٣ .

[٣٢٨] الفصل للوصل ١/٣٣٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

والتمويه في الحديث فعل المتروكين والكذابين، يعمد أحدهم إلى حديث مشهور من طريق ، فيدخل في إسناده راو أو أكثر أو يجمع بين أفراد من الرواة أو يلزق بمتنه طرفا من كلام ، ويسوقه مساقا واحدا يوهم أنه من الحديث.

ومثاله:

ما رواه حفص بن عمر الأبلي عن ابن أبي ذئب وإبراهيم بن سعد ويزيد ابن عياض ومالك بن أنس قالوا : ثنا الزهري عن سعيد بن المسيب قال: قلت لسعد: أنت سمعت رسول الله ﷺ يقول لعلي، قال: نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: غير مرة لعلي " إن المدينة لا تصلح إلا بي أو بك، وأنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي"[٣٣٩].

قال الحافظ ابن حبان (وهذا ليس من حديث سعيد بن المسيب ، ولا من حديث الزهري ، ولا من حديث مالك ، وإنما عند مالك عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد ابن المسيب عن سعد قال " جمع لي رسول الله ﷺ يوم أحد فقال : ارم فداك أبي وأمي " حدثناه المفضل بن محمد الجندي بمكة ثنا علي بن زياد اللججي ثنا أبو قرة قال : ذكر مالك عن يحيى بن سعيد فساقه ، فحمل حفص بن عمر الأبلي متن خبر يزيد بن عياض على مالك بن أنس عن الزهري عن سعيد متوهما أو متعمدا ، وقرن إليه ابن أبي ذئب وإبراهيم بن سعد وليس هذا من حديثهما وقوله " المدينة لا تصلح إلا بي أو بك " باطل ، ما قال رسول الله ﷺ هذا قط ولا سعد رواه ولا سعيد بن المسيب حدث به ولا الزهري قاله ولا مالك رواه ولست أحفظ لمالك ولا للزهري فيما رويا من الحديث شيئا من مناقب علي عليه السلام أصلا فالقلب إلى أنه موضوع أميل)[٣٤٠].

---

[٣٣٨] لسان العرب ٣٣٧/٤ ، ومختار الصحاح ٣٠٠ .

[٣٣٩] المجروحين لابن حبان ٢٥٨/١ ، ترجمة حفص بن عمر .

[٣٤٠] المصدر السابق ، وميزان الاعتدال للذهبي ٢/ ٣٢٤ ، رقم ٢١٣٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وحفص بن عمر بن دينار الأبلي أبو إسماعيل قال فيه أبو حاتم (كـــان كذابـا ، وقال الأزدي : متروك ساقط) [٣٤١] .

وقال العقيلي (يحدث عن شعبة ومسعر ومالك بن مغول والأئمة بالبواطل)[٣٤٢]

وقال ابن عدي (وأحاديثه كلها إما منكرة المتن أو منكرة بالإسناد وهو إلى الضعف أقرب[٣٤٣] .

وقال ابن حبان (يقلب الأخبار ، ويلزق بالأسانيد الصحيحة المتون الواهيـــة ، ويعمد إلى خبر يعرق من طريق واحد فيأتي به من طريق آخر لا يعرف) [٣٤٤] .

قلت : لكن الحديث بدون قوله " إن المدينة لا تصلح إلا بي وبك " صحيح متفق عليه[٣٤٥] .

---

[٣٤١] الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٢٢٣/١ .

[٣٤٢] الضعفاء للعقيلي ٢٧٦/١ .

[٣٤٣] الكامل في الضعفاء ٣٨٩/٢ .

[٣٤٤] المجروحين ٢٥٨/١ .

[٣٤٥] صحيح البخاري من طريق شعبة عن الحكم بن عتيبة عن مصعب بن سعد عن أبيـــه .. ، ٤٥١/٨ ، رقـم ٤٤١٦ ، كتاب المغازي ، باب غزوة تبوك ، وصحيح مسلم من طريق محمد بن المنكدر عـــن ســعيد بـن المسيب عن عامر بن سعد ابن أبي وقاص عن أبيه .. ، ٢٤٠١/٥ ، رقم ٢٤٠٤ ، كتاب فضائل الصحابـــة ، باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الرابع

أقسام المدرج باعتبار من أسند إليه

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الرابع

أقسام المدرج باعتبار من أسند إليه

والمقصود بيان من ينسب إليه اللفظ المدرج، لا من ينسب إليه فعل الإدراج. وعليه فإن من المدرج ما هو مرفوع إلى النبي ﷺ من وجه آخر، ومنه ما هو قول موقوف على الصحابي ، ومنه ما هو من قول التابعي أو من بعده.

ورأيت أن أحصر هذا الفصل في أربعة مباحث :

المبحث الأول: المدرج في الحديث من كلام النبي ﷺ .

المبحث الثاني: المدرج في الحديث من كلام الصحابي .

المبحث الثالث: المدرج في الحديث من كلام التابعي .

المبحث الرابع: المدرج من كلام من بعد التابعي .

المطلب الأول: المدرج من كلام بعض الرواة .

المطلب الثاني: المدرج من كلام بعض الفقهاء .

المطلب الثالث: المدرج من كلام بعض الصوفية .

المبحث الأول

المدرج في الحديث من كلام النبي ﷺ.

والمراد أنه قد يقع الحكم بالإدراج في حديث ، ويكون ذلك اللفظ المدرج قد ورد من طريق آخر مرفوعا، فيدرجه بعض الرواة فيرويه جملة واحدة بلا فصل ، فيوهم أنه حديث واحد .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال الحافظ ابن حجر (وربما وقع الحكم بالإدراج في حديث ويكون ذلك اللفظ المدرج من كلام النبي ﷺ لكن من رواية أخرى[٣٤٦].

وهو من باب إدخال الحديث في الحديث، وقد وقع هذا لعدد من الأئمة الحفاظ وغيرهم، وهموا في إدراج ألفاظ من الحديث في أحاديث أخرى، وتكون تلك الألفاظ المدرجة قد رويت من طرق أخرى مسندة أو مرسلة، فهاتان صورتان:

الأولى : ما وقع مدرجا في الحديث وجاء مرفوعا متصلا من وجه آخر .

الثانية : ما وقع مدرجا في الحديث وجاء مرفوعا مرسلا من وجه آخر .

فأما الصورة الأولى فمثالها :

حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا " أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار"[٣٤٧]، وقد سبق بيان الإدراج في هذا الحديث، وأن قوله " أسبغوا الوضوء " مدرج من كلام أبي هريرة، أدرجه أبو قطن عمرو بن الهيثم وشبابة بن سوار، لكن هذا الحديث ثبت من طريق آخر مرفوعا من حديث عبد الله بن عمرو، أخرجه مسلم[٣٤٨] وغيره[٣٤٩]، في حديث طويل وفيه" ويل للأعقاب من النار، أسبغوا الوضوء".

ومن هذا أيضا حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعا " من مات وهو يشرك بالله دخل النار، ومن مات وهو لا يشرك بالله دخل الجنة " وقد سبق بيان الإدراج فيه – كذلك – وأن قوله " ومن مات وهو لا يشرك بالله دخل الجنة " مدرج من كلام ابن مسعود، أخطأ فيه أحمد بن عبد الجبار العطاردي[٣٥٠].

لكن الحديث ثبت مرفوعاً من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، أخرجه أحمد وغيره[٣٥١].

---

[٣٤٦] النكت ٣٥٠ .

[٣٤٧] سبق ذكره في الفصل الأول المبحث الثاني المطلب الثاني .

[٣٤٨] صحيح مسلم ٤٢٥/١ ، رقم ٢٤١ ، كتاب باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما .

[٣٤٩] سنن أبي داود ٢٤/١ ، وسنن النسائي ١/ ٨٢، ٨٣ ، رقم ١١١ ، وسنن ابن ماجه ١٥٤/١ ، رقم ٤٥٠ ، وصحيح ابن خزيمة ٨٣/١ ، رقم ١٦١ ، وغيرهم .

[٣٥٠] سبق ذكره في الفصل الثاني المبحث الأول .

[٣٥١] سبق تخريجه في الفصل الثاني المبحث الأول .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وأما الصورة الثانية فمثالها :

ما رواه يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن معاذ بن رفاعة عن جابر بن عبد الله قال: (جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال : من هذا العبد الصالح الذي قد مات ؟ فتحت له أبواب السماء ، وتحرك له العرش ، قال : فخرج رسول الله ﷺ فإذا سعد ابن معاذ ، فجلس رسول الله ﷺ على قبره – وهو يدفن – فبينا هو جالس إذ قال " سبحان الله " فسبح القوم ، ثم قال " الله أكبر " فكبر القوم ، فقال رسول الله ﷺ " لهذا العبد الصالح شدّد عليه في قبره حتى كان هذا حين فرج له ") [٣٥٢] .

فهذا الحديث هكذا خطأ ، وهم فيه يزيد بن الهاد ، فإن بعض المتن روي مرسلا ، وبعضه روي مسندا ، فأما أول الحديث إلى قوله " فخرج رسول الله ﷺ فإذا سعد بن معاذ " فرواه معاذ بن رفاعة مرسلا ، لا يذكر جابرا ، وإنما رواه عن رجال من قومه عن النبي ﷺ ، كذا رواه يونس بن بكير ومحمد بن سلمة الحراني ويحيى بن سعيد الأموي [٣٥٣] كلهم عن محمد بن إسحاق عن معاذ بن رفاعة عن رجال من قومه .

وأما آخر الحديث فرواه محمد بن إسحاق عن معاذ بن رفاعة عن جابر بن عبد الله مسندا ، غير أنه قال : عن محمود بن عبد الرحمن بن عمرو بن الجموح عن جابر، كذا رواه أحمد بنحوه [٣٥٤] ، والطبراني [٣٥٥] ، إلا أنه قال : محمد بن عبد الرحمن.

قال الخطيب (وقد وهم ابن الهاد حين ساق الحديث هذه السياقة بإسناد واحد، لأن أول الحديث كان معاذ بن رفاعة يرويه عن رجال من قومه ولا يسميهم عن النبي ﷺ مرسلا، وآخر الحديث كان يرويه عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ ولم يسمعه من جابر كما حكى عبد الوهاب بن عطاء ، وإنما سمعه من رجل هو محمود

---

[٣٥٢] الفصل للوصل للخطيب البغدادي ٤١٨/١ .

[٣٥٣] الفصل للوصل ١/ ٤٢٠ ، ٤٢١ ، ٤٢٢ ، ولم أقف على هذه الطرق إلا في هذا المصدر .

[٣٥٤] المسند ٣/ ٣٦٠ ، ٣٧٧ .

[٣٥٥] المعجم الكبير ١٥/٦، رقم ٥٣٤٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

– وقيل محمد – بن عبد الرحمن بن عمرة بن الجموح عن جابر ، بين ذلك محمد ابن إسحاق بن يسار صاحب المغازي في روايته إياه عن معاذ ، و فصل بين أول الحديث وآخره ، وميز إسناد كل واحد منهما)[٣٥٦].

ونقل الخطيب عن موسى بن هارون قال (هذه الرواية التي رواها محمد بن إسحاق أصح عندنا وأثبت من الرواية التي رواها يزيد بن الهاد ، لأن محمد بن إسحاق فصل بين أول الحديث وآخره ، فروى أوله بإسناد وروى آخره بإسناد آخر، وأدرج ابن الهاد أول الحديث وآخره فرواه كله بإسناد واحد.

قال موسى: وقد وهم من قال في إسناد هذا الحديث عن معاذ بن رفاعة قال : سمعت جابرا، لأن بينهما رجلا ، وهو محمود بن عبد الرحمن)[٣٥٧].

لكن يشكل على هذا ورود رواية عند الإمام أحمد من طريق يزيد بن الهاد ويحيى بن سعيد الأنصاري عن معاذ بن رفاعة الزرقي عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لهذا العبد الصالح الذي تحرك له العرش وفتحت له أبواب السماء شدد عليه ففرج الله عنه " وقال مرة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعد يوم مات وهو يدفن [٣٥٨] ، فإن يزيد بن الهاد لم يتفرد عن معاذ بهذا الحديث عن جابر ، إذ تابعه يحيى بن سعيد . وقد ذكر الحافظ ابن حجر في القول المسدد حديث معاذ هذا من الطريقين – بالواسطة وبغير الواسطة – فقال (رجال الإسنادين ثقات ، وابن إسحاق قد رواه بصيغة التحديث ، فانتفت تهمة التدليس ، ومعاذ بن رفاعة قد سمع من جابر بغير واسطة)[٣٥٩]. والله أعلم.

---

[٣٥٦] الفصل للوصل ٤١٩/١ .

[٣٥٧] الفصل للوصل ٤٢٥/١ .

[٣٥٨] المسند ٣٢٧/٣ ، ومعجم الطبراني مثله ١١/٦ .

[٣٥٩] القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد ٨٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثاني

المدرج في الحديث من كلام الصحابي

وهو كثير، سبق ذكر بعض الأمثلة منه، وقد يصادف أن يكون ذلك القول من الصحابي مرفوعا من وجه آخر من طريق صحابي آخر، ولا يمنع أن يكون قد قاله الصحابي من تلقاء نفسه كما مر معنا في حديث ابن مسعود رضي الله عنه " من مات وهو يشرك بالله شيئا دخل النار، ومن مات وهو لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة " [٣٦٠]، فقوله " ومن مات وهو لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة " كلام ابن مسعود، دل عليه تصريحه بعدم سماعه من النبي ﷺ ، لكنه مرفوع من وجه آخر بهذا اللفظ من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

ومن المدرج الموقوف ما كان كلاما للصحابي ابتداء ، لم يرد مرفوعا بوجه من الوجوه، وهذا أكثر من الأول، ومثاله:

ما رواه زيد بن أخزم نا عبد الرحمن بن مهدي نا سلام بن أبي مطيع عن عاصم وهو ابن بهدلة عن زر أن ابن جرموز [٣٦١] استأذن على علي فقال: ائذنوا له . وسمعت رسول الله ﷺ يقول " بشر قاتل ابن صفية بالنار، إن لكل نبي حواريا، والزبير حواريي "[٣٦٢] . قال الخطيب (جعل هذا الراوي – وأظنه زيد بن أخزم – قوله " بشر قاتل ابن صفية بالنار " من كلام النبي ﷺ وذلك وهم ، إنما هو من قول علي بن أبي طالب ، وما بعده قول النبي ﷺ ، وكذلك رواه زائدة بن قدامة [٣٦٣] وشيبان بن عبد الرحمن [٣٦٤] وحماد بن سلمة[٣٦٥] وسفيان الثوري [٣٦٦] وشريك بن

---

[٣٦٠] سبق ذكره .

[٣٦١] اختلف في اسمه فقال ابن عبد البر : يقال عمير ، ويقال عمرو ، وقيل عميرة بن جرموز السعدي ، الاستيعاب ٩٣/٢ .

[٣٦٢] الفصل للوصل ١٤٥/١ ، ١٤٦ .

[٣٦٣] مسند الإمام أحمد ٨٩/١ ، رقم ٦٨١ .

[٣٦٤] المصدر السابق ، رقم ٦٨٠ ، ومسند أبي داود الطيالسي ٢٤ ، رقم ١٦٤ .

[٣٦٥] المسند ١٠٢/١ ، رقم ٧٩٩ ، ١٠٣/١ ، رقم ٨١٣ ، والمستدرك ٣٦٧/٣ .

=

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

عبدالله [٣٦٧] والحكم بن عبد الملك [٣٦٨] وأبو الأحوص سلام بن سليم [٣٦٩] وأبو بكر بن عياش [٣٧٠] ثمانيتهم رووه عن عاصم بن بهدلة ، وجعلوا الفصل الأول من كلام علي، والفصل الثاني من كلام النبي ﷺ) [٣٧١] ، ثم أخرج الخطيب هذه الطرق كلها[٣٧٢].وزيد بن أخزم الذي حمل عليه الإدراج هو أبو طالب المصري الطائي النبهاني ، روى عنه الجماعة سوى مسلم ، وهو ثقة حافظ ، مات سنة ٢٥٧هـ، قتله الزنج بالبصرة[٣٧٣].

المبحث الثالث

المدرج في الحديث من كلام التابعين

وهذا كثير كذلك ، ومنه ما رواه أبو عبد الرحمن السلمي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه مرفوعا " خيركم من تعلم القرآن وعلمه ، وفضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله تعالى على خلقه وذلك أنه منه " [٣٧٤] .

وهذا الحديث بهذا اللفظ من حديث عثمان رضي الله عنه خطأ ؛ فإن قوله " وفضل القرآن على سائر الكلام .. إلى آخره " مدرج فيه ، ليس من قول النبي ﷺ ، وإنما هو قول أبي عبد الرحمن السلمي – الراوي عن عثمان رضي الله عنه – نص عليه الأئمة كالدارقطني والخطيب البغدادي .

---

[٣٦٦] فضائل الصحابة للإمام أحمد ٧٣٧/٢ ، رقم ١٢٧٣ ، والمعجم للطبراني ١٢٣/١ ، رقم ٢٤٣ .

[٣٦٧] المستدرك ٣٦٧/٣ ، والمعجم للطبراني ١٢٣/١ ، رقم ٢٤٣ .

[٣٦٨] الفصل للوصل ١٥١/١ .

[٣٦٩] الطبقات الكبرى لابن سعد ١٠٥/٣ ، والحلية لأبي نعيم ١٨٦/٤ ، والمعجم الأوسط ٢٣٧/٧ ، رقم ٧٣٧٧ .

[٣٧٠] معجم الطبراني ٧٩/١ ، رقم ٢٢٨ ، مقتصرا على المرفوع فحسب .

[٣٧١] الفصل للوصل ١٤٦/١ وما بعدها .

[٣٧٢] المصدر السابق

[٣٧٣] تهذيب التهذيب ٨/ ٢٥١ ، والتقريب ١ / ٢٢١ ، رقم ٢١١٤ .

[٣٧٤] الفصل للوصل ٢٥٢/١ ، وعلل الدار قطني ٥٣/٣ ، رقم ٢٨٣ ، والمدرج إلى المدرج للسيوطي ٣٣ ، رقم٣٤ .

All Rights"Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال الدارقطني (.. وقد اختلف على إسحاق بن سليمان فيه ؛ فقال يعلى بن المنهال عن إسحاق بن سليمان عن الجراح – هو ابن الضحاك الكندي – " وفضل كلام الله على سائر خلقه " أدرجه في كلام النبي ﷺ ، وإنما هو من كلام أبي عبد الرحمن السلمي)[٣٧٥].

وكذا قال الخطيب (والمرفوع من الحديث " خيركم من تعلم القرآن وعلمه " هذا حسب كلام النبي ﷺ ، وأما ما بعده فهو من كلام أبي عبد الرحمن السلمي)[٣٧٦].

وقد رواه إسحاق بن راهويه ويحيى بن أبي طالب وإسحاق بن إسماعيل الفلفلاني وآخرون عن أبي إسحاق بن سليمان الرازي عن الجراح الكندي عن علقمة ابن مرثد عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان قال : قال رسول الله ﷺ .. الحديث.

وفصلوا فيه كلام أبي عبد الرحمن السلمي عن كلام النبي ﷺ ، ولفظه " خيركم من تعلم القرآن وعلمه " قال أبو عبد الرحمن : فذاك الذي أجلسني هذا المجلس، وكان يقرئ القرآن، قال : وفضل القرآن على سائر الكلام كفضل الرب على خلقه وذاك أنه منه[٣٧٧] .

---

[٣٧٥] علل الدارقطني ٣/٥٧ .

[٣٧٦] الفصل للوصل ١/٢٥٤ .

[٣٧٧] الفصل للوصل ١/٢٥٥ – ٢٥٧ ، من هذه الطرق ، واللفظ لإسحاق الفلفلاني ، وشعب الإيمان للبيهقي ٢/ ٤٠٥ ، رقم ٢٢٠٩ ، من طريق يحيى بن أبي طالب .

قلت : وعبارة أبي عبد الرحمن السلمي جاءت مرفوعة من حديث أبي سعيد الخدري عند الترمذي في الجامع ٥/١٨٤ ، رقم ١٨٤٥ ، والدارمي في السنن ٢/٥٣٣ باب فضل كلام الله على سائر الكلام ولفظه " من شغله قراءة القرآن عن مسألتي وذكري أعطيته أفضل ثواب السائلين ، وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه " وفي إسناده عطية العوفي وهو عطية بن سعد الكوفي ضعفوه وهذا حديثه . قال الذهبي في المغني في الضعفاء (مجمع على ضعفه) ٢/٤٣٦ ، رقم ٤١٣٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وفي هذا الباب ذكر بعضهم في أسباب الإدراج وقوع الاستنباط من الراوي أثناء رواية الحديث ، كرواية عروة بن الزبير من حديث بسرة بنت صفوان ، فقالوا إنه فهم أن الوضوء ينتقض بمس ما هو مظنة الشهوة ، فأدرج الأنثيين والرفغ ، كما ذكر هذا اللكنوي وغيره ، قال اللكنوي (وقد يكون استنباط فهم من أحد رواته كفهم عروة بن الزبير من حديث بسرة ، فإنه فهم أن الوضوء ينتقض بمس ما هو مظنة للشهوة ، فأدرج فيه الأنثيين والرفغ فظن الراوي أنه من الحديث فرواه متصلا)[٣٣٢].

وفي هذا نظر ؛ فإن الاستنباط ليس هو السبب في الإدراج ، وعروة في هذا الخبر لم يدرج ما استنبطه من الحديث ، وإنما الراوي – عبد الحميد بن جعفر – هو الذي أدرج كلام عروة في المرفوع . صحيح أن عروة ذكر الأنثيين والرفغين من قوله لكن ميزه حين حدث به، وقد بينه غير واحد، منهم أيوب السختياني وحماد ابن زيد[٣٣٣]، كلهم عن هشام عن عروة به، فيكون هشام قد حدث به كما رواه عنه أيوب وحماد وغيرهما لا كما رواه عنه عبد الحميد بن جعفر، فالعهدة عليه، إذ هو الواهم وليس عروة هو الذي أوهم سامعه فأدرج كلامه في الحديث، والله أعلم.

ومن ذلك أيضا بيان الراوي الحكم متصلا برواية الحديث، قال السيوطي (والغالب وقوع الإدراج آخر الخبر ووقوعه أوله أكثر من وسطه لأن الراوي يقول كلاما يريد أن يستدل عليه بالحديث فيأتي بلا فصل فيتوهم أن الكل حديث، مثاله ما رواه الخطيب من رواية أبي قطن وشبابة عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : " أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار ")[٣٣٤].

والتمثيل بحديث أبي هريرة فيه نظر ، وبيانه أن نعرف كيف قال أبو هريرة ، هل فصل قوله عن قول النبي ﷺ أو ضمه إليه بلا فصل ؟ ومن خلال جمع طرق الحديث يتبين أن أبا هريرة لم يدرج قوله في الحديث ، إنما ذكر قوله ثم احتج له بقول النبي ﷺ مبينا بفاصل كما جاءت به الروايات ، وهو قوله : .. فإن أبا القاسم

---

[٣٣٢] ظفر الأماني في مختصر الجرجاني لأبي الحسنات محمد بن عبد الحي اللكنوي ص ٢٥٨، بعناية تقي الدين الندوي ، وحاشية توضيح الأفكار لمحمد محيي الدين عبد الحميد ٥٢/٢ .

[٣٣٣] سبق في الفصل الأول المبحث الثاني .

[٣٣٤] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ١٤٥/١ ، وتسهيل المدرج إلى المدرج ٧٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ﷺ قال " ويل للأعقاب من النار " وإنما الذي أدرج كلامه في الحديث هو أبو قطن عمرو بن الهيثم وشبابة بن سوار [٣٣٥] ، ولم يكن سياق أبي هريرة في أداء الحديث هو السبب ، والله أعلم.

وممن كان يصل كلامه بالحديث بلا فصل وعرف به إبراهيم بن طهمان فيما ذكره عنه الإمام أبو حاتم الرازي قال (... فإنه قد كان يصل كلامه بالحديث فلا يميزه المستمع)[٣٣٦].

والحاصل أن يقال : إن تفسير الغريب أو استنباط الراوي أو بيان حكم في الحديث موصولا به مما يلتبس على بعض الناقلين، فيقع الإدراج في الحديث، وهو من علل الرواية التي ينبغي الاحتياط والتحفظ فيها. والله أعلم.

السبب الرابع

التمويه والتزوير

التمويه: الزخرفة، يقال: موهت عليه الحديث ؛ فعلت له ماء ونضارة حتى قبله، من موه الحديد إذا طلاه بماء الذهب ليظن أنه ذهب، ثم صار مثلا في كل تزوير وهو

تفعيل من الماء ذكره بعضهم، وقال أبو البقاء: التمويه: التحسين لما باطنه قبيح، وأصله من الماء لأنه يحسن كل شيء[٣٣٧].

والتزوير: تزيين الكذب ، وزور الشيء تزويرا حسنه وقومه[٣٣٨].

---

[٣٣٥] سبق ذكره .

[٣٣٦] علل ابن أبي حاتم ٦٥/١ ، رقم ١٧٠ ، قال هذا في روايته لحديث أبي هريرة بلفظ " إذا استيقظ أحدكم من منامه، فليغسل كفيه ثلاث مرات قبل أن يجعلها في الإناء ، فإنه لا يدري أين باتت يده ، ثم ليغترف بيمينه من إنائه ثم ليصب على شماله ، فليغسل مقعدته " قال أبو حاتم : ينبغي أن يكون " ثم ليغترف بيمينه " إلى آخره من كلام إبراهيم بن طهمان ثم قال ما نقلت أعلاه .

[٣٣٧] التوقيف على مهمات التعاريف لمحمد عبد الرؤوف المناوي ٢٠٧ ، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي لأحمد بن محمد الفيومي ٨٠٦ ، مادة موه .

=

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الخامس

أقسام الإدراج باعتبار مصدره

المبحث الأول ـ ما أدرجه الثقات

المبحث الثاني ـ ما أدرجه المجروحون

وفيه ما أدرجه بعض الصوفية

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت: وربما يحمل بعض الاختلاف على الزهري في هذا الباب على كيفية أدائه بحسب تعدد المجالس فإنه ربما حدث بالحديث في أكثر من مجلس ؛ فمرة يفصل فيه كلامه عن كلام النبي صلى الله عليه وسلم بفاصل ، فيرويه عنه من يسمعه كذلك من غير إدراج، ومرة لا يفصل كلامه عن الحديث فيسوقه معه سياقا واحدا يوهم بعض من يسمعه أنه من الحديث فيرويه كذلك من جملة الحديث بلا فصل، فيكون الاختلاف هكذا بحسب تعدد المجالس ، وقد يكون ذلك في مجلس واحد فيحصل أن لا يميزه بعض السامعين ويميزه الآخرون لقرينة ظهرت لهم. وقد يكون الإدراج في حديث الزهري صادرا عمن سمع عنه بواسطة مع أن الراوي الواسطة روى الحديث من وجه آخر من غير إدراج ، بل ربما شاركه غيره في الرواية عن الإمام كذلك فيعلم حينئذ أن الراوي عنه بالواسطة هو الذي أخطأ عليه ، ولا يصح أن يقال إن تفسير الإمام هو السبب في إدراجه لأن من سمعه عنه مباشرة رووه عنه متصلا بلا إدراج .

مثال هذا :

ما رواه عبد الواحد بن زياد نا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان والأكلة والأكلتان ، ولكن المسكين الذي ليس له ما يستغني ولا يعلم بحاجته فيتصدق عليه فذلك المحروم"[٣٢٩] فقوله " فذلك المحروم" من كلام الزهري أدرجه عبد الواحد بن زياد في الحديث، بينه عبد الأعلى بن عبد الأعلى[٣٣٠] وعبد الرزاق[٣٣١] في روايتهما عن معمر عن الزهري، وكذا نص عليه أبو داود قال وهو أصح، فيكون معمر قد حدث به مفصلا من غير إدراج كما بينه عبد الرزاق وعبد الأعلى فيبعد أن يحدث به الزهري مدرجا، فالعهدة على عبد الواحد بسبب وهمه لا بسبب ذكر الإمام تفسيره مع الحديث. والله أعلم.

---

[٣٢٩] سنن أبي داود ١١٨/٢ ، رقم ١٦٣٢ ، وابن حبان ١٣٨/٨ ، رقم ٣٣٥١ ، واللفظ له .

[٣٣٠] مسند أحمد ٢٦٠/٢ ، رقم ٧٥٣٠ .

[٣٣١] الجامع لمعمر بن راشد ، المطبوع بآخر مصنف عبد الرزاق ٩٦/١١ ، رقم ٢٠٠٢٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الرابع

المدرج في الحديث من كلام من بعد التابعي

المطلب الأول

المدرج من كلام بعض الرواة :

وقد يصرح باسم صاحب الكلام المدرج وقد لا يصرح به، وربما عبروا بقولهم : هذا مدرج من قول بعض الرواة – ونحوه – من غير تعيين، كما جاء عن الحافظ ابن حجر في أكثر من موضع.

ومن الأول :

ما رواه الخطيب البغدادي عن أبي الحسن أحمد بن علي بن الحسين التوزي[٣٧٨] – من أصل كتابه – بإسناده إلى عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال " ما عزت النية في الحديث إلا لشرفه "[٣٧٩] ، وسيأتي بيان كيف وقع منه الإدراج في كلام الخطيب الآتي.

قال الخطيب البغدادي :

(وهذا الكلام لا يحفظ عن النبي ﷺ بوجه من الوجوه وإنما هو قول يزيد بن هارون ، وقد وهم شيخنا ابن التوزي فيه وذلك أنه دخل له الإسناد الذي سقناه في كلام يزيد وسقط عليه ما بينهما وهو متن الحديث وما بعده من الإسناد إلى كلام

---

[٣٧٨] قال الخطيب : كتبت عنه وكان صدوقا كثير الكتاب ، مديما لحضور المجالس والسماع معنا ، مات سنة ٤٤٢ . تاريخ بغداد ٣٢٤/٤ ، رقم ٢١٣٣ .

[٣٧٩] الفصل للوصل ٨٠٠/٢ ، والعلل المتناهية لابن الجوزي ١٣٢/١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يزيد بن هارون، وحصل عنده الحديث على ما أخبرنا به ، وقد سمعناه من غيره عن ابن المظفر على الصواب) [٣٨٠] .

أي سمع الحديث الذي سقط على شيخه ابن التوزي، ثم ساق حديث ابن المظفر – محمد ابن المظفر – بإسناده إلى عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ لما قطع الذين سرقوا لقاحه وسمل أعينهم بالنار عاتبه الله في ذلك ، فأنزل الله { إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ..الآيات}.

وساق له إسنادا آخر عن مالك بن أنس ونافع بن أبي نعيم عن أبي الزناد عن الأعرج به ، وقال : بمثله [٣٨١] .

ثم أخرج قول يزيد بن هارون من طريق آخر عن محمد بن عيسى قال : سمعت يزيد بن هارون يقول (ما عزت النية في الحديث إلا لشرفه)[٣٨٢].

قال الخطيب مبينا خطأ ابن التوزي (كان الحديثان الأولان والحكاية في كتاب شيخنا أبي الحسن السمسار متوالية كما سقناها ، فكتب شيخنا ابن التوزي إسناد الحديث الأول وخرج منه إلى كلام يزيد بن هارون وترك ما بينهما)[٣٨٣].

ومن الثاني :

ما رواه موسى بن عبيدة قال : ثني محمد بن طحلاء مولى أم سلمة عن أبي سلمة عن عائشة قالت : .. الحديث ، وفيه قال رسول الله ﷺ " يا أيها الناس اكلفوا من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يمل من الثواب حتى تملوا من العمل .. الحديث"[٣٨٤] .

---

[٣٨٠] الفصل للوصل ٢/٨٠٠، ٨٠١ .

[٣٨١] المصدر السابق ٢/ ٨٠١ .

[٣٨٢] الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ١/٢٤٦ .

[٣٨٣] الفصل للوصل ٢/٨٠٢ .

[٣٨٤] تفسير الطبري ١٢/٢٧٩ ، سورة المزمل .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري وقال (أخرجه الطبري في تفسير سورة المزمل وفي بعض طرقه ما يدل على أن ذلك مدرج من قول بعض رواته)[٣٨٥] .

قلت : والحديث مخرج في الصحيح [٣٨٦] من غير زيادة لفظتي " من الثواب " و " من العمل".

المطلب الثاني

ما أدرج في الحديث من كلام بعض الفقهاء :

ربما وهِم بعض الرواة فأدرج في الحديث قولا للفقهاء وساق الجميع سياقة واحدة من غير فصل ، مُوهِما أنه من الحديث.

ومثاله :

ما رواه جعفر بن الزبير الحنفي عن القاسم – ابن عبد الرحمن الدمشقي – عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ " انطلق برجل إلى باب الجنة فرفع رأسه فإذا على باب الجنة مكتوب : الصدقة بعشر أمثالها ، والقرض الواحد بثمانية عشرة، لأن صاحب القرض لا يأتيك إلا وهو محتاج ، وأن الصدقة ربما وضعت في غنى " [٣٨٧] .

قال الخطيب البغدادي :

(كذا رواه أبو داود الطيالسي عن جعفر بن الزبير ، وفي المتن كلام أدرج فيه وليس منه وهو قوله " لأن صاحب القرض .. إلى آخر الحديث " . هذا ليس

---

[٣٨٥] فتح الباري ٣٤٩/٣ ، كتاب التهجد ، باب ما يكره من التشديد في العبادة .

[٣٨٦] متفق عليه ، صحيح البخاري ٤٩٨/١١ ، رقم ٥٨٦١ ، كتاب اللباس ، باب الجلوس على الحصير ، وصحيح مسلم ٨٦٦/٣ ، رقم ٧٨٢ ، كتاب صلاة المسافرين ، باب فضيلة العمل الدائم .

[٣٨٧] مسند أبي داود الطيالسي ١٥٥ ، رقم ١١٤١ ، والفصل للوصل ٣٧٦/١ ، من طريق أبي داود الطيالسي ، وشعب الإيمان للبيهقي ٢٨٥/٣ ، رقم ٣٥٦٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وإنما حكاه جعفر عن بعض الفقهاء ولم يسمه، بيّن ذلك مكي بن إبراهيم البلخي في روايته هذا الحديث عن جعفر بن الزبير)[٣٨٨].

ثم ساق بإسناده إلى المكي بن إبراهيم نا جعفر بن الزبير عن القاسم مولى يزيد بن معاوية عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " مكتوب على باب الجنة القرض بثمانية عشر والصدقة بعشر أمثالها " قال جعفر (قال بعض الفقهاء : لأن صاحب القرض لا يأتيك إلا وهو محتاج ، والصدقة ربما وضعت في غني) [٣٨٩] .

ولكن هذا اللفظ المدرج روي بنحوه من وجه آخر من حديث أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ " رأيت ليلة أسري بي على باب الجنة مكتوبا : الصدقة بعشر أمثالها ،والقرض بثمانية عشر ، فقلت يا جبرئيل ، ما بال القرض أفضل من الصدقة ؟ قال : لأن السائل يسأل وعنده ، والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة"[٣٩٠]، ولا يثبت.

ومن هذا أيضا حديث أبي بن كعب في اللقطة وفيه " فإن جاء صاحبها فادفعها إليه وإلا انتفع بها وكان من المياسير) [٣٩١] .

---

[٣٨٨] الفصل للوصل ٣٧٧/١ .

[٣٨٩] المصدر السابق ، والمدرج للسيوطي ٢٥ ، رقم ١٣ .

[٣٩٠] سنن ابن ماجه ٢/ ٨١٢ ، رقم ٢٤٣١ ، والمعجم الأوسط للطبراني ١٦/٧ ، وشعب الإيمان للبيهقي ٢٨٥/٣، رقم ٣٥٦٦ ، كلهم من طريق خالد بن يزيد بن عبد الرحمن ، قال البوصيري في مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ٢٥٢/٢ (هذا إسناد ضعيف ، خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك أبو هاشم الهمداني الدمشقي ، ضعفه أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي وأبو زرعة وابن الجارود والساجي والعقيلي والدارقطني وغيرهم ، ووثقه أحمد بن صالح المري وأبو زرعة الدمشقي وابن حبان ، و هو من فقهاء الشام) قلت : وأخرجه ابن عدي في الكامل ١١/٣ .

[٣٩١] لم أجد من خرجه بهذا اللفظ ، وصح بدون قوله " وكان من المياسير " عند البخاري ومسلم وغيرهما من حديث أبي ، صحيح البخاري ، كتاب اللقطة ، باب إذا أخبره رب اللقطة بالعلامة ٣٦١/٥ ، رقم ٢٤٢٦ ، وصحيح مسلم ، كتاب اللقطة ١٨٠٧/٤ ، رقم ١٩٢٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فإن قوله " وكان من المياسير " لا أصل له مرفوعا . ذكره الزيلعي في نصب الراية وقال : (وقوله " وكان من المياسير " ليس من متن الحديث وإنما هو من كلام المصنف) [٣٩٢] .

وقال الحافظ ابن حجر (وأما قوله " وكان من المياسير " فليس من الحديث بل هو مدرج من كلام بعض الفقهاء)[٣٩٣]. قلت: ويشبه هذا قول الشافعي رحمه الله – فيما نقله عنه الترمذي في جامعه –: قال الشافعي (ينتفع بها يعني اللقطة – وإن كان غنيا، لأن أبي بن كعب أصاب على عهد رسول الله ﷺ صرة فيها مائة دينار ، فأمره رسول الله ﷺ أن يعرفها ثم ينتفع بها ، وكان أبي كثير المال من مياسير أصحاب رسول الله ﷺ ..)[٣٩٤].

وفي كتاب الأم قال الربيع بن سليمان سألت الشافعي رحمه الله عمن وجد لقطة قال : (يعرفها سنة ثم يأكلها إن شاء موسرا كان أو معسرا ، فإذا جاء صاحبها ضمنها له. فقلت له – القائل الربيع – وما الحجة في ذلك ؟ فقال : السنة الثابتة ، وروى هذا عن رسول الله ﷺ أبي بن كعب وأمره النبي ﷺ أن يأكلها ، وأبي من مياسير الناس يومئذ)[٣٩٥].

المطلب الثالث

ما أدرج في الحديث من كلام بعض الصوفية:

كذلك قد يهم بعض الناقلين وتلتبس عليه الأقوال لظاهر حسنها، وقد يقصد لمحض الموافقة للهوى ، فيرفعها إلى النبي ﷺ من غير تحر أو دراية، وتكون تلك الألفاظ مقولة لبعض الصوفية أو بعض أهل الكلام. ومثاله:

---

[٣٩٢] نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية ٣/ ٤٦٩ ، الحديث السابع .

[٣٩٣] الدراية في تخريج أحاديث الهداية ١٤١/٢ .

[٣٩٤] الجامع للترمذي ٦٥٦/٣ ، رقم ١٣٧١ .

[٣٩٥] كتاب الأم للإمام الشافعي ٦٩/٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

حديث عمران بن حصين " كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء"[٣٩٦]، وفي رواية " كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء " [٣٩٧] ، ومن طريق آخر جاءت زيادة فيه وهي " وهو الآن على ما هو عليه كان " وهي زيادة باطلة ، نبه الحافظ ابن حجر وغيره عليها ، قال ابن حجر (وقع في بعض كتب الحديث [٣٩٨] هذا الحديث " كان الله ولا شيء معه ، وهو الآن على ما عليه كان" وهي زيادة ليست في شيء من كتب الحديث نبه على ذلك العلامة تقي الدين ابن تيمية [٣٩٩] ، وهو مسلّم في قوله" وهو الآن .. إلى آخره [٤٠٠] وقد ذكر الشيخ علي القاري هذا الحديث وقال (.. ولكن هذه الزيادة وهي قولهم " وهو الآن على ما هو عليه كان " من كلام الصوفية) [٤٠١] .

---

[٣٩٦] صحيح البخاري،كتاب بدء الخلق ، باب ما جاء في قوله تعالى { وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيد}[الروم:٢٧] ، ٤٢٦/٦، رقم ٣١٩١ .

[٣٩٧] المصدر السابق ، كتاب التوحيد ، باب { وكان عرشه على الماء } ٣٦٠/١٥ ، رقم ٧٤١٨ .

[٣٩٨] لم أهتد إلى مظان هذه الرواية ، وقد بذلت جهدي ، وأحسب أن لا أصل لها في كتب السنة كما أشار الحافظ ابن حجر ومن قبله الإمام ابن تيمية .

[٣٩٩] قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ومن أعظم الأصول التي يعتمدها هؤلاء الاتحادية الملاحدة المدعون للتحقيق والعرفان ما يأثرونه عن النبي ﷺ " كان الله ولا شيء معه ، وهو الآن على ما عليه كان " وهذه الزيادة وهي قوله " وهو الآن على ما عليه كان " كذب مفترى على رسول الله ﷺ ، اتفق أهل العلم بالحديث على أنه موضوع مختلق وليس هو في شيء من دواوين الحديث لا كبارها ولا صغارها ولا رواه أحد من أهل العلم بإسناد لا صحيح ولا ضعيف ولا بإسناد مجهول ، وإنما تكلم بهذه الكلمة بعض متأخري الجهمية فتلقاها منهم هؤلاء الذين وصلوا إلى آخر التجهم وهو التعطيل والإلحاد .. وأما هؤلاء الجهمية الاتحادية فقالوا : وهو الآن على ما عليه كان ليس معه غيره كما كان في الأزل ولا شيء معه ، قالوا إذ الكائنات ليست غيره ولا سواه ، فليس إلا هو ، فليس معه شيء آخر لا أزلا ولا أبدا بل هو عين الموجودات ونفس الكائنات وجعلوا المخلوقات المصنوعات هي نفس الخالق البارئ المصور ، وهم دائما يهذون بهذه الكلمة " وهو الآن على ما عليه كان ..) مجموع الفتاوى ١٦٦/٢ – ١٦٨ .

[٤٠٠] فتح الباري ٤٢٩/٦

[٤٠١] المصنوع في معرفة الحديث الموضوع ١٣٤، رقم ٢٢٠ . وقد جاء في سير أعلام النبلاء ٤٧١/١٨-٤٧٤ عن محمد ابن طاهر قال : حضر المحدث أبو جعفر الهمداني في مجلس وعظ أبي المعالي – إمام الحرمين الجويني – فقال (كان الله ولا عرش ، وهو الآن على ما كان عليه) ولعل هذا مما قاله حينما كان مشتغلا بعلم الكلام ، فقد قال عن نفسه في مرض موته : لقد قرأت خمسين ألفا في خمسين ألفا ، ثم خليت أهل الإسلام بإسلامهم فيها ، وعلومهم الطاهرة ، وركبت البحر الخضم ، وغصت في الذي نهى أهل الإسلام عنها ، كل ذلك في طلب الحق ، وكنت أهرب في سالف الدهر من التقليد ، والآن قد رجعت عن الكل إلى كلمة الحق (عليكم =

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الخامس

أقسام الإدراج باعتبار مصدره

والمراد بيان أصناف الرواة الذين وقع منهم الإدراج من حيث مراتبهم وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ما أدرجه الثقات.

المبحث الثاني: ما أدرجه المجروحون.

وفيه : ما أدرجه بعض الصوفية.

المبحث الأول

ما أدرجه الثقات

سبق أن ذكرت [٤٠٢] أن الإدراج من الثقات سببه الوهم والغفلة – وهو الغالب – أو تفسير غريب ونحوه ، وأكثر ما وقع من هذا كان بعد عصر التابعين – كما سبق في التمهيد لهذا البحث – والأمثلة فيه كثيرة منها:

ماروا عبد الله بن إدريس [٤٠٣] عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ " من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل أربعا ، فإن كان له شغل فركعتين في المسجد وركعتين في البيت " [٤٠٤] .

= بدين العجائز) فإن لم يدركني الحق بلطف بره فأموت على دين العجائز ، ويختم عاقبة أمري عند الرحيل على كلمة الإخلاص : لا إله إلا الله ، فالويل لابن الجويني) .

[٤٠٢] الفصل الثالث .

[٤٠٣] هو أبو محمد الأودي الكوفي ، ثقة فقيه عابد روى له الجماعة ؛ قال أحمد : كان نسيج وحده ، مات سنة ثنتين وتسعين ومائة . تقريب التهذيب ٢٩٥/١ ، والكاشف للذهبي ٦٧/٢ ، وله ترجمة في الجرح والتعديل ٩/٥.

=

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وهذا الحديث بهذا اللفظ خطأ ؛ فإن المرفوع منه الجملة الأولى فقط إلى قوله " فليصل أربعا " وما بعدها فهو مدرج من كلام أبي صالح السمان ، أدرجه عبد الله ابن إدريس في الحديث ، بينه ابن حبان في قوله (ذكر البيان بأن هذه اللفظة الأخيرة إنما هي من قول أبي صالح أدرجه ابن إدريس في الخبر) [٤٠٥] .

وذكر مثله الخطيب البغدادي قال بعد أن أخرج الحديث (هكذا روى عبد الله ابن إدريس الأودي هذا الحديث عن سهيل بن أبي صالح ، والمرفوع من المتن " من كان مصليا بعد الجمعة فليصل أربعا " هذه الكلمات حسب هي قول النبي ﷺ ، وأما ما بعدها من ذكر الركعتين فهو من قول أبي صالح السمان صاحب أبي هريرة أدرجه عبد الله بن إدريس في حديثه) [٤٠٦] .

قلت : ولكن جاء عند مسلم من طريق عمرو الناقد عن ابن إدريس أن الجملة الأخيرة – وإنْ بنحوها – من قول سهيل لا من قول أبيه[٤٠٧]، خلافا لما ذهب إليه ابن حبان والخطيب[٤٠٨]، فلعل ابن إدريس كان يرويه مدرجا ثم رواه مفصلا ، بل رواه مرة مقتصرا على المرفوع فقط كما هو عند ابن أبي شيبة[٤٠٩].

---

[٤٠٤] صحيح ابن حبان ٢٣٣/٦ ، رقم ٢٤٨٥ ، واللفظ له ، باب ذكر لفظة أوهمت عالما من الناس أنها صحيحة محفوظة ، والفصل للوصل ٢٧٦/١ بلفظ مقارب .

[٤٠٥] الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٢٣٤/٦ .

[٤٠٦] الفصل للوصل ٢٧٧/١ .

[٤٠٧] صحيح مسلم ٩٣٣/٢ ، رقم ٨٨١ ، كتاب الجمعة ، باب الصلاة بعد الجمعة .

[٤٠٨] وعند البيهقي جاء ما يؤكد ما في مسلم ، حيث رواه من طريق إسحاق بن إبراهيم مثل حديث عمرو الناقد ، وفيه قال إسحاق : أخبرنا ابن ادريس قال سمعت سهيلا ، وزاد في الحديث ، وقال : فإن عجل بك حاجة .. إلخ. سنن الكبرى للبيهقي ٢٣٩/٣ ، رقم ٥٧٣٢ ، لكن ورد ما يقطع أن الجملة من قول أبي صالح عند أبي داود وابن حبان – لكن من غير طريق ابن إدريس – فقد رواه أبو داود من طريق أحمد بن يونس ، وفيه قال سهيل قال لي أبي : يا بني ، فإن صليت في المسجد ركعتين ثم أتيت المنزل أو البيت فصل ركعتين . سنن أبي داود ٢٩٤/١ ، رقم ١١٣١.

قلت : ولا مانع أن يكون ابن إدريس سمع الجملة من سهيل ، وتكون في الأصل مما سمعه عن أبيه ، ولا يضر أن تكون عن سهيل أو عن أبيه فهي على كل حال مدرجة باتفاق .

[٤٠٩] المصنف ٤٦٤/١ ، رقم ٥٣٧٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وممن رواه مفصلا زهير بن معاوية [٤١٠] وحماد بن سلمة [٤١١] .

وأخرجه جماعة من الحفاظ وذكروا المرفوع منه فقط ، منهم : سفيان بن عيينة وعبد العزيز الدراوردي وخالد بن عبد الله الواسطي وزهير بن محمد الخراساني وإسماعيل بن زكرياء الخلقاني وآخرون .

وقد أخرج الخطيب أحاديثهم جميعا في الفصل للوصل المدرج في النقل [٤١٢]، ولم يذكر طريق عبد الله بن إدريس الأخرى ؛ فقد رواه – مثلهم – مقتصرا على المرفوع ، رواه عنه أبو بكر بن أبي شيبة [٤١٣] .

تنبيه:

ذكر الزيلعي في نصب الراية قال (وأخرج الجماعة إلا البخاري عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ " إذا صليتم بعد الجمعة فصلوا أربعا ، فإن عجل بك شيء فصل ركعتين في المسجد وركعتين إذا رجعت ")[٤١٤].

وهذا ذهول منه فيما أحسب فإن الحديث بهذا اللفظ لم يخرجه أحد من الجماعة ، وإنما أخرجوا – عدا البخاري – الجملة الأولى إلى قوله " أربعا " فحسب، وزاد مسلم من طريق عمرو الناقد عن ابن إدريس ذكر الجملة الثانية ، لكن من قول سهيل .

تنبيه آخر:

ذكر السيوطي هذا الحديث في المدرج إلى المدرج[٤١٥]، وعزاه إلى مسلم وابن ماجه، وليس كذلك ؛ فإن مسلما لم يخرجه بهذا اللفظ كما بينته آنفا ، وكذلك ابن ماجه إنما أخرج القدر المرفوع منه وهو الجملة الأولى فقط .

---

[٤١٠] سنن أبي داود ٢٩٤/١ ، رقم ١١٣١ .

[٤١١] ابن حبان ٢٣٤/٦ ، رقم ٢٤٨٦ ، من طريق ابن ميدي عنه ، والفصل للوصل ٢٨٤/١ ، من طريق ابن ميدي عنه .

[٤١٢] ٢٧٨/١ – ٢٨٣ .

[٤١٣] المصنف ١/ ٤٦٤ ، رقم ٥٣٧٤ .

[٤١٤] نصب الراية ٢٠٧/٢ .

=

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثاني

ما أدرجه المجروحون

إذا كان المجروح مردود الرواية فما فائدة الكلام عن إدراجه شيئا في الحديث ؟ .

والجواب :

أننا كثيرا ما نجد الحفاظ يعلون حديث الضعيف بغير ضعفه ، فيقولون – مثلا – أخطأ أو وهم فيه أو دخل عليه حديث في حديث أو أدرج في الحديث كذا أو نحو هذا .

وكتب العلل طافحة بذكر أحاديث الضعفاء يوردها النقاد مقابلة لأحاديث الثقات؛ فإنهم يقولون هذا حديث رواه فلان – ويكون ثقة – وخالفه فلان – ويكون ضعيفا – ثم يحكمون على الحديث لوهم ذلك الضعيف ، لا يذكرون ضعفه [٤١٦] في

---

[٤١٥] المدرج ص٢٢ ، رقم ٧ .

[٤١٦] ومن أعجب ما وقفت عليه في مباحث العلل ترجيح رواية المتكلم فيه على رواية الثقة لقرائن دلت على صواب المتكلم فيه ، وهذا في حديث عبد الملك بن عمير عن علي عن النبي ﷺ " الناس تبع لقريش ؛ برهم لبرهم وفاجرهم لفاجرهم " قال الدارقطني (رواه محمد بن جابر عن عبد الملك بن عمير عن عمارة بن رويبة عن علي ثنا به ابن منيع ثنا لوين ثنا محمد بن جابر ، وخالفه أبو عوانة ، فرواه عن عبد الملك عن علي ولم يذكر بينهما أحدا ، وقول محمد بن جابر أشبه ، علل الدارقطني ٥٦/٤ ، سؤال ٤٢٦ .

فرجح رواية محمد بن جابر – مع أنه صدوق ذهبت كتبه ، فساء حفظه وخلط كثيرا فصار يلقن – كما في تقريب التهذيب – على رواية أبي عوانة – وهو وضاح بن عبد الله اليشكري – وهو ثقة ثبت – كما في التقريب – وقد تفرد به محمد بن جامع عن عبد الملك وليس له متابع .

وفي الكامل ذكره الإمام ابن عدي في ترجمته – محمد بن جابر – فقال (لا أعلم يرويه عن عبد الملك غير محمد بن جابر) وقال (ولمحمد بن جابر من الحديث غير ما ذكرت ، وعند إسحاق بن أبي إسرائيل عن محمد ابن جابر كتاب أحاديث صالحة ، وكان إسحاق يفضل محمد بن جابر على جماعة شيوخ هم أفضل منه وأوثق ، وروى عن محمد ابن جابر كما ذكرت من الكبار : أيوب وابن عون وهشام بن حسان والثوري وشعبة وابن عيينة وغيرهم ممن ذكرتهم ولولا أن محمد بن جابر في ذلك المحل لم يرو عنه هؤلاء الذين هو دونهم وقد خالف في أحاديث ، ومع ما تكلم فيه يكتب حديثه) الكامل في الضعفاء ١٥٣/٦ .

=

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

كثير من الأحيان،مع أنه معتبر بلا شك ، ولهذا أدخلت إدراج المجروح لأنه إما أن يكون عن قصد التمويه والإغراب ، أو عن وهم وغفلة ، وفي كلا الحالتين لا يكون حجة ولا يقبل منه شيء من ذلك .

ويدخل في هذا إدراج من عرف بالتدليس إذا جمع – مثلا – بين إسنادين مختلفين؛ كأن يكون أحدهما مرسلا والآخر مسندا – كمثل ما سبق بيانه – فيسوق الجميع على الاتفاق، أو يدخل لفظة لم يسمعها من الشيخ ويكون قد سمعها من شيخ آخر ، فيدرجها في حديث الأول.

ويدخل فيه من لقن فتلقن ؛ فإنه ربما لقنوه حرفا فأدرجه في الحديث كما حصل ليزيد ابن أبي زياد إذ لقنوه قوله " ثم لا يعود " في حديث البراء بن عازب[٤١٧] ، رواه عنه سفيان ابن عيينة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال " رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه " قال سفيان : ثم قدمت الكوفة فلقيت يزيد فسمعته يحدث بها هكذا وزاد فيه " ثم لا يعود " فظننت أنهم لقنوه[٤١٨].

ويزيد بن أبي زياد أبو عبد الله الكوفي، روى له مسلم مقرونا ، مشهور سيئ الحفظ ، قال يحيى ليس بالقوي ، وقال ابن المبارك: ارم به، وقال أحمد: ليس بذاك[٤١٩]، وقال ابن حجر : ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعيا ، مات ١٣٦هـ[٤٢٠].

ومن أمثلة ما أدرجه الضعيف ما سبق في حديث أحمد بن عبد الجبار العطاردي إذ أدرج في حديث ابن مسعود قوله " ومن مات وهو لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة "[٤٢١].

وهذا منهج دقيق عند الحفاظ ؛ فإنهم لا يقفون عند ظواهر الأحكام بالتعديل أو التجريح دون معرفة واقع الرواية ومعرفة قرائن الصواب والخطأ فيها ، فلم يحكموا على حديث محمد بن جابر بالرد لأنه خالف الأوثق منه وهو متكلم فيه ، ولم يقولوا زاد في الإسناد وخالف به ، لأن قرائن الحال دلت على أنه أصاب في هذه الرواية .

[٤١٧] مسند الإمام أحمد ٤/٢٨٤ ، ومسند الحميدي ١/٥٧٣ .

[٤١٨] اختلاف الحديث للإمام الشافعي ١٧٨ ، والفصل للوصل ١/٣٧٤ .

[٤١٩] ميزان الاعتدال ٧/ ٢٤٣ ، والضعفاء للعقيلي ٤/٣٨٠ .

[٤٢٠] تقريب التهذيب ١/٦٠١ .

[٤٢١] سبق ذكره في الفصل الثاني ، المبحث الأول .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ما أدرجه بعض الصوفية :

ربما استحسن بعض الصوفية كلاما ليس للنبي ﷺ – تبعا لمذهبهم في العبادة – فأدرجوه في الحديث ، وما أسهل هذا السبيل على المتنسكة؛ إذ ان أكثرهم ليسوا أهلا للرواية ولم يشتغلوا بها لانصرافهم إلى الزهد والعبادة، وربما لفرط غفلتهم وضعوا الحديث أو أدرجوا فيه من الكلام الحسن مما يقوله الصحابي أو من دونه.

وقد أشار الحافظ ابن حبان إلى هذا الحال فقال (ومنهم من كتب وغلب عليه الصلاح والعبادة وغفل عن الحفظ والتمييز ، فإذا حدث رفع المرسل وأسند الموقوف وقلب الأسانيد وجعل كلام الحسن عن أنس عن النبي ﷺ وما شبه هذا حتى خرج عن حد الاحتجاج به[٤٢٢].

ومن ذلك:

ما أدرج في حديث أبي هريرة " إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم ، فضيقوا مجاريه بالجوع " فهذا الحديث بهذا اللفظ لا يثبت ، وصح منه الجملة الأولى فقط، إلى قوله " مجرى الدم " [٤٢٣] ، أما الجملة الأخيرة فهي مدرجة.

والحديث هكذا ذكره أبو حامد الغزالي في إحياء علوم الدين [٤٢٤] وعلق عليه الحافظ العراقي بقوله (متفق عليه دون قوله : فضيقوا مجاريه بالجوع) [٤٢٥] .

وقال الزبيدي – محمد بن محمد الحسيني الشهير بمرتضى الزبيدي –(وأنا أظن أن هذه الزيادة وقعت تفسيرا للحديث من بعض رواته فألحقها من روى عنه)[٤٢٦] .

وذكره العجلوني في كشف الخفاء ، ونقل فيه قول العراقي ، وقال بعده (فإنه مدرج من بعض الصوفية) [٤٢٧] ولم ينص على اسم من أدرجه.

---

[٤٢٢] المجروحين ٣/٦٩ .

[٤٢٣] صحيح البخاري في مواضع منها ٤/٨١٣ ، رقم ٢٠٣٥ ، في الاعتكاف ، باب هل يخرج المعتكف لحوائجه، وصحيح مسلم ٤/٢٢١٨ ، رقم ٢١٧٤ ، باب بيان أنه يستحب لمن رئي خاليا بامرأة .

[٤٢٤] إحياء علوم الدين للغزالي ١/ ٣٦١ ، بتحقيق سيد إبراهيم .

[٤٢٥] المغني عن حمل الأسفار في الأسفار تخريج ما في الإحياء من الأخبار ، بهامش الإحياء ١/٣٦١ .

[٤٢٦] إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ٤/١٩٤ .

[٤٢٧] كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس ١/١٩٨ ، رقم ٦٧١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل السادس

علاقة المدرج بمباحث اصطلاحية أخرى

وفيه أربعة مباحث

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل السادس

علاقة المدرج بمباحث اصطلاحية أخرى

سيكون هذا الفصل للحديث عن علاقة المدرج ببعض مباحث علوم الحديث ، وفيه أبين أوجه التوافق والاختلاف بينها في الاصطلاح ، وفي هذا الفصل أربعة مباحث .

المبحث الأول ـ علاقة المدرج بزيادة الثقة .

المبحث الثاني ـ علاقة المدرج بالمعلول .

المبحث الثالث ـ علاقة المدرج بالشاذ والمنكر .

المبحث الرابع ـ علاقة المدرج بالموضوع .

المبحث الأول

علاقة المدرج بزيادة الثقة

قد يكون من المناسب أن أصنف أقسام ما ينفرد به الراوي من الزيادة تمهيدا لبيان العلاقة بين المدرج وزيادة الثقة، وأعني ما ينفرد به الراوي من زيادة على أصل الحديث سواء من جهة الإسناد أومن جهة المتن[٤٢٨]، ولا أعني التفرد بأصل الحديث، وهذا من الفرق بين زيادة الثقة والتفرد بأصل الحديث . والمدرج زيادة

[٤٢٨] وقد حدد الحافظ ابن رجب الحنبلي صورة زيادة الثقة تحديدا دقيقا في قوله (صورتها أن يروي جماعة حديثا واحدا بإسناد واحد ومتن واحد فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة) شرح علل الترمذي ٤٢٥/١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

على أصل الحديث[٤٢٩]، لكنه يختلف عن زيادة الثقة في بعض الوجوه ، كما سيأتي بعد إن شاء الله .

أما أقسام ما ينفرد به الراوي من الزيادة بشكل عام فهي أربعة :

١. ما ينفرد به الثقة فيزيد في الحديث، ولم يثبت الإدراج فيه ، فهذه زيادة الثقة .
٢. ما ينفرد به الضعيف فيزيد في الحديث، ولم يثبت الإدراج فيه – كذلك – فهذه زيادة ضعيف.
٣. ما ينفرد به الثقة فيزيد في الحديث، ويثبت الإدراج فيه ، بأن يضاف الكلام إلى قائله .
٤. ما ينفرد به الضعيف فيزيد في الحديث، ويثبت الإدراج فيه بأن يضاف الكلام إلى قائله .

وهذان القسمان الأخيران هما قسما المدرج ، وقد سبق بيان هذا في الفصل الخامس في أقسام الإدراج باعتبار مصدره .

ويمكن تصنيف هذه الأقسام كالآتي:

١. زيادة الثقة .
٢. زيادة الضعيف .

---

[٤٢٩] جاء عن الأئمة إطلاق لفظ الزيادة على المدرج في كثير من المواضع منها ما جاء في مسند الإمام أحمد من طريق شريك عن سماك عن جابر بن سمرة " أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم جرح فأذته الجراحة فدب إلى مشاقص فذبح به نفسه فلم يصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال كل ذلك أدب منه " قال الإمام أحمد : هكذا أملاه علينا عبد الله بن عامر من كتابه ولا أحسب هذه الزيادة إلا من قول شريك قوله " ذلك أدب منه " ، المسند ٩٤/٥ ، رقم ٢٠٩١٣ .

وفي معرفة علوم الحديث أدخل الحاكم بعض المدرجات في مبحث (زيادات ألفاظ فقهية في أحاديث ينفرد بالزيادة راو واحد) ومن ذلك حديث أنس بن مالك رضي الله عنه " نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمر حتى يزهي ، قيل : وما زهوه ؟ قال " يحمر أو يصفر ، أرأيت إن منع الله الثمرة فبم يستحل أحدكم مال أخيه " فإن جملة " يحمر أو يصفر .. إلى آخره " مدرج من قول أنس بينه العلماء ، قال الحافظ ابن حجر (سبق الدارقطني إلى دعوى الإدراج في هذا الحديث أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان وابن خزيمة وغير واحد من أئمة الحديث كما أوضحته في كتابي تقريب المنهج بترتيب المدرج) هدي الساري مقدمة فتح الباري ٥١٨، في سياقه الأحاديث التي انتقدها عليه حافظ عصره أبو الحسن الدارقطني ، وانظر الفصل للوصل ١٢٧/١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٣. مدرج الثقة .

٤. مدرج الضعيف .

ومن خلال هذا العرض يتبين الفارق الأساس بين المدرج وزيادة الثقة ، فزيادة الثقة زيادة لم يثبت دليل من وجه من الوجوه أنها مدرجة مزيدة من قول غير النبي ﷺ ، بينما المدرج هو زيادة تبين بالأدلة والقرائن أنها ليست من المرفوع ، وأن الأئمة يحكمون على الزيادة بالإدراج إذا علم باليقين أو بغلبة الظن صاحب الكلام المدرج أو تبين بصورة عامة أنه ليس من كلام النبي ﷺ [٤٣٠].

والقاعدة في هذا أن الأصل ما ورد في الحديث فهو منه إلا إذا ورد دليل على أنه مدرج ليس منه، وقد قرر العلماء هذه القاعدة، منهم البيهقي وأبو الوليد الباجي وابن القطان الفاسي وابن حجر العسقلاني.

---

[٤٣٠] ذكر الإمام أبو حاتم أن لفظ " فإذا وقعت الحدود فلا شفعة " الذي رواه البخاري ، أنه مدرج في الحديث ، واشتبه في نسبة القول إلى جابر رضي الله عنه ولم يجزم ، لكن لم يكن لديه دليل يعتمد عليه ، قال (عندي أن كلام النبي ﷺ هذا " إنما جعل النبي ﷺ الشفعة فيما لم يقسم " ويشبه أن يكون بقية الكلام كلام جابر " فإذا قسمت ووقعت الحدود فلا شفعة " والله أعلم . قال ابن أبي حاتم (قلت له : بم استدللت على ما تقول ، قال : لأنا وجدنا في الحديث " إنما جعل النبي ﷺ الشفعة فيما لم يقسم ؛ فإذا وقعت الحدود " – هذا لفظ أبي داود ٢٨٥/٣ ، رقم ٣٥١٤ – فهو كلام مستقل ، ولو كان الكلام الأخير عن النبي ﷺ كان يقول " إنما جعل النبي ﷺ الشفعة فيما لم يقسم ، وقال : إذا وقعت الحدود " فلما لم نجد ذكر الحكاية عن النبي ﷺ في الكلام الأخير استدللنا أن استقبال الكلام الأخير من جابر ، لأنه هو الراوي عن رسول الله ﷺ هذا الحديث ، وكذلك نقص مالك عن ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة أن النبي ﷺ قضى بالشفعة فيما لم يقسم ، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة ، فيحتمل في هذا الحديث أن يكون الكلام الأخير كلام سعيد وأبي سلمة ، ويحتمل أن يكون كلام ابن شهاب،وقد ثبت في الجملة قضاء النبي ﷺ بالشفعة فيما لم يقسم في حديث ابن شهاب وعليه العمل عندنا) انتهى كلامه . علل الحديث ٤٧٨/١ ، رقم ١٤٣١ .

وهذا كله ظني جرى على الاحتمال العقلي ولا يقوى على دفع ثبوت هذه اللفظة مرفوعة ، وقد رد الحافظ ابن حجر دعوى الإدراج فقال (حكى ابن أبي حاتم عن أبيه أن قوله " فإذا وقعت الحدود .. إلخ " مدرج من كلام جابر ، وفيه نظر ، لأن الأصل أن كل ما ذكر في الحديث فهو منه حتى يثبت الإدراج بدليل ، وقد نقل صالح ابن أحمد عن أبيه أنه رجح رفعها) فتح الباري ١٩٣/٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال البيهقي (والأصل ما كان موصولا بالحديث يكون منه وخاصة إذا روي من وجهين إلا أن يقوم دليل على التمييز)[٤٣١].

وقال أبو الوليد الباجي في حديث النهي عن الشغار ، في تفسيره للحديث (الظاهر أنه من جملة الحديث ، وعليه يحمل حتى يتبين أنه من قول الراوي وهو نافع)[٤٣٢].

وقال ابن القطان في رده على عبد الحق الإشبيلي دعواه في إدراج قوله " وما منا إلا " في حديث ابن مسعود في الطيرة (وهذا لا يقبل منه ولا من غيره إلا أن يأتي في ذلك بحجة ، كما التزم فيما يدعى في ذلك)[٤٣٣].

وقد تكررت هذه القاعدة عند الحافظ ابن حجر في أكثر من موضع منها قوله:(الأصل ما كان في الخبر فهو منه حتى يقوم دليل على خلافه)[٤٣٤]. وقال في موضع آخر (ما ذكر في الحديث فهو منه حتى يثبت الإدراج بدليل)[٤٣٥].

وبهذا يتميز المدرج عن زيادة الثقة ، هذا باعتبار المصدر؛ فالمدرج ما علم بالدليل مصدره ، وهو أنه من قول من دون النبي ﷺ أو من قوله ﷺ أدرج في حديث آخر، بينما زيادة الثقة لم يعلم ذلك، فيحمل الأمر فيها على استصحاب الأصل وهو أنها من الحديث حتى يثبت الدليل بخلافه.

أما من جهة الحكم والعمل فيختلف المدرج عن زيادة الثقة كذلك ، فإن زيادة الثقة إن ثبتت وصحت صارت حجة وديناً لازما باعتبار أنها من الحديث ، أما المدرج ففيه بعض التفصيل ؛ فإن كان من قول النبي ﷺ وصح من طريق آخر فهو حجة من طريقه كالأول ، صحيح من حيث الحكم لكن فاسد من حيث الرواية ، أما إن كان المدرج من قول من دون النبي ﷺ أعني الصحابي وصح من طريقه فهو حجة كذلك على أرجح الأقوال ، والمسألة خلافية[٤٣٦].

---

[٤٣١] معرفة السنن والآثار ٢/٣٦٥

[٤٣٢] نقله عنه ابن حجر في الفتح ١٠/٢٠٣ .

[٤٣٣] سبق ذكره في الفصل الثاني ، المبحث الثاني .

[٤٣٤] فتح الباري ٢/ ٢٨٥ .

[٤٣٥] فتح الباري ٥/١٩٣ .

[٤٣٦] ينظر – مثلا – إعلام الموقعين لابن القيم ٤/١٥٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وما ذكر آنفا فإنه يختص بالزيادة في المتن ، أما ما يتعلق بالزيادة في الإسناد فللمدرج علاقة بزيادة الثقة، وبيانه :

أن الثقة إذا زاد رجلا في الإسناد وهَمًا ، صح أن يقال عنه مدرج ، وقد مر معنا مثال لذلك في قول أبي حاتم الرازي (رأيت هذا الحديث في أصل هشام بن عمار عن حاتم هكذا مرسل ، ثم لقنوه بأخرة عن جابر فتلقن ، وكان مغفلا)[٤٣٧].

ومن هذا دخول المزيد في متصل الأسانيد [٤٣٨] في المدرج في بعض وجوهه، وذهب أستاذنا الدكتور نور الدين عتر إلى أن المزيد في متصل الأسانيد يمكن أن يدخل في مدرج السند ، ثم لفت إلى قضايا مهمة ، فقال (وجدير بالعناية هنا أن الحكم بالزيادة في هذا النوع – يعني المزيد – صعب شديد ، يقف على حافة النقد ، وخطر الانتقاض بأن يكون الراوي قد سمع من الشخص الزائد ثم طلب العلو فسمعه من الشيخ الأعلى مباشرة وقد وقع ذلك في أحاديث كثيرة ، لكنا نستأنس في هذه الحال بالقرائن وبأن الظاهر ممن وقع له مثل ذلك – كما قال ابن الصلاح –أن يذكر السماعين ،فإن لم يجيء ذكر ذلك حملناه على الزيادة المذكورة . كذلك قد ينتقض الحكم بالزيادة في هذا النوع بالمرسل الخفي)[٤٣٩] .

---

[٤٣٧] سبق ذكره في الفصل الأول ، المبحث الأول ، القسم السابع .

[٤٣٨] مصطلح المزيد في متصل الأسانيد مصطلح لم يعرف في العصور الأولى للرواية إلى زمن الخطيب ، وكأنه أول من استعمله ، ومن الظاهر يفهم أن هذا النوع يختص بالأحاديث المتصلة المزيد عليها ، ولا يعنى بالأحاديث المنقطعة ، ويؤكد هذا ما ذكره أستاذنا الدكتور نور الدين عتر في تفسير صنيع الخطيب في كتابه (تمييز المزيد في متصل الأسانيد) قال : (لا عيب على الخطيب في تصرفه في كتاب تمييز المزيد في متصل الأسانيد ، وذلك لأنه كتاب خاص بنوع من زيادة الثقة في السند لها حكم خاص ، وهو أن يروي ثقة حديثا بسند متصل سمع رجاله من بعضهم البعض ثم يروي ثقة آخر فيزيد في السند المتصل رجلا ، فهذا قد يكون صحيحا حيث يقع للثقة أن يسمع من راو مباشرة ويسمع عنه حينا آخر بواسطة ، وقد يكون خطأ ، فصنف الخطيب كتابه القيم لبيان ما حكم له بصحة الزيادة من هذه الأسانيد المتصلة وما يحكم عليه بالوهم) حاشية شرح علل الترمذي ٤٢٨/١ .

والذين عابوا عليه هم بعض محدثي الفقهاء ، كما صرح بذلك ابن رجب قال (وقد عاب تصرفه هذا في كتاب : تمييز المزيد ، بعض محدثي الفقهاء وطعن فيه لموافقته لهم في كتاب الكفاية) شرح العلل ٤٢٨/١ .

[٤٣٩] منهج النقد في علوم الحديث ص٣٦٥

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ولمزيد التوضيح يمكن أن يقال :

١. إما أن يكون المزيد في متصل الأسانيد قد ثبت فيه وهم الزائد فالحكم يكون لمن انقص وهذا الوجه يجوز أن يدخل في المدرج [٤٤٠] .

٢. وإما أن ترد الطريق الناقصة بلفظ يفيد السماع فيقال حينئذ : ربما سمع الراوي الحديث مرتين ؛ مرة بواسطة ، ومرة بلا واسطة لكن بشرط عدم ثبوت وهم الزائد ، فلا يكون هذا من المدرج .

٣. وإما أن ترد الطريق الناقصة بصيغة لا تفيد السماع ، فالحكم للزائد إذا جزم بالسماع ولم يثبت وهمه ، فلا يكون هذا من المدرج كذلك لأن الطريق المزيدة في هذه الحال تكون أصلا بذاته .

وثمة فرق آخر بين المدرج وزيادة الثقة ، وهو أن في زيادة الثقة يكون الإسناد واحدا – أي متحد المخرج – ويكون المتن واحدا كذلك ، فيزيد عليه الثقة . بينما في المدرج لا يشترط هذا ، فربما أدرج الراوي في الحديث كلاما للنبي ﷺ قد ثبت بإسناد آخر ويكون المتن مختلفا ، أو أدرج كلاما للصحابي أو من دونه مثل ذلك .

وفرق آخر بينهما وهو : أن زيادة الثقة زيادة مختصة بما يزيده الثقة خاصة ، أما ما يزيده الضعيف فهو زيادة ضعيف ، بينما المدرج فإنه يشمل ما يدرجه الثقة وما يدرجه الضعيف ، وفي كلا الحالين هو مدرج .

وبقيت مسألة أخيرة في هذا الباب وهي :

هل رفع الموقوف من قسم المدرج ؟

والجواب :

أنه سبق في تعريف المدرج أنه : إدخال شيء من الكلام في الحديث ليس منه . فيكون قيد " الإدخال " هنا معتبرا ، بمعنى أنه لا يسمى مدرجا إلا إذا كان هناك دخول كلام في الحديث بحيث يمتزج به ويصير لفظا واحدا فيساق سياقا

---

[٤٤٠] وهو أحد قسمي المزيد عند الخطيب في كتابه كما ذكر ذلك الحافظ ابن رجب حين بيانه لتقسيم الخطيب للكتاب ، قال (قسمه قسمين : أحدهما : ما حكم فيه بصحة ذكر الزيادة في الإسناد وتركها ، والثاني : ما حكم فيه برد الزيادة وعدم قبولها) شرح علل الترمذي ٤٢٨/٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

واحدا، من غير تمييز، فإن كان ذلك اللفظ الموقوف أدخل في الحديث بهذا الاعتبار صح أن يقال عنه مدرج، لذا عبر الحافظ في النخبة في أقسام المدرج بقوله (.. أو بدمج موقوف بمرفوع فمدرج المتن) ، أما إذا رفع بأصله دون ذلك القيد فلا يكون من المدرج .

المبحث الثاني

علاقة المدرج بالمعلول

المعلول والمعل والمعلل شيء واحد ، وكل جاء على لسان المحدثين للدلالة على معنى واحد، فلا أرى الخوض في تصحيح أو تضعيف لفظي المعلول والمعل لغويا إذ لا طائل وراء ذلك.

والعلة في الحديث لفظ جامع لما يقع فيه من خطأ لوهم الراوي ، وصورها كثيرة تدرك بجمع الطرق والمقارنة بينها مع قرائن تنضم إلى ذلك .

ومن صورها: وصل المرسل ، ورفع الموقوف ، وإدراج شيء في الحديث ، فالمعلول لفظ جامع لكل حديث وقع فيه شيء مما ذكر.

قال الحافظ ابن حجر (ثم إن الوهم إن اطلع عليه بالقرائن وجمع الطرق فالمعلل)[٤٤١].

وذهب ابن الصلاح إلى أن المعلول هو (الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامة منها، ويتطرق إلى الإسناد الذي رجاله ثقات ، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر)[٤٤٢].

وقد ذكر معنى العلل في الحديث بأنها أسباب خفية غامضة قادحة فيه[٤٤٣]. فقوله (هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح .. إلى آخره) لم يبين فيه ماهية

---

[٤٤١] نخبة الفكر ٧٢ بشرحها نزهة النظر . وعرفه الشيخ طاهر الجزائري بقوله (هو ما اطلع فيه بعد البحث والتتبع على وهم وقع لراويه من وصل منقطع أو إدخال حديث في حديث أو نحو ذلك) توجيه النظر ٢/٥٧٥ .

[٤٤٢] علوم الحديث ٨١ .

=

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

العلة ، كل ما ذكره هو أنها تقدح ، وأنها سبب خفي غامض قادح ، أما ماهية العلة فهي ما ذكر آنفا مع قول الحافظ ابن حجر : أنها الوهم والخطأ من الراوي وما ينشأ عن ذلك.

وفي الحقيقة هو مقتضى كلام ابن الصلاح (ويتطرق إلى الإسناد الذي رجاله ثقات ..) فكيف تتصور العلة في حديث الثقة إذا لم يكن من وهم وقع منه أو خطأ صدر منه؟ بل يؤكد هذا ما ذكره بعد عرضه صورا من المعلول : (... أو وهم واهم بغير ذلك) .

ومما يؤكد أن العلة تعم كل صور الوهم في الرواية قوله في مبحث المقلوب (ومن أمثلته ويصلح مثالا للمعلل) ثم ساق حديث ثابت عن أنس " إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني " قال إسحاق بن عيسى – راوي الحديث – فأتيت حماد بن زيد فسألته عن الحديث، فقال : وهم أبو النضر ، ثم بين وجه العلة) [٤٤٤] .

ويشبه هذا أيضا قول الحافظ ابن حجر في مبحث المقلوب (كل مقلوب لا يخرج عن كونه معللا أو شاذا لأنه إنما يظهر بجمع الطرق ، واعتبار بعضها ببعض ومعرفة من يوافق ممن يخالف ، فصار المقلوب أخص من المعلل والشاذ)[٤٤٥] .

وهذا يتنزل على المدرج أيضا ، فيقال : كل مدرج لا يخرج عن كونه معللا أو شاذا، غير أن المعلول أعم ، والمدرج قسم منه وليس قسيما له ، بل يؤكد

---

[٤٤٣] المصدر السابق .

[٤٤٤] علوم الحديث ٩٢ .

[٤٤٥] النكت ٣٧٥ . وقول الحافظ (كل مقلوب لا يخرج عن كونه معللا أو شاذا) مشكل في قوله (لا يخرج عن كونه معللا) فإن العلة في كلاميم تكثر في أحاديث الثقات كما قرر الحاكم في معرفة علوم الحديث ، فكيف يكون المقلوب معللا من هذه الحيثية ؛ وكأن المقلوب من شرطه أن يصدر عن الثقة ، ولا أراه يقول بذلك قطعا ، بدليل ما سبق في ذكره أول مبحث المقلوب في بيان أقسامه قال (وقد يقع ذلك عمدا إما بقصد الإغراب .. ثم ذكر حماد بن عمرو ممن كان يفعل هذا ، ومثل برواية له ، وحماد بن عمرو ليس بثقة ، وقال عنه الحافظ في نفس السياق : وهو من المذكورين بالوضع . فكيف يكون حديثه معلولا أو شاذا وهو يقول – أعني الحافظ – (فعلى هذا لا يسمى الحديث المنقطع معلولا ولا الحديث الذي راويه مجهول أو مضعف معلولا ، وإنما يسمى معلولا إذا آل أمره إلى شيء من ذلك – يريد من خفاء العلة – مع كونه ظاهر السلامة من ذلك) النكت ٢٩٥ ، قال هذا تعليقا على قول الحاكم (وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل ، فإن حديث المجروح ساقط واه..) .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

هذا تعريف الحاكم للمعلول في قوله (المعلول ما يوقف على علته أنه دخل حديث في حديث أو وهم فيه راو، أو أرسله واحد فوصله واهم) فالمدرج يدخل فيه، لأن الإدراج علة يوقف عليها بوسائل معلومة، وما علة دخول حديث في حديث إلا صورة من الإدراج.

وقال الحافظ ابن حجر في مبحث المضطرب في هذا المعنى (وقد تكلم الحافظ العلائي في مقدمة الأحكام على الحديث المعلول بكلام طويل مفيد نقلت منه ما يتعلق بما نحن فيه هنا ملخصا لأنه شامل لكل ما يتعلق بتعليل الحديث من اضطراب وغيره) [٤٤٦] .

وذكر الإمام علي بن المديني شيئا مهمّا في هذا الباب قال (الباب الذي لم تجمع طرقه لم تتبين خطأه)[٤٤٧]، فقد حصر ما يقدح في المروي بعبارة (الخطأ) وأحسب أن مراده من ذلك العلة.

قلت : وما تصرف الأئمة الحفاظ في كتب العلل بذكر المدرج فيها إلا دليل على اندراجه تحت مسمى المعلول .

ومن هنا صح أن يقال : إن العلة لفظ جامع لكل ما يقع في الحديث من الخطأ والوهم، والمدرج من هذا ، فكل مدرج معلول ، وليس كل معلول مدرج. وصح أن يقال: إن البحث في الإدراج فرع عن البحث في المعلول .

استطراد:

ذكروا في تعريف الصحيح أنه : ما اتصل سنده بنقل الثقة عن مثله إلى منتهاه، ولا يكون شاذا ولا معللا.

وفيه إشكال وهو :

إذا كان الشاذ – في الاصطلاح – لقبا على نوع خاص ، بتعريف خاص ، وكان المعلول كذلك ، فلماذا يستثنى هذان دون سائر الأنواع الأخرى المعلولة ؟ فأين محل المنكر – على المذهب القديم – والمدرج والمضطرب والمصحف

---

[٤٤٦] النكت ٣٣١ .

[٤٤٧] سبق في الفصل الثاني .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

والمقلوب في هذا التعريف؟ وكلها يجمعها ضابط واحد وهو التفرد والمخالفة ، لكن ترتيبها في كتب المصطلح يوهم أنها متباينة يختلف كل نوع عن الآخر ، أفلا يلزم من هذا أن يقال في التعريف هو : ما اتصل سنده بنقل الثقة عن مثله إلى منتهاه ، ولا يكون شاذا أو معللا أو مدرجا أو مضطربا أو .. إلى آخره ؟ وهو جائز لكنه ليس بجيد في صياغة التعريف ، فآل الأمر إلى تفسير العلة بما ذكر سابقا وأنها لفظ جامع شامل لكل هذه المباحث بما فيها الشاذ، ويمكن حينئذ صياغة التعريف بشكل أقصر وأشمل فيقال : ما اتصل سنده بنقل الثقة عن مثله إلى منتهاه من غير علة. والله أعلم.

المبحث الثالث

علاقة المدرج بالشاذ والمنكر

المنكر والشاذ واحد عند ابن الصلاح، وذهب ابن حجر إلى أن الشاذ غير المنكر، فالأول: ما يخالف فيه الثقة من هو أرجح منه، والثاني : ما يخالف فيه الضعيف الثقة ، وجعل المحفوظ مقابلا للشاذ، والمعروف مقابلا للمنكر . قال (فإن خولف بأرجح فالراجح المحفوظ ومقابله الشاذ).

وعلى هذا المذهب جرى في تفسير بعض نصوص النقاد ، من ذلك قول الإمام النسائي في حديث همام عن ابن جريج عن الزهري عن أنس في وضع الخاتم عند دخول الخلاء:

(وهذا الحديث غير محفوظ والله أعلم)[٤٤٨]. قال الحافظ ابن حجر (وحكم النسائي عليه بكونه غير محفوظ أصوب – يعني أصوب مما حكم عليه أبو داود بكونه منكرا – فإنه شاذ في الحقيقة إذ المنفرد به من شرط الصحيح لكنه بالمخالفة صار حديثا شاذا)[٤٤٩].

---

[٤٤٨] السنن الكبرى للنسائي ٤٥٦/٥ ، رقم ٩٥٤٢ .

[٤٤٩] النكت ٢٧٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وفي هذا نظر ، إذ أنزل حكم النسائي على الاصطلاح الذي جرى عليه، والسؤال: ما الذي يدل على أن مراد النسائي بغير المحفوظ (الشاذ) سيما إذا علمنا أنه استعمل هذه العبارة في رواية من لم يعتمده كما في حديث حي بن عبد الله المعافري عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: مات رجل بالمدينة سنة ولد بها، فصلى عليه رسول الله ﷺ ، ثم قال " يا ليته مات بغير مولده، فقالوا ولم يا رسول الله ؟ قال : إن الرجل إذا مات بغير مولده قيس له من مولده إلى منقطع أثره في الجنة " قال لنا أبو عبد الرحمن : حي بن عبد الله ليس ممن يعتمد عليه – وسيأتي أنه يضعفه – وهذا الحديث عندنا غير محفوظ ، والله أعلم ، لأن الصحيح عن النبي ﷺ " من استطاع أن يموت بالمدينة ، فإني أشفع لمن مات بها ما يلقى به المؤمن من الكرامة عند خروج نفسه" [٤٥٠]، فيكون بذلك حكم النسائي موافقا لحكم أبي داود، لا فرق بينهما، وأحسب أن هذا حجة في عدم التفريق بين الشاذ والمنكر إذا اعتبرنا – على رأي الحافظ – أن غير المحفوظ هو الشاذ ، وسيأتي في نصوص الحفاظ كالعقيلي وابن عدي من هذا.

قلت: وحي بن عبد الله المعافري له ترجمة في الجرح والتعديل[٤٥١]. قال فيه أحمد: أحاديثه مناكير . وقال البخار ي : فيه نظر . وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن معين: لا بأس به . وقال ابن عدي : أرجو أن لا بأس به إذا روى عنه ثقة[٤٥٢].

فيبعد بهذا أن يكون مراد الإمام النسائي بغير المحفوظ الشاذ الاصطلاحي الذي فسر به الحافظ قوله هذا . وبمثل هذا رد أستاذنا الدكتور نور الدين عتر على الشيخ المباركفوري صاحب تحفة الأحوذي إذ قلد الحافظ ابن حجر في تفسير قول الإمام الترمذي " غير محفوظ " ، قال الدكتور : (وكذلك مؤلف مقدمة تحفة الأحوذي تأثر بالحافظ ابن حجر ، جرى على خلاف ما حققناه في شرح الترمذي " غير محفوظ " فقد نقل عبارة الحافظ ابن حجر في الشاذ ثم قال : قلت والمراد بقول

---

[٤٥٠] السنن الكبرى ٦٠٢/١، ٦٠٣ ، رقم ١٩٥٨ .

[٤٥١] ٢٧١/٣ .

[٤٥٢] ميزان الاعتدال ٤٠١/٢ ، رقم ٢٨١١ ، والمغني في الضعفاء ١٩١/١ ، رقم ١٨١٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الترمذي هذا الحديث غير محفوظ أي شاذ . انتهى . قال الدكتور: وذلك غفلة منه عن مقصد الإمام الترمذي ، وهذا وقد سبق لنا التمثيل لما يقول الترمذي "غير محفوظ " من كلا النوعين في الفصل السابق ، فمثلنا بمخالفة الثقة بحديث حماد بن سلمة في الأذان بالليل ، وبمخالفة الضعيف بحديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في الاغتسال لدخول مكة ...) [٤٥٣] .

قلت: وإنما يريدون بقولهم " محفوظ "بيان الأرجح في مقابله ،وبـ"غير محفوظ " بيان المرجوح، كما قرر ذلك العلامة المعلمي قال : فالمحفوظ عندهم ما كان أرجح من مقابله ، فنقد كلمة الخطيب إنما هي بالموازاة ، فإن بان رجحان ما ذكره أخيرا صح كلامه حتى على فرض أن يكون الثاني ضعيفا، فإن الضعيف أرجح من الأضعف ..)[٤٥٤].

بل إن إطلاق الحفاظ عبارة (غير محفوظ) لا يعنون به الشاذ الاصطلاحي المتداول؛ فإنهم ربما عبروا في أحاديث بقولهم (منكر غير محفوظ) وكان الإمام العقيلي ممن استعمل هذه العبارة ، ومن ذلك قوله في ترجمة إبراهيم بن محمد الشامي (مجهول وقع إلى أصبهان، حديثه منكر غير محفوظ) ثم ساق من حديثه " لا تعزير فوق عشرة أسواط"[٤٥٥].

وفي ترجمة إسماعيل بن مسلم البشكري عن ابن عون قال (لا يعرف بنقل الحديث، وحديثه منكر غير محفوظ بصري) وساق من حديثه " لكم من العنب خمسة أشياء حلال يأكلونه عنبا وعصيرا ما لم يغش.. الحديث[٤٥٦]، وكذا جاء في تراجم: رزق بن الأسود القرشي ، وسليم بن عيسى[٤٥٧]، إلى غير ذلك من المواضع.

وحكم على حديث عثمان بن سالم عن زر بن حبيش أن عائشة كانت مع النبي ﷺ يأكلان طعاما إذ جاء سائل فقال : تصدقوا يرحمكم الله ، فقالت عائشة :

---

[٤٥٣] الإمام الترمذي والموازنة بينه وبين الصحيحين ص ١٩٠

[٤٥٤] التنكيل ١/١٦٣ .

[٤٥٥] الضعفاء للعقيلي ١/٦٥ .

[٤٥٦] المصدر السابق ١/٩٣ .

[٤٥٧] المصدر السابق ٢/٦٧ ، ١٦٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يرزقك الله ، فقال النبي ﷺ " لا تعودي إلى مثل هذا ، إذا وضع الطعام فجاء السائل فأطعميه " قال العقيلي : والحديث منكر غير محفوظ [٤٥٨].

واستعمل ابن عدي عبارة شبيهة بهذه وهي قوله (غير محفوظ منكر المتن والإسناد) كما في ترجمة بشر بن إبراهيم الأنصاري قال عنه : منكر الحديث عن الثقات ، ثم ساق من حديثه ما رواه عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ " الأرواح جنود مجندة ، فما كان في الله ائتلف وما كان في غير الله اختلف ، يوشك أن يظهر العلم ويخزن العمل ويتواصل الناس بألسنتهم ويتباعدون بقلوبهم ، فإذا فعلوا ذلك طبع الله على قلوبهم وسمعهم " قال ابن عدي (وهذا الحديث غير محفوظ منكر المتن والإسناد) [٤٥٩] .

وإذا رجعنا إلى مصطلح الشاذ عند الحافظ ابن حجر فإنه ربما استعمله في مواضع في غير المعنى الاصطلاحي الذي ذهب إليه ، بل ربما جمعه مع لفظ المنكر ، فيقول (شاذ منكر) كما في قوله في حديث عائشة في قصة بني المصطلق قال (ووقع في حديث ابن عمر خلاف ما في الصحيح، وأن سبب توجهها لقضاء حاجتها أن رحل أم سلمة مال فأناخوا بعيرها ليصلحوا رحلها، قالت عائشة: فقلت إلى أن يصلحوا رحلها قضيت حاجتي، فتوجهت ولم يعلموا بي فقضيت حاجتي ..) قال (وهذا شاذ منكر)[٤٦٠].

وبعد :

فالذي ينبغي أن يصار إليه هو عدم التفريق الاصطلاحي بين الشاذ والمنكر حتى يتطابق هذا مع الواقع العملي عند الأئمة الحفاظ ، ويصفو بذلك كدر الإشكال في هذه المسألة ، ومن خلال نصوصهم في استعمال مصطلحي الشاذ والمنكر يتبين أنهم يطلقونهما على وصف حال الرواية بغض النظر عن حال الراوي ، فإنهم

---

[٤٥٨] الضعفاء للعقيلي ٢٠٣/٣ .

[٤٥٩] الكامل في الضعفاء ١٤/٢ ، ترجمة بشر بن إبراهيم .

[٤٦٠] فتح الباري ٣٩٣/٩ ، كتاب التفسير ، باب لولا إذ سمعتموه .. .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ينظرون إلى مدى الموافقة والمخالفة في الرواية ولا يعتبرون في إطلاق هذين المصطلحين بحال الراوي من حيث التعديل والتجريح.

وعلى هذا لا يكون المدرج خارجا عن كونه منكرا أو شاذا ، بل حتى على مذهب الحافظ ابن حجر في التفريق بين المصطلحين يكون المدرج داخلا فيهما بوجه ، لأن المدرج إما أن يصدر عن ثقة أو يصدر عن ضعيف كما سبق في الفصل الخامس ، والمدرج لا بد أن يكون مخالفا يروي ما لا يرويه الآخرون فيكون حينئذ منكرا أو شاذا بحسب حاله وهو لازم قول الحافظ عن المخالفة (وأما المخالفة فينشأ عنها الشذوذ والنكارة ، فإذا روى الضابط أو الصدوق شيئا، فرواه من هو أحفظ أو أكثر عددا بخلاف ما روى بحيث يتعذر الجمع على قواعد المحدثين، فهذا شاذ ، وقد تشتد المخالفة أو يضعف الحفظ فيحكم علي ما يخالف فيه بكونه منكرا)[٤٦١] . والله أعلم .

المبحث الرابع

علاقة المدرج بالحديث الموضوع

قد يلحق بالحديث الموضوع حديث أخطأ فيه الراوي ، فألحق به جملة ليست منه بغير قصد – ويكون الأصل معروفا – فهذا معدود عند كثير من العلماء في الحديث الموضوع.

قال ابن حجر (فالكذب هو الإخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه ، سواء كان عمدا أم خطأ ، والمخطئ وإن كان غير مأثوم بالإجماع ..) [٤٦٢] .

---

[٤٦١] هدي الساري في الفصل التاسع

[٤٦٢] في تعريف الموضوع نظران: (الأول) وهو طريقة ابن الجوزي وغيره؛ فإنه يجعل الموضوع كل حديث ثبت بطلانه سواء تعمد فيه الراوي أو لم يتعمد، وبهذا عرفه العلامة طاهر الجزائري، قال (هو الحديث المكذوب على رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء كان عمدا أم خطأ) توجيه النظر ٥٧٤/٢

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

لكن الأولى الذي يحسن أن يعتمد في هذه المسألة هو مراعاة قصد الـــراوي وعدمه؛ فإن كان عن قصد وعمد فهو الموضوع حقيقة ، وإن كان عن غير قصـــد وعمد فهذا يقال فيه باطل [٤٦٣] وشبهه ، وهو أولى من عبارة (موضوع) مع جـواز إطلاقها، وقد أشار إلى هذا العلامة المعلمي في قوله (إذا قام عند الناقد من الأدلـــة ما غلب على ظنه معه بطلان نسبة الخبر إلى النبـــي ﷺ فقـد يقـول : بـاطل أو موضوع وكلا اللفظين يقتضي أن يكون الخبر مكذوبا عمدا أو خطأ إلا أن المتبـادر من الثاني الكذب عمدا، غير أن هـذا المتبـادر لـم يلتفـت إليـه جـامعو كتـب الموضوعات[٤٦٤] بل يوردون فيها ما يرون قيام الدليل على بطلانه وإن كان الظـاهر عدم التعمد) [٤٦٥] .

و(الثاني) وهو طريقة أبي العلاء الهمداني وابن الصلاح وآخرين، وهو أن الموضوع خاص بما يتعمـد فيـه الراوي، أما إن كان عن خطأ فسماه بعضهم شبه الموضوع كابن الصلاح أو باطل ونحو هذه العبارات، وقـالوا: هو المختلق المصنوع، كما عرفه النووي في شرح مسلم ٢٥٦/١، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (وأما أبو العـلاء الهمداني وأمثاله فيريدون بالموضوع المختلق المصنوع الذي تعمد صاحبه الكذب، والكذب كـان قليـلا فـي السلف) مجموع الفتاوي ١٧٨/١

فتح الباري ٢٧٢/١ .

[٤٦٣] المتتبع لكثير من نصوص الحفاظ في استعمال عبارة (باطل) يجدهم كثيرا ما يطلقونها على رواية غـير الكذاب ، بل قد يوردونها ويريدون بها ما يحصل بالغلط من الراوي ، كقول أبي حاتم الرازي في حديث عبيـد بن هشام أبي نعيم الحلبي عن ابن المبارك عن مالك بن أنس عن محمد بن المنكدر عن جابر " قال رأيت النبـي ﷺ خلف أبي بكر في ثوب واحد " قال أبو حاتم (هذا حديث باطل غلط فيه عبيد بن هشام) علل ابن أبي حـاتم ١٤٩/١ ، رقم ١٤٨ ، وعبيد بن هشام قال فيه أبو حاتم : صدوق ، الجرح والتعديل ٥/٦ ، وقال أبو داود : ثقة تغير في الآخر ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، ميزان الاعتدال ٣٢/٥ ، وقال أبو أحمد الحاكم : حدث عن ابـن المبارك عن مالك بن أنس أحاديث لا يتابع عليها ، وقال صالح جزرة : صدوق وربما غلط ، تهذيب التـهذيب ٧١/٧ .

[٤٦٤] ومن هؤلاء العلماء ، ابن الجوزي ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية (فإن الموضوع في اصطلاح أبي الفرج هو : الذي قام دليل على أنه باطل وإن كان المحدث به لم يتعمد الكذب بل غلط فيه ، ولهذا روى في كتابه في الموضوعات أحاديث كثيرة من هذا النوع وقد نازعه طائفة من العلماء في كثير مما ذكره ، وقالوا : إنه ليس مما يقوم دليل على أنه باطل بل بينوا ثبوت بعض ذلك ، لكن الغالب على ما ذكره في الموضوعات أنه باطل باتفاق العلماء) مجموع الفتاوى ١٧٨/١ .

[٤٦٥] مقدمة الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (صفحة ز) وأصل الكتاب للإمـام الشـوكاني بتحقيـق العلامة عبد الرحمن المعلمي.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد عدّ الإمام ابن الصلاح ما يقع فيه الراوي من نسبة الكلام إلى النبي ﷺ من غير قصد شبه الوضع فقال (وربما غلط غالط فوقع في شبه الوضع من غير تعمد كما وقع لثابت ابن موسى الزاهد في حديث " من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار " [٤٦٦] وتبعه السيوطي في التدريب ، غير أنه جعله من المدرج تبعا للحافظ ابن حجر ، قال السيوطي (وربما وقع الراوي في شبه الوضع غلطا منه بغير قصد ، فلس بموضوع حقيقة بل هو بقسم المدرج أولى كما ذكره شيخ الإسلام في شرح النخبة ، بأن يسوق الإسناد فيعرض له عارض .. إلخ) [٤٦٧] .

مما سبق يمكن القول إن المدرج قد يكون موضوعا حقيقة إن قصد إليه الراوي، وإذا سمي مدرجا فمن حيث اللغة فحسب – ويستثنى منه ما كان تفسيرا لغريب للعلم به ابتداء [٤٦٨] وليس هو المراد – ويكون شبه الموضوع إذا لم يقصد إليه أو يتعمده، ومنهم من سماه مدرجا في هذه الحالة ، لا شبه الموضوع كما في نص السيوطي السابق.

ومن الأحاديث التي أدرجت فيها ألفاظ ، وحكم الأئمة عليها بالوضع حديث غياث بن إبراهيم ؛ فقد أخرج الخطيب من طريق زهير بن حرب قال (قدم المهدي بعشرة محدثين منهم الفرج بن فضالة وغياث بن إبراهيم ، وكان المهدي يحب الحمام ويشتهيها ، فأدخل عليه غياث بن إبراهيم ، فقيل له : حدث أمير المؤمنين ،

---

[٤٦٦] علوم الحديث ٩٠ .

[٤٦٧] تدريب الراوي ١٥٦/١ ، وقول السيوطي (ذكره شيخ الإسلام في شرح النخبة ..) ليس هكذا ، فإن الحافظ لم يصرح بهذا ، غاية ما فعل أنه جعل حديث ثابت مثالا في قسم مدرج السند خلافا لابن الصلاح وغيره ، بل لم يأت عنه أنه جعل الموضوع من غير عمد في قسم المدرج كما يفهم من نص الإمام السيوطي ؛ وأحسب أن هذا توسع منه . والله أعلم.

[٤٦٨] فبالتتبع للأحاديث التي أدرجت فيها تفاسير الألفاظ تبين لي أن الأمر فيها واضح ، لا إيهام فيها بأنها مرفوعة . والمعنى : أن أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم لا تأتي على هذا الشكل وبهذا الأسلوب . فلو نظرنا في حديث ابن عمر " أن رسول الله ﷺ نهى عن الشغار ، والشغار أن يزوج .. " ومثل حديث أبي سعيد " نهى عن المزابنة والمحاقلة ، والمزابنة اشتراء .. " ومثل حديث " ابن عمر " نهى عن ذوات العوامر ، وهي العوامر.. " ومثل حديث فضالة بن عبيد " أنا زعيم ، والزعيم الحميل ، لمن آمن .. " وغيرها من الأحاديث يظهر أن هذه السياقات كانت معلومة عند أئمة الحديث ، وأن ألفاظها ليست كلها مرفوعة ، وأن تفاسيرها ليست من كلام النبي ﷺ ، ولأجل هذا وجدنا في الصحيحين منها الكثير ، ولا يضر إخراجها كما سبق. والله أعلم.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فحدثه بحديث أبي هريرة " لا سبق إلا في حافر أو نصل " وزاد فيه (أو جناح) فأمر المهدي بعشرة آلاف ، فلما قام قال:أشهد أن قفاك قفا كذاب على رسول اللهﷺ، وإنما استجلبت ذاك أنا ، فأمر بالحمام فذبحت ..)[٤٦٩].

وهذا الخبر معروف من حديث أبي هريرة [٤٧٠] ، لكن بغير زيادة (أو جناح) وقد عد موضوعا لهذه الزيادة التي زادها غياث بن إبراهيم متعمدا [٤٧١] ، وبسبب هذا الحديث وأضرابه حكم الأئمة عليه بالترك ، قال أحمد والبخاري والنسائي والدارقطني : متروك الحديث، وقال يحيى بن معين : ليس بثقة ، وقال السعدي وابن حبان : يضع الحديث[٤٧٢].

وفي الفصل للوصل ذكر الخطيب البغدادي مثالين من المدرج وجعلهما تحت عنوان (ومن الأحاديث الباطلة المرفوعة إلى رسول الله ﷺ التي دونت عن رواتها، ووقفنا على عللها) ثم ساق حديث شيخه التوزي – وهو أبو الحسن أحمد بن علي – بسنده إلى أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال " ما عزت النية في الحديث إلا لشرفه" [٤٧٣]) وهذا الكلام ليس من المرفوع ، وإنما هو قول يزيد ين هارون ، وقد وهم فيه التوزي، قال الخطيب (وإنما هو قول يزيد بن هارون ، وقد وهم شيخنا فيه)، ثم ساق حديثا آخر مثل الذي سبق ، وذكر أن رجال إسناده كلهم ثقات غير أن أحد الرواة وقع في الخطأ إذ ألزق إسناد الحديث إلى متن آخر دون قصد إليه[٤٧٤].

فهذان الحديثان حكم عليهما الخطيب بالبطلان ولم يحكم عليهما بالوضع ولعله نظر إلى عدم القصد والعمد فيهما . بل صرح الخطيب بوقوع الوهم فيهما ، وذكرهما في كتابه الفصل للوصل ، فلأن كل لفظ منهما مدرج في حديث آخر .

---

[٤٦٩] تاريخ بغداد ٣٢٣/١٢، ٣٢٤ ، وميزان الاعتدال ٥/ ٤٠٦ ، ترجمة غياث بن إبراهيم .

[٤٧٠] جامع الترمذي ٥٦٣/٢ ، رقم ١٧٠٠ ، وقال هذا حديث حسن ، وسنن أبي داود ٢٩/٣ ، رقم ٢٥٧٤ ، وسنن النسائي ٥٣٥/٦ ، رقم ٣٥٨٧ ، وسنن ابن ماجه ٢/ ٩٦٠ ، رقم ٨٧٨ .

[٤٧١] كشف الخفاء للعجلوني ١٨٥/٢ ، مع طائفة من الأحاديث في الحمام ، وقال وأحاديثه كليا شبه الموضوع ، كذب موضوعة باتفاق المحدثين .

[٤٧٢] الضعفاء والمتروكين ٢٤٧/٢ ، رقم ٢٦٨٩ .

[٤٧٣] سبق ذكره في الفصل الرابع المبحث الرابع المطلب الأول.

[٤٧٤] الفصل للوصل ٨٠٠/٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

والحاصل أن إدراج شيء في الحديث بقصد التعمية والعمد إليه يجعل صاحبه وضاعا كذابا ، وإن كان بغير عمد وقصد إلى ذلك فلا يكون كذابا أو وضاعا ولو كان ضعيفا ، والله أعلم.

وذهب جماعة من علماء الأصول إلى أن من وقع في الإدراج يكون مطرح الحديث مجروح العدالة لأنه تحريف للكلم عن مواضعه ، فهو ملحق بالكذابين ، ذكره أبو المظفر السمعاني . قال (وأما من يدلس في المتون فهذا مطرح الحديث مجروح العدالة وهو ممن يحرف الكلم عن مواضعه ، وإن كان ملحقا بالكذابين ولم يقبل حديثه) [٤٧٥] .

وهذا بناء على تسمية المدرج تدليس المتن في اصطلاحهم ، وبه اعترض الإمام الزركشي على الإمام ابن الصلاح في جعله المدرج في غير مبحث التدليس ، قال الزركشي (وأما تدليس المتون فهو الذي يسميه المحدثون المدرج ، وهو أن يدرج في كلام النبي ﷺ كلام غيره ، فظن السامع أن الجميع من كلام النبي ﷺ ، وقد ذكره المصنف – يعني ابن الصلاح – في النوع العشرين ، وكان ذكره هنا – يعني في التدليس – أنسب، وممن ذكره هنا من الأصوليين الأستاذ أبو منصور البغدادي وأبو المظفر السمعاني، وقال : وهو مطرح في الحديث مجروح العدالة .. وكذلك ذكره الماوردي والروياني في الحاوي والبحر في كتاب القضاء ، فقسما التدليس إلى ما يقع في الإسناد وإلى ما يقع في المتن ثم قالا : من عرف بتدليس المتون فهو مجروح مطرح) [٤٧٦] .

وأجاب الدكتور زين العابدين بن محمد بلافريج محقق نكت الزركشي عن هذا الكلام بجواب حسن ، يحسن سرده بألفاظه، قال :

---

[٤٧٥] قواطع الأدلة في الأصول ٣٤٩/١ ، قال عنه الزركشي في مقدمة البحر المحيط ٨/١ (وهو أجل كتاب للشافعية في أصول الفقه نقلا وحجاجا) .

[٤٧٦] النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ١١٣/٢ ، والبحر المحيط له ٣٦٧/٣ ، وإرشاد الفحول للشوكاني ١٠٢ ، وشرح الكوكب المنير لأبي البقاء الفتوحي الحنبلي ، المعروف بابن النجار ٤٤١/٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أولا: لا أعلم من أقسام التدليس فيما اصطلح عليه علماء هذا الفن تدليس المتن ، وإنما التدليس كله متعلقه الإسناد والرواة، فهو في الإسناد والشيوخ والتسوية والعطف والقطع وليس منها ما يتعلق بالمتن.

ثانيا: إن صح إطلاق التدليس في هذا فليس عليها كلها بل على بعضها، وذلك بحسب الباعث على الإدراج فيكون القول بوصف جميع أقسام الإدراج بالتدليس من باب الدعوى أعم من الدليل ، فإن الدليل لم يعط إلا وجها واحدا واحتمالا لا جزما، ومن ذا الذي يحكم بتدليس راو كان دافعه في الإدراج بيان غريب في المتن، واستنباط حكم فقهي، أو يوقع توهما ليس مقصودا عن النص الحديثي ، نعم يؤاخذ الراوي ويقع عليه اللوم إذا لم يفصل كلامه عن الكلام المرفوع ، لكن الباعث إذا كان ما تقدم أو ما يشبهه لا يسوغ الحكم بتدليسه، لأن التدليس تعمية فهو قصد وترصد للأمر، وهذا لا قصد عنده، غاية ما عنده دمج كلامه بالنص وعدم اعتبار وجوب الامتناع من التصرف بكلامه في وسط النص أو أوله أو آخره، ولم أجد فيما أعلم وبحثت أن من أغراض المدرجين في المتون من يقصد الإدراج لأجل التعمية وتغيير الحقيقة ، اللهم إلا أن يتوسع في الأمر فيلجأ إلى أبواب الوضع، فإننا سنجد أن من الوضاعين من يزيد كلاما في المتن ويدرجه عمدا لحاجة في نفسه كما في قصة غياث بن إبراهيم مع المهدي وزيادته في النص (أو جناح) أو يقع الإدراج في حديثهم جهلا أو سهوا أو يدخل عليهم من جهة خارجية، وبذلك يتبين أن المدرج لا يمكن اتصافه بالتدليس لعدم توفر شرطه فيه وهو قصد التعمية، وأي فائدة للراوي الثقة في إدراج كلامه في الحديث وتوعير أمره على الناس ؟ ولو أطلقوا التدليس في هذه الحالة على الإدراج من جهة اللغة لكان له وجها، والذي يدل على خلاف هذا وأنهم يريدون التدليس المذموم ما أجروا عليه من أحكام المدلس .

ثالثا: إن عدم ذكر ابن الصلاح لإدراج المتن في مبحث التدليس كما اقترح المؤلف – يعني الزركشي – يرجع إلى ما تقرر قريبا، فهو لا يرى أن المدرج مدلس حتى يدخله في صفوف المدلسين ويورده في أبواب التدليس.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

رابعا: الأحكام الصادرة في حق المدرج والإدراج من طرح وجرح عدالته ولحوقه بالكذابين يستحقها الذي سلفت الإشارة إليه إن كان بنية الإلباس والتعمية وسوء نية، أما إن حصل منه ذلك على وجه البيان والاستنباط ، وفي الوقت نفسه أساء بما صنع من عدم فرز كلامه من كلام النبي ﷺ فالذي عليه المحدثون أن مثل هذا لا يجرح فضلا عن أن يطرح حديثه ويلحق بالكذابين ، وحتى تدليس الإسناد والتسوية لا يقبلون ما عنعن فيه ويقبلون ما صرح فيه بالتحديث أو الإخبار وغيره من طرق الاتصال، وهذه كتب القوم شاهدة على ذلك)[٤٧٧].

قلت: ويفترق المدرج عن الموضوع – أيضا – باعتبار حال فاعله ، فإن الغالب في المدرجات أن تكون من تصرف الثقات بخلاف الموضوع فإن واضعه كذاب.

وثمة فرق آخر من حيث الحكم؛ فالموضوع المختلق مردود لا تحل روايته، فضلا عن العمل به، وواضعه متوعد بالنار، بخلاف المدرج، فربما كان حديثا مرفوعا وصح من طريق آخر ، أو ربما كان حديثا موقوفا وصح من وجه آخر ، صحيح قد يكون الموضوع كذلك في بعض صوره – بمعنى أن يكون خبرا موقوفا رفعه كذاب قصدا لحاجة في نفسه – بينما المدرج لا يكون راويه متعمدا وقاصدا للتعمية ، كما سبق بيانه.

---

[٤٧٧] الزركشي وكتابه النكت على مقدمة ابن الصلاح الدراسة والفهارس ٢٥٧ ، للدكتور زين العابدين بن محمد بلافريج .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل السابع

حكم الإدراج والمدرج

المبحث الأول ـ حكم الإدراج

المبحث الثاني ـ حكم المدرَج

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل السابع

حكم الإدراج والمدرَج

المبحث الأول ــ حكـــم الإدراج.

المبحث الثاني ــ حكـم المـدرَج.

المبحث الأول

حكم الإدراج

يختلف حكم الإدراج باختلاف دوافعه وأسبابه؛ فإن كان لتفسير غريب أو لبيان جملة، فقد تسامح فيه العلماء ورخصوا فيه، وممن نص على هذا جماعة من العلماء منهم السيوطي وعلي قاري والصنعاني.

قال السيوطي (وعندي أن ما أدرج لتفسير غريب لا يمنع ، ولذلك فعله الزهري وغير واحد من الأئمة)[٤٧٨].

وقال علي القاري (الإدراج بأقسامه حرام لما فيه من التلبيس والتدليس ، وإن كان بعضه أخف من بعض، كتفسير لفظة غريبة مثل المزابنة والمخابرة وغير ذلك مما فعله الزهري وغيره من الأئمة، بل لا يظهر التحريم في مثله لا سيما في المتفق عليه)[٤٧٩].

وقال الصنعاني (وإدراج ما هو من تفاسير الألفاظ لا يحرم)[٤٨٠].

---

[٤٧٨] تدريب الراوي ١٤٨/١ .

[٤٧٩] شرح شرح نخبة الفكر ٤٧٤ .

[٤٨٠] توضيح الأفكار ٦٦/٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وذهب الإمام ابن الصلاح إلى تحريمه إن كان عن تعمد – خلا ما كان لتفسير غريب فإنه لم يذكره في أقسام الإدراج – قال (واعلم أنه لا يجوز تعمد شيء من الإدراج المذكور)[٤٨١] إشارة منه إلى بعض الأقسام التي ذكرها.

أما الإمام أبو المظفر السمعاني فذهب إلى تحريمه كله ؛ ومن أدرج شيئا في متن الحديث فقد حرف الكلم عن مواضعه ، وهو ملحق بالكذابين مردود الرواية ، كما سبق نقل نص كلامه[٤٨٢].

ولعل كلامه هذا يحمل على من تعمّد الإدراج للتعمية والتمويه لا على من كان قاصدا لبيان معنى أو تفسير غريب، وهو مراد الصنعاني في قوله (وإدراج ما هو من غيرها – أي من غير تفاسير الألفاظ – مما فيه حكم شرعي وإيهام أنه مرفوع هو الذي لا يجوز)[٤٨٣].

وعلى هذا يتنزل كلام ابن السمعاني وهو الذي يبحث فيه الفقهاء والله أعلم.

أما إن كان الإدراج بسبب وهم وقع فيه الراوي فلا يلحقه حكم التحريم لأنه لم يقصد إليه ولم يتعمده ، لكن يؤاخذ إن كثر منه فيكون جرحا يقدح في روايته ، وكثرة الإدراج في حديثه هكذا دليل على اختلال حفظه فيرد لهذا.

المبحث الثاني

حكم المدرَج

الحديث المدرج حديث مردود لاختلال شرط القبول فيه ، فهو إن كان من فعل الثقة وقد خالف فهو بذلك شاذ – على ما استقر عليه الاصطلاح ويستثنى من هذا الحكم ما كان لتفسير غريب ونحوه بدليل ورود روايات من هذا في الصحيحين

---

[٤٨١] علوم الحديث ٨٩ .

[٤٨٢] في الفصل السادس ، المبحث الرابع .

[٤٨٣] توضيح الأفكار ٦٦/٢ ، وشرح شرح النخبة ٤٧٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

– وإن كان من فعل الضعيف فهو ضعيف ، ومع المخالفة يكون منكرا وإن كان من فعل الكذاب فهو موضوع، وهكذا.

وهذا الحكم باعتبار الطريق المدرجة ، أما من حيث النظر إلى اللفظ المدرج ذاته فإنه قد يكون صحيحا من طريق آخر مرفوعا أو موقوفا ، غاية ما في هذه المسألة أن لا نعد الطريق التي فيهاالإدراج صحيحة – ولو صح اللفظ المدرج فيها من وجه آخر، وكذا لو صح الأصل التي أدخل فيه ذلك اللفظ – وهذا لثبوت الخطأ من الراوي في هذه الطريق ، والرواية إذا كانت خطأ فهي كعدم ورودها فلا يجوز الاعتبار بها.

وقد وجدت الشيخ الدكتور صبحي الصالح رحمه الله جعل الحديث أربعة أقسام،ذكر في القسم الرابع ما يشترك بين الصحيح والضعيف، وأدخل المدرج فيه، قال (ومن الواضح أن المدرج الذي أدخلناه هنا في القسم المشترك بين الصحيح والحسن والضعيف هو الذي لا يحاكي أي صورة من صور التدليس ، ولا يكون صحيحا أو حسنا منه ، إلا ما عرفت فيه العبارة المدرجة، وعلم أن الغرض من ذكرها مجرد الإيضاح والتفسير ، وأن الحديث في أصله خال منها، ليس فيه إلا أقوال النبي الكريم في المرفوع، أو أقوال صحابته والتابعين في الموقوف والمقطوع)[٤٨٤].

وينبغي أن يلاحظ أمر مهمّ وهو مدى العلاقة بين صحة ورود الحديث عن النبي ﷺ وبين صحة كيفية وروده ، والمعنى : أنه قد يصح اللفظ المرفوع إلى النبي ﷺ من طريق ، لكنه إذا أدخل في حديث – ولو كان ثابتا – لا يكون بذلك صحيحا لخطأ الكيفية في أدائه كما جاء عن النبي ﷺ ، هذا في المرفوع ، أما فيما عداه فالأمر أبين .

وبهذا المعنى – وغيره – تتجلى درجة العناية بأحاديث النبي ﷺ وصيانتها ، ويتضح مدى الدقة في أدائها ونقلها .

---

[٤٨٤] علوم الحديث ومصطلحه ٢٦٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وبعد هذا العرض أجدني مضطرا للحديث عما وقع في الصحيحين من المدرجات، فأبين أوجه إيرادها فيهما، ثم بعده أتناول ما وقع في صحيح البخاري – في غير الأصل – من كلامه مدرجا في الحديث مما أوهم أنه منه تحت فرع آخر.

وجعلت هذا في فرعين:

الفرع الأول : المدرجات في الصحيحين .

أولا : المدرجات في صحيح البخاري .

ثانيا : المدرجات في صحيح مسلم .

الفرع الثاني : ما أخرجه البخاري وأدرج فيه من كلامه ما أوهم بعضهم أنها من الحديث.

الفرع الأول:

المدرجات في الصحيحين

لم أقف على دراسة متخصّصة – قديمة أو حديثة – تعرّضت للجواب عن إيراد الشيخين للمدرج في صحيحيهما – كما حضيت المعلقات فيهما بالدراسة وغيرها – إلا بعض ما أجاب عنه الحافظ ابن حجر في ثنايا شرحه للبخاري، وفي كثير من المواضع يسكت ولا يعلل.[٤٨٥]

وقد رأيت أن أجعل هذا المطلب لبيان حكم المدرجات الواقعة في الصحيحين باختصار غير مخل إن شاء الله . وفيه أبيّن منهج الإمامين البخاري ومسلم في إيرادهما لها، وأرجو أن أستوفي الجواب عن هذه المسألة بصورة مقبولة من خلال بعض ما وقفت عليه.

المدرجات في صحيح البخاري:

ويمكن تلخيص الجواب عنها في سبعة فروع.

---

[٤٨٥] أهم دراسة وقفت عليها في بيان منهج الإمام مسلم في المدرج ما كتبه الدكتور محمد عبد الرحمن طوالبة ضمن رسالة دكتوراة ، تعرض فيها إلى جوانب مهمة في الموضوع وأحسب أنها موفقة مع إيجازها .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الأول:

أكثر المدرجات الواردة في صحيح البخاري هي ما كانت لتفسير الألفاظ ونحوه؛ فإن الإمام البخاري يخرجها من غير بيان، لأن الأصل في أحاديث النبيّ صلّى الله عليه وسلّم أن لا تأتي بهذه الصيغة[٤٨٦]، يذكر الحديث ثم يشرح ما فيه من الغريب في نفس السياق، لذا لم يكن هذا مما يؤاخذ به الشيخان ، وكأن المسألة مفصول فيها ابتداء.

الثاني:

قد يخرج الحديث مدرجا لظهور حاله، وربما أثبت الإدراج فيه خارج الصحيح كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه:" للعبد المملوك الصالح أجران، والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك".[٤٨٧]

وقد تفرد به البخاري عن سائر أصحاب السنّة ، ولا يعاب عليه إخراجه في الصحيح للعلم به – قطعا – فإنه أخرجه في كتاب العتق باب العبد إذا أحسن عبادة ربّه ونصح سيّده ، لا ليحتج به على فضيلة الجهاد أو الحج أو بر الوالدين ، وإنما احتج بالقدر المرفوع اتفاقا تحت الكتاب و الباب الذين يناسبانه وهو قوله صلى الله عليه وسلم :" للعبد المملوك الصالح أجران " ولم يخرجه – كعادته في تكرار المتون – مفرّقا في الجهاد والحج والأدب لو كان ثابتا عنده مرفوعا؟

وما يزيد هذا تأكيدا إخراجه له في الأدب المفرد مفصّلا بين المرفوع والمدرج من طريق سليمان بن بلال عن يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة ، ولفظه " للعبد المملوك المصلح أجران " والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله وبرّ أمّي لأحببت أن أموت وأنا مملوك .[٤٨٨] وكذلك فصله أبو بكر الإسماعيلي كما نصّ عليه الحافظ.

---

[٤٨٦] سبق الإشارة إلى هذا في الفصل السادس المبحث الرابع

[٤٨٧] سبق تخريجه في الفصل الثاني المبحث الثاني.

[٤٨٨] سبق تخريجه في الفصل الثاني المبحث الثاني

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الثالث :

قد يخرج الحديث لعدم ثبوت الإدراج فيه عنده ، ويجعل اللفظ الذي قيل مدرج في الترجمة تأكيدا على نفي الإدراج ، لإن صنيعه هذا يدلّ على احتجاجه به.

مثال ذلك: حديث ابن عمر رضي الله عنهما في القران في التمر.

فإنه أخرج في كتاب الأطعمة باب القران في التمر قال: ثنا آدم ثنا شعبة ثنا جبلة بن سحيم قال: أصابنا عام سنة مع ابن الزبير فرزقنا تمرا، فكان عبد الله بن عمر يمرّ بنا ونحن نأكل ويقول: لا تقارنوا ، فإن النبي صلى اله عليه وسلم نهى عن الإقران، ثم يقول إلا أن يستأذن الرجل أخاه.

قال شعبة : الإذن من قول ابن عمر. [٤٨٩]

قال الخطيب البغدادي (وذكر الاستثناء بالاستئذان في القران من قول ابن عمر وليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم ، بيّن ذلك آدم بن أبي إياس في روايته عن شعبة عن جبلة بن سحيم ، وجوّده شبابة بن سوار عن شعبة . وقال عاصم بن علي عن شعبة : أرى الإذن من قول ابن عمر)[٤٩٠].

لكن الإمام البخاري أخرجه – أيضا – في المظالم باب إذا أذن إنسان لآخر شيئا جاز، قال ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن جبلة : كنا بالمدينة في بعض أهل العراق ، فأصابنا سنة ، فكان ابن الزبير يرزقنا التمر ، فكان ابن عمر رضي الله عنهما يمرّ بنا فيقول : (إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الإقران إلا أن يستأذن الرجل منكم أخاه)[٤٩١]

وفي كتاب الشركة باب القران في التمر بين الشركاء حتى يستأذن أصحابه ، لكن من طريق سفيان الثوري قال ثنا جبلة بن سحيم قال : سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول:(نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يقرن الرجل بين التمرتين جميعا حتى يستأذن أصحابه)[٤٩٢]

---

[٤٨٩] فتح الباري ١٠/٧١٤ رقم ٥٤٤٦

[٤٩٠] الفصل للوصل ١/١٣٥

[٤٩١] فتح الباري ٥/٣٩١ رقم ٢٤٥٥

[٤٩٢] فتح الباري ٥/٤٢٨ رقم ٢٤٨٩ ، ٢٤٩٠

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ومن طريق شعبة –كذلك – عن جبلة قال : كنا بالمدينة ... وكان ابن عمر يمر بنا فيقول: (لا تقرنوا ، فإن النبي صلى الله عليه نهى عن القران إلا أن يستأذن الرجل أخاه)[٤٩٣].

فترجمته في هذا الموضع والذي قبله بهذا اللفظ – الذي ادُّعِي أنه مدرج – ما يدل على احتجاجه به وأنه من المرفوع ، وهو الذي رجحه الحافظ ، قال : (والذي ترجح عندي أن لا إدراج فيه ، وقد اعتمد البخاري هذه الزيادة وترجم عليها في كتاب المظالم وفي الشركة ، ولا يلزم من كون ابن عمر ذكر الإذن مرة غير مرفوع أن لا يكون مستنده فيه الرفع ، وقد ورد أنه استفتي في ذلك فأفتى) ، إشارة إلى ما جاء عند البيهقي من طريق مسعر عن جبلة بن سحيم عن ابن عمر أنه سئل عن قران التمر فقال : (لا يقرن إلا أن يستأذن أصحابه ...)[٤٩٤]

قلت : وعند أحمد رواية صريحة في الرفع من طريق عبد الملك بن أبي غنية ثنا أبي عن جبلة بن سحيم عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا أكل أحدكم مع صاحبه فلا يقرن حتى يستأمره " يعني التمر)[٤٩٥]

وقال النووي في شرح مسلم : (وهذا الذي قاله شعبة لا يؤثر في رفع الاستئذان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه نفاه بظن وحسبان ، وقد أثبته سفيان في الرواية الثانية)[٤٩٦].

الرابع :

قد يخرج الحديث وينبّه على الإدراج فيه إذا ثبت عنده ، لكن لا يرويه مدرجا ،كما في حديث سهل بن سعد الساعدي في اللِّعان ، وفيه قال عويمر العجلاني (... فأقبل عويمر حتى جاء رسول الله صلى الله عليه ويلم وسط الناس ، فقال : يا رسول الله ، أرأيت رجلا وجد مع امرأته أيقتله فيقتلونه أم كيف يفعل ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " قد أنزل الله فيك وفي صاحبتك ، فاذهب فات

---

[٤٩٣] المرجع السابق .

[٤٩٤] سنن البيهقي الكبرى٤/١٦٨ رقم ٦٧٣٠

[٤٩٥] المسند ٢/١٣١ ، رقم ٦١٤٩

[٤٩٦] شرح صحيح مسلم ١٣/٢٢٩

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

بها " قال سهل : فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما فرغا من تلاعنهما ، قال عويمر : كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها ، فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ابن شهاب : فكانت سنة المتلاعنين.[٤٩٧]

فقد أثبت أن جملة " وكانت سنة المتلاعنين " من قول الإمام الزهري خلافا لمن جعلها من قول سهل رضي الله عنه ، مع أنه – البخاري – روى الحديث من طريقين : الأوزاعي وفليح عن الزهري به بلفظ يحتمل أن يكون من قول سهل لكن صنيعه هنا يفيد أنه رجح أن يكون من قول الزهري . قال الحافظ : (...فكأن المصنف رأى أنه مدرج فنبه عليه)[٤٩٨].

قلت: وأخرجه مسلم من طريق مالك عن ابن شهاب به سالما من الإدراج بجعل قوله: (فكانت سنة المتلاعنين) من قول ابن شهاب . ثم من طريق يونس عن ابن شهاب به من غير فصل، وقال: (وأدرج في الحديث قوله " وكان فراقه إياها بعد سنة في المتلاعنين، وزاد فيه : قال سهل : فكانت حاملا ، فكان ابنها يدعى إلى أمه ثم جرت السنة أنه يرثها وترث منه ما فرض الله لها).[٤٩٩]

الخامس:

وأحيانا يترجم للباب باللفظ الذي قيل عنه مدرج إذا اختلف فيه ، ويخرج القدر المرفوع بدون تلك الزيادة. ومن ذلك :

ما جاء في كتاب النكاح باب لا يطرق أهله ليلا إذا أطال الغيبة مخافة أن يخونهم أو يلتمس عثراتهم . ثم أخرج من طريق شعبة ثنا محارب بن دثار قال : سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : (كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره أن يأتي الرجل أهله طروقا)[٥٠٠].

---

[٤٩٧] فتح الباري ٥٦٧/١٠

[٤٩٨] الفتح ٥٥٩/١٠، ٥٦٠ رقم ٥٣٠٨

[٤٩٩] صحيح مسلم ١٥٤٥/٣ ، رقم ١٤٩٢ ، كتاب اللعان

[٥٠٠] فتح الباري ١٠/ ٤٢٥ رقم ٥٢٤٣

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثم أخرج بعده من طريق عاصم بن سليمان عن الشعبي أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يطرق أهله ليلا"[٥٠١].

وقوله في الترجمة " إذا أطال الغيبة مخافة ..." . لفظ اختلف في إدراجه في الحديث فقد أخرجه مسلم من طريق وكيع وعبد الرحمن بن مهدي عن سفيان ثم قال مسلم : قال عبد الرحمن : قال سفيان : لا أدري هذا في الحديث أم لا ، يعني أن يتخونهم أو يلتمس عثراتهم ، ثم ذكر طريق شعبة كلفظ البخاري لا يذكر فيه يتخونهم أ يلتمس عثراتهم .[٥٠٢]

وعند أبي عوانة من طريق سفيان عن محارب بن دثار به ثم قال: قال سفيان: قوله يتخونهم أو يلتمس عثراتهم ما أدري شيء قال محارب أو شيء هو في الحديث.[٥٠٣]

وقال الحافظ ابن حجر : (وهذه الترجمة لفظ الحديث الذي أورده في الباب في بعض طرقه لكن اختلف في إدراجه فاقتصر البخاري على القدر المتفق على رفعه واستعمل بقيته في الترجمة ..)[٥٠٤].

السادس :

وقد يخرج الحديث ويحذف اللفظ المدرج ويبقي القدر المرفوع مكتفيا به ولا يذكره في الترجمة . ونظير هذا صنيعه في حديث حماد بن زيد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رجلا أسود – أو امرأة سوداء – كان يقم المسجد ، فمات ، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا : مات . قال: " أفلا آذنتموني به ، دلوني على قبره – أو قال على قبرها – فأتى قبره فصلى عليه)[٥٠٥].

---

[٥٠١] المرجع السابق ١٠/ ٤٢٦

[٥٠٢] صحيح مسلم ٤/٢٠٠١ رقم ١٩٢٨

[٥٠٣] مسند أبي عوانة ٢/٣٥٦ رقم ٢٦٣١

[٥٠٤] فتح الباري ١٠/ ٤٢٦

[٥٠٥] صحيح البخاري ،كتاب الصلاة ، باب كنس المسجد والتقاط الخرق والعيدان والقذى .الفتح٢/١٢٦

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وأخرجه مسلم عن أبي الربيع الزهراني وأبي كامل فضيل بن حسين الجحدري بهذا الإسناد ، وزاد في حديث أبي كامل " .. . ثم قال أن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها وإن الله عز وجل ينورها لهم بصلاتي عليهم" .[٥٠٦]

أما هذه الزيادة " إن هذه القبور مملوءة..." ، فقد جزم الخطيب البغدادي بأنها مدرجة، قال: (ومن المتن كلام أدرج في حديث أبي هريرة وليس منه وهو قوله "إن هذه القبور مملوءة على أهلها ظلمة وإن الله ينورها بصلاتي عليها أو عليهم " كان ثابت يرسل هذا الكلام عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يسنده، بين ذلك عارم ابن الفضل وعفان بن مسلم ومحمد بن عبيد بن حساب جميعا عن حماد بن زيد. وقد روى هذا الحديث سليمان بن حرب ومسدد من طريق أبي داود السجستاني عنه عن يونس بن محمد المؤدب عن حماد بن زيد فاقتصروا على ذكر المسند منه فقط دون ما أرسله ثابت)[٥٠٧].

وقال البيهقي : (رواه مسلم في الصحيح عن أبي كامل عن حماد بن زيد وذكر هذه الزيادة ... ثم قال – البيهقي – : والذي يغلب على القلب أن تكون هذه الزيادة في غير رواية أبي رافع عن أبي هريرة ، فإما أن تكون عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلة كما رواه أحمد بن عبدة ومن تابعه أو عن ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه خالد ابن خداش ، وقد رواه غير حماد عن أبي رافع فلم يذكرها)[٥٠٨].

وهكذا ترك الإمام البخاري هذه الزيادة ولم يخرجها لأنها لم تثبت عنده بهذا الإسناد عن أبي هريرة كذا صرح الحافظ ابن حجر ، قال: (وإنما لم يخرج البخاري هذه الزيادة لأنها مدرجة في هذا الإسناد ، وهي من مراسيل ثابت بين ذلك غير واحد من أصحاب حماد ، وقد أوضحت ذلك بدلائله في كتاب بيان المدرج) [٥٠٩].

---

[٥٠٦] صحيح مسلم ١٠٠٢/٢ ، رقم ٩٥٦ ، كتاب الجنائز باب الصلاة على القبر .

[٥٠٧] الفصل للوصل ٦٣٧/٢

[٥٠٨] سنن البيهقي الكبرى ٤٧/٤ رقم ٦٨٠٤ ، ٦٨٠٦

[٥٠٩] فتح الباري ١٢٧/٢

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

السابع :

وقد يخرج الحديث بدون الزيادة التي ادعي فيها الإدراج ولا يوردها في الترجمة، لكن هي عنده صحيحة مرفوعا غير أنها لم تقع على شرطه ــ وبهذا يفترق عن الجواب السادس ــ ، بل ربما تصرف وزادها بعد الحديث من قوله أو قول بعض الرواة كما في حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق فقال : " ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس" ، وهي صلاة العصر.)[٥١٠] فقوله :

" وهي صلاة العصر " ليست من هذا الحديث وإن ثبتت من طرق أخرى عن الإمام علي رضي الله عنه عند مسلم وغيره، ولكن لم تثبت هذه اللفظة عند البخاري على شرطه بدليل أنه بوب للصلاة الوسطى ولم يذكرها كما في كتاب التفسير قال : (باب حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى).

والذي جعل البخاري يذهب إلى صحة هذه الزيادة وإن لم يخرجها في المرفوع هو ورودها في الأحاديث ثابتة عند غيره، ولدلالة الحديث –الذي أخرجه – أنها العصر ففيه: " ...شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس". وفي لفظ آخر : أن عمر بن الخطاب قال – يوم الخندق: يا رسول الله ما كدت أن أصلي حتى كادت الشمس أن تغرب . قال النبي صلى الله عليه وسلم " وما صليتها " فنزلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بطحان فتوضأ للصلاة وتوضأنا لها فصلى العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب)[٥١١] .

---

[٥١٠] هذا اللفظ في كتاب الدعوات باب الدعاء على المشركين ١٢/٤٩٠ رقم ٦٣٩٦ وفي كتاب المغازي باب غزوة الخندق وهي الأحزاب بنحوه ٨/١٦٤ رقم ٤١١١. وفي كتاب الجهاد والسير باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ٦/٢٠٥ رقم ٢٩٣١ . وفي كتاب التفسير- سورة البقرة – باب حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ٩/٥٣ رقم ٤٥٣٣ ، كلها من طريق هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

[٥١١] كتاب المغازي باب غزوة الخندق ٨/١٦٤ رقم ٤١١٢

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

والحاصل أن الإمام البخاري ترك هذه الجملة "وهي صلاة العصر" لا لأنها مدرجة كما زعم الكرماني[٥١٢] والسيوطي[٥١٣]، وإنما لم تقع على شرطه كما بينت ، والله أعلم .

المدرجات في صحيح مسلم:

أما المدرجات في صحيح مسلم فالجواب عنها بعض ما أجبت به عن ورودها في صحيح البخاري – بصورة إجمالية – ، غير أن الإمام مسلما في بعض المواطن يبين الإدراج بعبارات صريحة ، أو بطريقة ضمنية فنية دقيقة . ومن ذلك : ما أخرجه من حديث سهل بن سعد الساعدي في اللعان – وقد مر ذكره في "المدرجات في البخاري" – بين فيه صراحة أن جملة " وكان فراقه إياها بعد سنة المتلاعنين " مدرجة ، قال : (وأدرج في الحديث قوله...) ، فذكره .

وربما أخرج الحديث أولا سالما من الإدراج ثم أردفه برواية أخرى مدرجة ، إشارة منه إلى تعليل الرواية الثانية بالإدراج ، مثال ذلك : ما أخرجه من حديث جرير بن عبد الله ، قال: كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذ نظر إلى القمر ليلة البدر فقال: " أما إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها " يعني العصر والفجر ثم قرأ جرير: { وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها } .

هكذا أخرجه أولا بجعل الآية من قراءة جرير ثم أردفه برواية أخرى، قال: وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة ووكيع بهذا الإسناد وقال: أما إنكم ستعرضون على ربكم فترونه كما ترون هذا القمر، وقال ثم قرأ ولم يقل جرير)[٥١٤] فبين بطريقة ذكية أن قراءة الآية في هذه الرواية مدرجة . وهذا المنهج عنده معلوم، بينه في مقدمة صحيحه ؛ فإنه يقدم الأخبار التي هي أسلم من

---

[٥١٢] ينظر فتح الباري ٤٩١/١٢

[٥١٣] في المدرج إلى المدرج ٤٢ رقم ٥٨

[٥١٤] صحيح مسلم ١/ ٧٥٠ رقم ٦٣٣ باب فضل صلاة الصبح والعصر

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

العيوب من غيرها ثم يورد بعدها -إن لزم المقام – الرواية التي فيها كلام ، وربما صرح بالعلة فيها أو ترك ذلك للعلم بها .

وملخص الجواب أن يقال : إن ما وقع في الصحيحين مما قيل عنه مدرج إما أن يقع تفسيرا للألفاظ – وهو الأكثر – فهذا أمره بيّن . وإما أن يكون الإدراج غير ثابت عندهما ، وإما أن يثبت ويخرجان الحديث مدرجا فيه ، لكن مع بيانه بطريقة ما . والله أعلم .

الفرع الثاني:

ما أخرجه البخاري وأدرج فيه من كلامه ما أوهم بعضهم أنها من الحديث :

وقع هذا في البخاري لكن ليس في أصل الصحيح ، إنما جاءت طائفة من المعلقات أدخل فيها بعض كلامه مما أوقع بعض الشارحين أو الدارسين له في الوهم من إدخال ذلك الكلام في الحديث . وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى نحو هذا في تغليق التعليق قال: (... وقال البخاري ثنا العلاء بن عبد الجبار ثنا عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار، بذلك إلى قوله : (ذهاب العلماء) وهذا مشعر بأن باقي الكلام مدرج من كلام البخاري على كلام عمر بن عبد العزيز ، وهذا يقع له في الصحيح كثيرا)[٥١٥]. قال الحافظ (وقد أخرج أبو نعيم في مستخرجه بأن كلام عمر ابن عبد العزيز انتهى عند قوله " ذهاب العلماء " وأن الباقي من كلام البخاري).

قلت: ومن ذلك :

١- قوله رحمه الله (وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " من باع نخلا بعد أن تؤبّر فثمرتها للبائع ، وللبائع الممرّ والسقي حتى يرفع ، وكذلك ربّ العريّة ". قال

---

[٥١٥] تغليق التعليق على صحيح البخاري ٢/ ٨٨ باب كيف يقبض العلم وفيه (وكتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر ابن حزم " انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء ولا تقبل إلا حديث النبي صلى الله عليه وسلم ولتفشوا العلم ولتجلسوا حتى يعلم من لايعلم...)

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحافظ : (قوله " وللبائع الممر والسقي حتى يرفع " أي ثمرته وكذلك رب العرية "، وهذا كله من كلام المصنف ، استنبطه من الأحاديث المذكورة في الباب ، وقد توهم بعض الشراح أنه بقية الحديث المرفوع ، فوهم في ذلك وهما فاحشا)[٥١٦].

٢- وقوله : (باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: " يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته). قال الحافظ ابن حجر(هذا التقييد من المصنف لمطلق الحديث ، وحمل منه لرواية ابن عباس المقيدة بالبعضية على رواية ابن عمر المطلقة كما ساقها في الباب عنهما ...قوله (إذا كان النوح من سنته " يوهم أنه بقية الحديث المرفوع وليس كذلك بل هو من كلام المصنف قاله تفقها ، وبقية السياق يرشد إلى ذلك[٥١٧] وهذا الذي جزم به هو أجد الأقوال في تأويل الحديث المذكور)[٥١٨].

٣- وقوله : (وقال النبي صلى الله عليه وسلم لسلمان :" كاتب ، وكان حرا فظلموه وباعوه ، وسبي عمار وصهيب وبلال " . قال الحافظ ابن حجر : (قوله : " وكان حرا فظلموه وباعوه " من كلام البخاري لخصه من قصته في الحديث الذي علقه ، فظن الكرماني أنه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله لسلمان " كاتب يا سلمان " فقال : قوله " وكان حرا " حال من قال النبي صلى الله عليه وسلم لا من قوله " كاتب "، ثم قال : كيف أمره بالكتابة وهو حر ؟..)[٥١٩].

فهذه بعض المواضع من هذا الباب ، أكتفي بها في التمثيل فإنها مجزية عن بقيتها.والله أعلم.

---

[٥١٦] فتح الباري ٣٢٦/٥ كتاب المساقاة ، باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط ..

[٥١٧] وهو قوله – في نفس الباب – بعد ذكر حديث " كلكم راع ومسؤول عن رعيته " : (فإذا لم يكن من سنته فهو كما قالت عائشة رضي الله عنها { ولا تزر وازرة وزر أخرى }[الأنعام:١٦٤]

[٥١٨] فتح الباري ٣/ ٤٩٧ كتاب الجنائز .

[٥١٩] فتح الباري ١٦١/٥ كتاب البيوع باب شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وبهذا أكون قد أنهيت فصول الدراسة النظرية الاصطلاحية، ورأيت أن أتمّمها بفصل فنّيٍّ أجعله تلخيصا للمباحث الأصلية في البحث ، وهو نظم ميسّر على بحر الرجز ، جمعت فيه مسائل الرسالة .

فقلت:

و مدرجٌ ما زيد في إسناده ... أو متنه ما ليس منه وهما
أو قصدَ تفسيرٍ لجملة تَرِدْ ... أو قصدَ تمويهٍ و تزويرٍ فمَا
يجيء منْ ذا رُدَّه ، لا يشرعُ ... والخلْفُ في تفسير ما قد أوْهَما
و الحقَ بالجواز قل قد رخَّصوا ... " فابنُ شهاب " قد أتانا عَلَما
و إن يهِم فيما رواه مدرِجا ... فرُدَّه ،و لا تَعِبْ مَن وهِما
ويُعرَف الإدراجُ إنْ وجْهٌ أتى ... مفصّلا ، أو نصّ ناقدٍ سما
كذا و إن ينصّ صاحبٌ عليْهْ ... أو مدرِج اللفظ بذا قد عُلِما
قالوا : كذا إنِ استحال رفعُهُ ... مثلُ " تمنّي الرِّقّ" منه سلِما
وهْو على قسمين: مدرج السنَدْ ... ومدرج المتن ، كذا قد قسّما
ومصدرُ الإدراج قد يكون منْ ... ثبت إمام أو ضعيف ربّما
واللفظ قد يكون من قول " النبيْ" ... أو دونه كقول صحْبٍ تمّما
قولَ الرسول مُوهِماً بأنهُ ... تمَامُهُ ، وبرِّئِ الصحْبَ فما
أتاك منه ، قُلْ من الرواة ... فاحفظْ ، فكل من وعى قد سلِما

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الثامن

أثر المدرج في الاختلاف الفقهي

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الثامن

أثر المدرج في الاختلاف الفقهي

تمهيد

قد يخفى الحديث على الفقيه أو يفوته معرفة حاله من حيث الصحة والضعف، ولا يتأتى له إدراك ذلك إلا إذا أوتي حظا وافرا من العلم بالحديث ، وكان له جامعا وبه مهتما.

وقد كان من أكابر الفقهاء من يفوته الحديث بل من لا يهتدي إلى صحيحه من سقيمه ولا مرفوعه من المدرج فيه وغير ذلك . والحق أن ذلك شأن أهل الحديث الذي عنوا به وأفنوا أعمارهم في تحصيله وجمعه وحفظه وتخريجه، فعرفوا صحيحه وأدركوا معلوله وصنفوا رجاله ، فمنهم يتلقى الحديث ، وهم المعتبرون في فنهم والمرجع فيه . قال الإمام أبو شامة عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي الشافعي :(وأئمة الحديث هم المعتبرون القدوة في فنّهم ، فوجب الرجوع إليهم في ذلك ، وعرض آراء الفقهاء على السنن والآثار الصحيحة ؛ فما ساعده الأثر فهو المعتبر وإلا فلا نبطل الخبر بالرأي ولا نضعفه إن كان على خلاف وجوه الضعف من علل الحديث المعروفة عند أهله أو بإجماع الكافة على خلافه ... وأصعب الأحوال أن يكون رجال الإسناد كلهم ثقات ويكون متن الحديث موضوعا عليهم أو مقلوبا أو قد جرى فيه تدليس [٥٢٠] ولا يعرف هذا إلا النقاد من علماء الحديث ، فإن كنت من أهله فبه ، وإلا فاسأل عنه أهله) .[٥٢١]

ولأهل الحديث مكانة علمية خاصة عند أكابر أئمة الفقه كالإمام الشافعي – رحمه الله – فإنه كثيرا ما كان يستبصر بآرائهم في أحكامهم على الأحاديث ،

---

[٥٢٠] يريد المدرج وقد سبق نقل رأي أهل الأصول فيه في الفصل السادس المبحث الرابع

[٥٢١] مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول ص٥٥ بعناية صلاح الدين مقبول أحمد

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وجاء عنه في أكثر من موضع احتجاجه بتصحيحهم وتضعيفهم ، وعد صنيعه هذا حجة على من أهدر أحكامهم ولم يعتبر بها سيما من كثير من أتباع المذاهب .

قال الحافظ ابن حجر:(...فمتى وجدنا حديثا قد حكم إمام من الأئمة المرجوع إليهم – بتعليله – فالأولى اتباعه في ذلك كما نتبعه في تصحيح الحديث إذا صححه ، وهذا الشافعي مع إمامته يحيل القول على أئمة الحديث في كتبه ، فيقول " وفيه حديث لا يثبته أهل العلم بالحديث ") [٥٢٢].

ومن ذلك قوله (...ولعل أبا بكر أعطاه من سهم المؤلفة ، إن كان هذا ثابتا فإني لا أعرفه من وجه يثبته أهل الحديث).[٥٢٣]

وفي موضع آخر (وقد روى شيبة ذلك الإسناد عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قتل نسوة ارتددن عن الإسلام ،فلم أر أن نحتج به إذا كان إسناده مما لا يثبته أهل الحديث) [٥٢٤].

وقوله أيضا في الرسالة :(وروى بعض الشاميين حديثا ليس مما يثبته أهل الحديث ، فيه أن بعض رجاله مجهولون ، فرويناه عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعا).[٥٢٥]

فبان من صنيع الإمام الشافعي قدر أهل الحديث ومنزلتهم في معرفة السنن والآثار، وأنهم – بحق – المرجع والقدوة في ذلك ، لما حباهم الله بمعرفة صحيح الأخبار من سقيمها وإدراك عللها الخفية لطول الممارسة وسعة الحفظ وكثرة الجمع.

نقل الحافظ ابن حجر عن الحافظ العلائي بعد كلامه في علة حديث (وبهذه النكتة يتبين أن التعليل أمر خفي لا يقوم به إلا نقاد أئمة الحديث دون الفقهاء الذين لا اطلاع لهم على طرقه وخفاياه) .[٥٢٦] قال الحافظ ابن حجر: (وبهذا التقرير يتبين

---

[٥٢٢] النكت ص٢٩٥

[٥٢٣] الأم ١٧٥/٢

[٥٢٤] المصدر السابق

[٥٢٥] الرسالة ص١٣٩ ، وينظر مزيدا من الأمثلة في المواضع الآتية في الأم ٢٨٣/٤، ١٠٤/٥، ٢٢٥/٦، ٩٧/٧، ١٥٩/٧ .

[٥٢٦] النكت ص٢٩٧

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

عظم موقع كـــلام الأئمة المتقدمين وشدة فحصهم وقـــوة بحثـــهم وصحـــة نظرهـــم وتقدمهم بما يوجب المصير إلى تقليدهم في ذلك و التسليم لهم فيه)[٥٢٧].

وجاء في شرح الكوكب المنير لابن النجار الحنبلي في مبحث التدليس ، بعـد أن ذكر حديث بسرة " من مس ذكره أو أنثييه أو رفغيه فليتوضأ " وما فيه مـــن الإدراج (ومرجع ذلك إلى المحدثين ويعرف ذلك بأن يرد في طريق أخرى التصـــريح بـــأن ذلك من كـــلام الرواة ...)[٥٢٨].

وقد وصف الإمام ابن الجوزي – وهو يتحدث عن الباعث في تـــأليف كتابـــه التحقيـــق في أحاديث الخلاف – طائفة الفقـــهاء في زمانه الذين لم يعنـــوا بجمـــع الحديث وحفظـــه ومعرفة صحيحه من سقيمه فقال (رأيت بضاعة أكثر الفقهاء فـــي الحديث مزجاة ،يعـــول أكثرهم على أحاديث لا تصح ويعرض عن الصحاح ويقلـــد بعضهم بعضا فيما ينقل ، ثم قد انقسم المتأخرون ثلاثة أقسام : **القســـم الأول** قـــوم غلب عليهم الكسل ورأوا أن في البحـــث تعبا وكلفة ، فتعجلوا الراحة واقتنعوا بمـــا سطره غيرهم . **القسم الثاني** قوم لم يهتـــدوا إلى أمكنة الحديث وعلموا أنه لا بد من سؤال من يعلم هذا فاستنكفوا عن ذلك . **القسم الثالث** قوم مقصودهم التوســـع فـــي الكلام طلبا للتقدم والرياسة واشتغـــالهم بالجدل والقيـــاس ولا التفات إلى الحديـــث لا إلى صحيحه ولا إلى الطعن فيه ، وليس هذا شأن من استظهر لدينه وطلب الوثيقـــة من أمره ، ولقد رأيت بعض الأكابر من الفقهاء ويقول في تصنيـــفه عـــن ألفاظ قـــد أخرجت في الصحاح لا يجوز أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قـــال هـــذه الألفاظ ، ويرد الحديث الصحيح ويقول هذا لا يعرف وإنمـــا هـــو لا يعرفـــه ، ثـــم رأيـــت قـــد استدل بحديث زعم أن البخاري أخرجه وليس كذلك ، قـــد نقلـــه عنـــه مصنف آخر كما قـــال تقليدا له ثم استدل في مسألة كذلك فقال : دليلنـــا مـــا روى بعضهم أن النبي صلى الله عليـــه وسلم قال : كذا ..).[٥٢٩]

---

[٥٢٧] المرجع السابق ص٣٠٤

[٥٢٨] شرح الكوكب المنير ٤٤٤/٢

[٥٢٩] التحقيق في أحاديث الخلاف ٢٢/١

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ويشبه هذا ما ذكره – قبله – الحافظ ابن حبان عن أهل الفقه في زمانه ، قال: (الفقيه إذا حدث من حفظه وهو ثقة في روايته لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره لأنه إذا حدث من حفظه ، فالغالب عليه حفظ المتون دون الأسانيد ، وهكذا رأينا من جالسناهم من أهل الفقه ؛ كانوا إذا حفظوا الخبر لا يحفظون إلا متنه ، وإذا ذكروا أول أسانيدهم يكون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا يذكرون بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم أحدا ، فإذا حدث الفقيه من حفظه ربما صحف الأسماء وأقلب الأسانيد ورفع الموقوف وأوقف المرسل وهولا يعلم لقلة عنايته به ، وأتى بالمتن على وجهه فلا يجوز الاحتجاج بروايته إلا من كتاب أو يوافق الثقات في الأسانيد ..).[٥٣٠]

وليس المعنى من هذا الذي ذكر التعميم ، ولا يصح ، إنما كان ظاهرة موجودة في كثير من أهل عصره ممن أدركهم وجالسهم ، وليس عاما فيمن كان قبله .

والشاهد فيه أن كثيرا من أهل الفقه في عصره وبعده – من الذين عبّر عنهم ابن الجوزي في نصه السابق بالمتأخرين – لم يشتغلوا بالحديث ولم يعنوا به جمعا وحفظا وتخريجا ، مما جعل الخطأ في استدلالهم واردا جدا .

ومعلوم أن الإمام الفقيه المجتهد في العصور الأولى كان إذا فاته الحديث أو دخل عليه الحديث في الحديث أو غير ذلك ، ثم إذا وقف عليه قال به أو عَلِمَ – بعدُ – بعلته تركه ولم يحتجّ به ، هكذا كان شأنهم ، لكن جاء بعدهم فقهاء فقلدوهم فيما ذهبوا إليه ، ولم يعتبروا بمذاهب المحدثين الذين وقفوا على الأخبار وأدركوا مقبولها ومردودها ، مما نشأ عن هذا كثير من الاختلاف .

والواقع أن الاختلاف بين الأئمة الفقهاء الأوائل ، الناتج عن خفاء الحديث أو خفاء علته يكاد يكون صوريا ؛ ذلك أن المخالف لو اطلع على الحديث أو علم بعلته لرجع عن مذهبه ، والحق أنهم معذورون في ذلك كما قال الإمام أبو شامة (وقد كان العلماء في الصدر الأول معذورين في ترك ما

---

[٥٣٠] كتاب المجروحين ٩٣/١

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

لم يقفوا عليه من الحديث لأن الأحاديث لم تكن حينئذ بينهم مدونة ، إنما كانت تتلقى من أفواه الرجال وهم متفرقون في البلاد ، ولو كان الإمام الشافعي وجد في زمانه كتابا في أحكام السنن أكبر من الموطأ لحفظه مضافا إلى ما تلقاه من أفواه مشايخه).[٥٣١] فإذا كان هذا حال الإمام الشافعي ، فكيف بحال الإمام أبي حنيفة ؟ وقد جاء عنه رحمه الله (ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلى الرأس و العين وما جاء عن أصحابه اخترنا ، وما كان غير ذلك فنحن رجال وهم رجال)[٥٣٢]، وهذا ما قرره الإمام الشاطبي – في الخلاف الناتج عن خفاء الدليل – في قوله : (... فليس في الحقيقة خلافا إذ لو فرضنا اطلاع المجتهد على ما خفي لرجع عن قوله).[٥٣٣]

قال الشيخ عبد الله دراز – معلقا على كلام الشاطبي – (وقد وقع ذلك من مالك وغيره من المجتهدين ، فكل مجتهد منهم لقي مجتهدا آخر واطلع على أدلةٍ لم تكن عنده رجع عن رأيه كما في مسألة تخليل أصابع الرجلين ، كان مالك يقول إنه تعمق في الوضوء ، فلما بلغه أنه عليه الصلاة والسلام كان يفعله رجع إلى استحبابه وكما اتفق لأبي يوسف مع مالك في المدّ والصاع حتى رجع لموافقة مالك) [٥٣٤].

ثم زاد الشاطبي بعد الذي ذكر آنفا (... ومن هنا يظهر وجه الموالاة والتحابّ والتعاطف فيما بين المختلفين في مسائل الاجتهاد حتى لم يصيروا شيعا ولا تفرقوا فرقا، لأنهم مجتمعون على طلب قصد الشارع فاختلاف الطرق غير مؤثر... ولأجل ذلك لا يصح لهم ولا لمن قلّدهم التعبد بالأقوال المختلفة كما تقدم ، لأن التعبد بها راجع إلى اتباع الهوى لا إلى تحري مقصد الشارع ،

---

[٥٣١] مختصر المؤمل ص٦٢

[٥٣٢] المرجع السابق.

[٥٣٣] الموافقات ٤/٢٢٠ بخدمة الشيخ عبد الله دراز .

[٥٣٤] حاشية الموافقات ٤/٢٢٠

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

والأقوال ليست بمقصودة لأنفسها بل ليتعرف منها المقصد المتحد ، فلا بد أن يكون التعبد متحد الوجهة وإلا لم يصح)[٥٣٥].

لكن الذي جرى بعد الأئمة المجتهدين ، أن طائفة كثيرة من أتباعهم قبلوا أقوالهم وإن خالفت السنن – بغير قصد منهم بلا شك – وربما كانوا يرتابون عند ورود الحديث عليهم مع مخالفة ما ذهبوا إليه ، فتراهم يلتمسون المعاذير أو يتأولون النصوص أو ربما ردوها بالأقيسة وغير ذلك ، بل ربما وقفوا على الحديث ويكون أثبت مما عندهم فيتركونه لما استقر عندهم واستمر عليه العمل[٥٣٦] ونجد هذا مجسدا عند كثير من أتباع المذاهب منهم الحنفية ، بل ذهب بعضهم إلى التصريح بأن مذهبه – مذهب الحنفية – لم يعتنوا بسرد الحديث أو إثبات الصحيح أو الكلام في الرواة ، إنما بذلوا وسعهم في تحقيق مسائل الفقه وجزئياته ، ويشهد لهذا قول الكاندهلوي في أوجز المسالك ، قال (... وهذا هو السر في أن الحنفية شكر الله سعيهم ما اعتنوا إلى سرد كثرة الروايات أو إثبات التصحيح أو منع الجروح عن الرواة ، بل بذلوا وسعهم في تخريج جزئيات الفقه لأن الأمة المرحومة كانت أحوج إليها للعمل ...) إلى أن قال (.. ويكفي لتصحيح هذه الروايات [٥٣٧] عندي عمل الأئمة الكبار عليها ، فإنه أخذ بها أكبر الأئمة الإمام الأعظم أبو حنيفة والهمام الأفخم وصاحباه ، وجميع علماء الكوفة وإمام دار الهجرة وأمير المؤمنين في الحديث الثوري نور الله مراقدهم ، وهل يبقى بعد ذلك الاحتياج إلى مزيد التصحيح)[٥٣٨] .

قلت : ولو كان كل قول في المذهب قال به الإمام أبو حنيفة وصاحباه وأهل الكوفة لزم منه صحة ما استدلوا به للزم كل مسلم اتِّباعُهم وحظر مخالفتهم، بل إن هذا القول يلزم منه أن لكل أصحاب مذهب الحق في أن يقولوا في قول إمامهم شبيه ما قالوا في قول أبي حنيفة رحمه الله . وهذا

---

[٥٣٥] الموافقات ٢٢٢/٤

[٥٣٦] ينظر مثلا كلام المعلمي في التنكيل وهو يعرض طريقة الحنفية في التعامل مع الحديث ٢٤/١

[٥٣٧] يشير إلى ما جاء في ترك رفع اليدين في الصلاة ، عند الركوع وبعد الرفع منه ، و سيأتي بيان هذه المسألة.

[٥٣٨] أوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك ٥٢/٢

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

بعد ممـــن تصوره إذ لم يقـــل الأئـــمة أنفسهم هذا الذي قالوه بـــــل كـــانوا علمـــاء وقافين عند حدود النصوص ؛ فمـــا صح منها قالوا به وما لم يصح ردوه ، إلا مـــن فاته الوقوف على الحديث أو فاته العـــلم بحاله فأفـــتى برأيـــه ، والحجة مع من قام معه الدليل . وليس كل قول قال به الإمـــام أو عمل به يلزم منـــه صحـــة الخـــبر ، وهذه مسألة مبحوثة في علوم الحديث .

وبعد ، فإن المقصود من هذا البيان هو التأكيد على دور أهل الحديث في رفـــع بعض النزاع الفقهي الذي مداره على السنن والآثار وأن أي خلاف يكون مـــــداره " الحديث " فالمصير إلى تقريرات أهل الحديث وأحكامهم ، وهـــذا الـــذي ينبغـــي أن يصار إليه ، سيما إذا علمنا أن أهـــل الفقـــه في جملتهم يدينون بما صححه الأئمـــة الحفـــاظ كالبخاري ومسلـــم وغيرهما ، فكان لزاما عليهم أن يعتبروا بأحكامهم فـــي التضعيف والتعليل كذلك .

وفي هذا الفصل سأعالج بعض النماذج من المسائل التي اختلف فيها العلمـــاء بسبـــب اختلافهم في ثبوت الحديث مرفوعا كله أو بعضه مرفوع وبقيته مدرج فيه ، مع التنبيـــه على أنه قد لا يكون ذلك الحديث هو موضع الاســـتدلال الوحيـــد عنـــد الفقيـــه ، بل قد يكون من جملـــة الأحاديث المستدل بها ، وإنما المراد هو بيـــــان موقع الاستدلال بـــه من حيث الصحـــة والبطلان بناء على صحة وروده مرفوعـــا كلا أو بعضا أو عدمها ..

أما طريقة عرض مادة هذا الفصل فإني أستهلـــها بذكر خـــلاف العلمـــاء فـــي المســـألة بعرض أقوالهم بإيجاز غير مخل إن شاء الله ، ثم أناقش الدليل الذي تـــدور عليه المســـألة بتفصيل . وقد اكتفيت بمثالين أحسب أنهما يفيان بالمطلوب في هـــذا الباب .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المسألة الأولى :

رفع اليدين في الصلاة [٥٣٩]

اختلف العلماء في رفع المصلي يديه في الصلاة ، فقال الإمام أبو حنيفة لا يرفع يديه في شيء من التكبيرات سوى تكبيرة الإحرام ، وبه قال أبو يوسف ومحمد ابن الحسن وزفر ومالك في رواية ابن القاسم وهي مشهور مذهبه ، وهو قول الثوري وابن أبي ليلى والنخعي والشعبي وغيرهم [٥٤٠].

وذهب الأئمة مالك في رواية ، والشافعي وأحمد إلى أن الرفع في الموضعين – عند الركوع وعند الرفع منه – سنّة ، وهو مذهب أكثر العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم فيما حكاه الترمذي ؛ فقد ذكر من الصحابة ابن عمر وابن عباس وجابر وأنس وأبي هريرة وعبد الله بن الزبير ومن التابعين طاوس وعطاء ومجاهد والحسن وسالم بن عبد الله وسعيد بن جبير ونافع ثم ذكر أنه مذهب مالك ومعمر والأوزاعي وابن عيينة وابن المبارك وآخرين [٥٤١].

قال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي : (لا نعلم مصرا من الأمصار ينسب إلى أهله العلم قديما تركوا رفع اليدين عند الخفض والرفع في الصلاة إلا أهل الكوفة.) [٥٤٢].

---

[٥٣٩] قال الإمام النووي : (اعلم أن هذه مسألة مهمة جدا ، فإن كل مسلم يحتاج إليها في كل يوم مرات متكاثرات لا سيما طالب الآخرة ومكثر الصلاة ، ولهذا اعتنى العلماء بها أشد اعتناء حتى صنف أبو عبد الله البخاري كتابا كبيرا في إثبات الرفع في هذين الموضعين _ يريد عند الركوع وعند الرفع منه – والإنكار الشديد على من خالف ذلك ... وجمع فيه البيهقي أيضا جملة حسنة ...) المجموع شرح المهذب ٣٩٩/٣

[٥٤٠] شرح سنن أبي داود لبدر الدين العيني ٢٩٧/٣ وينظر المبسوط للسرخسي محمد بن أحمد ٩٠/١ وبدائع الصنائع للكاساني مسعود بن أحمد علاء الدين ٢٠٧/١ ، ٢٠٨ وينظر في المذهب المالكي المدونة الكبرى ٦٨/١ وحاشية الدسوقي محمد عرفة ٢٤٧/١

[٥٤١] جامع الترمذي ١ /١٩٦ رقم ٢٥٦

[٥٤٢] التمهيد لابن عبد البر ٢١٨/٩

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت وهو المنقول عن الإمام مالك والذي عمل به إلى أن مات ، رواه عنه عبد الله بن وهب والوليد بن مسلم وسعيد بن أبي مريم وأشهب وأبو مصعب أنه كان يرفع على حديث ابن عمر إلى أن مات ، كذا نقل الحافظ ابن عبد البر[٥٤٣].

وذكر صاحب المفهم أبو العباس القرطبي عن الإمام مالك ثلاثة مذاهب ، المشهور منها أنه لا يرفع في الموضعين ويرفع في تكبيرة الإحرام فحسب ، وهو مذهب الكوفيين على حديث ابن مسعود والبراء بن عازب – على ما سيأتي بيانه –.

والثاني : أنه يرفع في المواضع الثلاثة وهو أصحها عنه والمعروف من عمل الصحابة وهو مذهب كافة العلماء .

والثالث : وهو أضعف الأقوال وأشذّها ، وهو ألا يرفع مطلقا ، ذكره ابن شعبان وابن خوازمنداد وابن القصار .[٥٤٤]

قلت : أما رواية ابن القاسم _ وإن كانت مشهور المذهب المالكي _ فإنها خولفت من جماعة من أصحاب الإمام ومن بعدهم _ كما سبق ذكر بعضهم _ ذكروا أن مذهب الإمام مالك كمذهب الجمهور .[٥٤٥]

أما أدلة الجمهور فمنها حديث الزهري عن سالم عن ابن عمر(أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضا . وقال : سمع الله لمن حمده ، ربنا ولك الحمد ، وكان لا يفعل ذلك في السجود) [٥٤٦]. ولهم أحاديث أخرى تنظر في محلها .

---

[٥٤٣] المصدر السابق

[٥٤٤] المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي ١٨/٢ (بتصرف)

[٥٤٥] قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (... وأهل المدينة رووا عن مالك الرفع موافقا للحديث الصحيح الذي رواه ، لكن ابن القاسم ونحوه من البصريين هم الذين قالوا بالرواية الأولى ، ومعلوم أن مدونة ابن القاسم أصلها مسائل أسد بن الفرات التي فرعها أهل العراق ، ثم سأل عنها أسد بن الفرات ابن القاسم فأجابه بالنقل عن مالك ، وتارة بالقياس على قوله ثم أصلها في رواية سحنون ، ولهذا يقع في كلام ابن القاسم طائفة من الميل إلى أقوال أهل العراق ...) مجموع الفتاوى ٣٢٧/٢٠

[٥٤٦] موطأ مالك واللفظ له ٧٥/١ رقم ١٦٣ ، وصحيح البخاري ، كتاب الأذان باب رفع اليدين إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع ٤٥٨/٢، رقم ٧٣٦ ، وصحيح مسلم كتاب الصلاة باب استحباب رفع اليدين ٥٦٠/٢ رقم ٢٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أما حجة الإمام أبي حنيفة – رحمه الله – وأصحابه في ترك الرفع في الموضعين فحديث عبد الله بن مسعود وحديث البراء بن عازب وغيرها .

والذي يعنينا في بحثنا أن نناقش حديث البراء رضي الله عنه لبيان صواب الاستدلال به أو عدمه ، ولا أذهب إلى التفصيل في المسألة بأكثر مما ذكرت لأن المقصود محدد في الموضوع وهو البحث في الدليل المعتمد في المسألة ، ويكون محل النظر من حيث ثبوته مرفوعا كله أو ثبوت بعضه وبقيته مدرج فيه ، أما سائر الأدلة التي اعتمدوها فلا يعنيها البحث تصويبا أو تخطئة .

والحديث الذي اعتمدوه رأسا في المسألة هو حديث البراء بن عازب ، لذا قال الإمام الشافعي في اختلاف الحديث – بعد أن بيّن مذهبه – (...فخالفنا بعض الناس في رفع اليدين في الصلاة ، فقال :إذا افتتح الصلاة المصلي ،رفع يديه حتى يحاذي أذنيه ثم لا يعود يرفعهما في شيء من الصلاة واحتج بحديث رواه يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال (رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة يرفع يديه ...الحديث).

قلت : وحديث يزيد بن أبي زياد هذا أخرجه أبو داود[٥٤٧] وأبو يعلى[٥٤٨] والدارقطني[٥٤٩]، عنه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه إلى قريب من أذنيه ثم لا يعود) . واللفظ لأبي داود.

دليل الحنفية -هذا – في ميزان أهل الحديث

قال أهل الحديث إنه لا يثبت هذا الخبر للزيادة الواقعة فيه وهي لفظة " ثم لا يعود " فإنها مدرجة – باتفاق – ، نقل الاتفاق الحافظ ابن حجر، قال (واتفق الحفاظ على أن قوله " ثم لم يعد " مدرج في الخبر من قول يزيد بن أبي زياد ، ورواه عنه بدونها شعبة و الثوري وخالد الطحان وزهير وغيرهم من الحفاظ .)[٥٥٠]

---

[٥٤٧] سنن أبي داود ٢٠٠/١ ، رقم ٧٤٩

[٥٤٨] مسند أبي يعلى ٢٤٨/٣ ، رقم ١٦٩١

[٥٤٩] سنن الدارقطني ٢٩٣/١ ، رقم ٢١

[٥٥٠] التلخيص الحبير ٥٤٤/١

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد اختلفت الرواية لهذا الحديث عن يزيد بن أبي زياد ؛ فمرة يرويه بدون الزيادة ومرة ينكرها ومرة أخرى يذكرها ، وهذا بيان أحوالها :

قال الحميدي ثنا سفيان قال ثنا يزيد بن أبي زياد بمكة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال : (رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه . قال سفيان : وقدمت الكوفة فسمعته يحدث بها فزاد فيه "ثم لا يعود " ، فظننت أنهم لقنوه ، وكان بمكة يومئذ أحفظ منه يوم رأيته بالكوفة ، وقالوا لي إنه تغير حفظه أو ساء حفظه).[٥٥١]

قال الإمام الشافعي : (وذهب سفيان إلى أن يغلط يزيد في هذا الحديث ويقول كأنه لقن هذا الحرف الآخر فلقنه ، ولم يكن سفيان يرى يزيد بالحافظ لذلك ، قال فقلت لبعض من يقول هذا القول : أحديث الزهري عن سالم عن أبيه أثبت عند أهل العلم بالحديث أم حديث يزيد ؟ قال : بل حديث الزهري وحده).[٥٥٢]

وقال أبو داود – بعد أن أخرج الحديث من طريق شريك وفيه " ثم لا يعود "، وبعده أخرجه من طريق سفيان وليس فيه هذه الزيادة وذكر حكاية سفيان لقصة يزيد بن أبي زياد ثم قال: (وروى هذا الحديث هشيم وخالد بن إدريس عن يزيد ولم يذكروا " ثم لا يعود ")[٥٥٣] وهذا يدل على حكمه بإدراج هذه الجملة في الحديث .

وأخرجه البيهقي من طريق الحميدي عن سفيان به ثم قال (قال الحميدي : قلنا لقائل هذا يعني للمحتج بهذا ، إنما رواه يزيد ويزيد يزيد).[٥٥٤]

قال يحيى بن محمد بن يحيى : سمعت أحمد بن حنبل يقول : هذا حديث واه، قد كان يزيد يحدث به برهة من دهره[٥٥٥] لا يقول فيه "ثم لا يعود " فلما لقنوه تلقن ، فكان يذكرها)[٥٥٦].

---

[٥٥١] مسند الحميدي ٣١٦/٢ رقم ٧٢٤ ، واختلاف الحديث للشافعي ص١٧٨ ، والمجروحين لابن حبان ١٠٠/٣ (ترجمة يزيد بن أبي زياد).

[٥٥٢] اختلاف الحديث ص١٧٨

[٥٥٣] سنن أبي داود ٢٠٠/١

[٥٥٤] سنن البيهقي الكبرى ٧٦/٢ رقم ٢٣٥٨ ، وينظر ٧٧/٢ رقم ٢٣٦١

[٥٥٥] وقد مر معنا في وسائل معرفة المدرج من هذا القبيل في النقطة الثانية .

[٥٥٦] التلخيص الحبير ٥٤٥/١

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقال الدارمي (ومما يحقق قول سفيان أنهم لقنوه هذه الكلمة أن سفيان الثوري وزهير بن معاوية وهشيما وغيرهم من أهل العلم لم يجيئوا بها ، إنما جاء بها من سمع منه بآخره).[٥٥٧]

وذكر الحاكم أبو عبد الله أنه كان – يعني يزيدا – يذكر بالحفظ في شبابه ،فلما كبر ساء حفظه فكان يخطئ في كثير من رواياته وحديثه وتنقلب الأسانيد ويزيد في المتون فلا يميّز).[٥٥٨]

وقال ابن حبان:(هذا خبر عوّل عليه أهل العراق في نفي رفع اليدين في الصلاة عند الركوع ورفع الرأس منه ، وليس في الخبر "ثم لم يعود" ، وهذه الزيادة لقنها أهل الكوفة يزيد بن أبي زياد كما قال سفيان بن عيينة أنه سمعه منه قديما بمكة يحدث بهذا الحديث بإسقاط هذه اللفظة ، ومن لم يكن العلم صناعته لا يذكر له الاحتجاج بما يشبه هذا من الأخبار الواهية)[٥٥٩].

وقال في يزيد (كان يزيد صدوقا إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغير فكان يتلقن ما لقن ، فوقع المناكير في حديثه من تلقين غيره إياه وإجابته فيما ليس من حديثه لسوء حفظه ، فسماع من سمع منه قبل دخوله الكوفة في أول عمره سماع صحيح وسماع من سمع منه في آخر قدومه الكوفة بعد تغير حفظه وتلقنه ما لقن سماع ليس بشيء).[٥٦٠]

وأخرجه الدارقطني من طريق خالد بن عبد الله عنه – يزيد بن أبي زياد – عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم كبر ورفع يديه. قال : وحدثني أيضا عدي بن ثابت عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله . قال الدارقطني: (وهذا هو الصواب ، وإنما لقن يزيد في آخر عمره " ثم لم يعد" فتلقنه ، وكان قد اختلط).[٥٦١]

---

[٥٥٧] مختصر خلافيات البيهقي ٢/٨٠ ، وسنن البيهقي الكبرى ٢/٧٦

[٥٥٨] مختصر خلافيات البيهقي ٢/٨٠

[٥٥٩] المجروحين ٣/١٠١

[٥٦٠] المصدر السابق ٣/١٠٠

[٥٦١] سنن الدارقطني ١/٢٩٤ رقم ٢٣

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وأخرجه من وجه آخر عن من طريق علي بن عاصم نا محمد بن أبي ليلى عن يزيد بن زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال :رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قام إلى الصلاة ، فكبر ورفع يديه حتى ساوى بهما أذنيه ثم لم يعد ، قال علي : فلما قدمت الكوفة ، قيل لي إن يزيد حيّ فأتيته، فحدثني بهذا الحديث . فقال : حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قام إلى الصلاة فكبر ورفع يديه حتى ساوى بهما أذنيه ، فقلت له : أخبَرَني ابن أبي ليلى أنك قلت " ثم لم يعد" ، قال : لا أحفظ هذا ، فعاودته ، فقال : ما أحفظه).[٥٦٢]

وقال الخطيب البغدادي : (ذكْر ترك العود إلى الرفع ليس بثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم فكان يزيد بن أبي زياد يروي هذا الحديث قديما ولا يذكره ثم تغير وساء حفظه فلقنه الكوفيون ذلك فتلقنه ووصله بمتن الحديث ، وقد روى سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وهشيم بم بشير و أسباط بن محمد وخالد بن عبد الله الطحان وغيرهم من الحفاظ هذا الحديث عن يزيد بن أبي زياد وليس فيه ترك العود إلى الرفع ، وكانوا سمعوه منه قديما قبل أن زاد فيه ما لقنه إياه الكوفيون من ترك العود إلى الرفع)[٥٦٣]. ثم أخرج حديث الثوري وحديث شعبة والآخرين .

قلت: ولو كانت هذه الزيادة في حديث يزيد ثابتة لرواها سفيان الثوري سيما أنه يقول بترك الرفع ، وقد روى عن يزيد حديث الرفع لكن بدون هذه الزيادة ، فعلم بهذا أن يزيد كان يروي الحديث بدونها قديما وهو ما رواه عنه الأقدمون كالثوري . والله أعلم .

غير أن بدر الدين العيني في شرح سنن أبي داود حاول تصحيح هذه الزيادة بمتابعة رواية محمد بن أبي ليلى عن أخيه عيسى ...إلى آخر الحديث ، لحديث يزيد ابن أبي زياد. قال :(وإن سلمنا أن حديث محمد بن أبي ليلى ضعيف ، أليس هو متابع ليزيد بن أبي زياد ؟).[٥٦٤] والجواب أنه لا يصلح أن يكون متابعا وقد جاء عن

---

[٥٦٢] المصدر السابق ٢٩٤/١ رقم ٢٤

[٥٦٣] الفصل للوصل ٣٦٩/١

[٥٦٤] شرح سنن أبي داود ٣٥٣/٣

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الإمام البخـــاري قولـــه (وإنما روي عن ابن أبي ليلى – يعني محمدا – من حفظـه فأما من روى عن ابن أبي ليلى من كتابه ، فإنما حدث عنه عن يزيد بن أبي زيـلد ، فرجع الحديث إلى تلقين يزيد ، والمحفوظ ما روى عنه الثوري وشعبة وابن عيينـــة قديما".[٥٦٥]

ونقل البيهقي عن شيخه الحاكم قوله (وذكر عن ابن أبي ليلى عن عيسى عـــن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء ، وذكر حديثا بمعنى ما استدلوا به ، قال الحاكم أبو عبد الله : هذا حديث توهمه من لا يرجع إلى معرفة الحديث أنه متابعة لحديـــث يزيد بن أبي زياد ، وروي عن محمد هذا عن الحكم عن يزيد بن أبي زيـلد ، وروي في بعض طرقه أن يزيد أنكر هذه الزيادة بعد أن رويت عنه).[٥٦٦]، قال البيـــهقي : (ومحمد بن عبد الحمن بن أبي ليلى لا يحتج بحديثه ، وهو أسوأ حـــالا عنـــد أهـــل المعرفة بالحديث من يزيد بن أبي زياد).[٥٦٧]

استطراد:

من المقرر في أصول الحنفية أن الراوي إذا حدث بالحديث فنسيه ثـــم رواه الفرع عنه ، لم يعمل به ، كذا حكاه صاحب شرح فتح القدير محمد بن عبد الواحـــد المعروف بابن الهمام قال : (لو سمع من غيره حديثا ثم نسي الأصل روايته للفـــرع ثم سمع الفرع يرويه ، عند أبي حنيفة وأبي يوسف لا يعمل به ، وعند محمد يعمـــل به ..).[٥٦٨]

وبهذا الأصل رد الإمام ابن حزم عليهم وألزمهم في بعض المسائل ، بقولـــه: (والعجب أن الحنفيـــين من أصولهم أن الراوي إذا خالف خبرا رواه أو ذكر له فلـــم يعرفه، فإنه دليل على سقوط ذلك الخبر...).[٥٦٩]

---

[٥٦٥] جزء رفع اليدين في الصلاة ص٨٩ قلت وهذا مثال آخر لما سبق في وسائل معرفة المدرج وهو اعتبار ما في أصل الشيخ عند الاختلاف عليه لمعرفة أصل حديثه .

[٥٦٦] مختصر خلافيات البيهقي ٨١/٢

[٥٦٧] سنن البيهقي الكبرى ٧٧/٢

[٥٦٨] شرح فتح القدير على الهداية شرح بداية المبتدي ٢٦١/١ ، وينظر البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم زين الدين إبراهيم بن محمد ٧٢/٧

[٥٦٩] المحلى ٣٠٩/١٠

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت : ويشبه أن يكون حديث يزيد بن أبي زياد يندرج تحت هذا ، فقد سبق أنه أنكر حفظه لهذه الزيادة " ثم لم يعد " كما صرح به لعلي بن عاصم ، فتكون ساقطة في الاعتبار ، وهذا لازم مذهب الحنفية ، بل شهد سفيان بن عيينة أنه لم يرويها أصلا مما يدل على سقوطها وعدم النهوض للاحتجاج بها.

وبهذا يمكن القول إن حديث يزيد بن أبي زياد لا يصلح للاحتجاج لثبوت الإدراج فيه باتفاق أئمة الحديث ، وبالإلزام بحسب أصل الحنفية الذي سبق بيانه ، والله أعلم .

الأثر المترتب على رفع هذه الزيادة المدرجة

وليس المراد أن الأثر ما ترتب على هذه الزيادة بمفردها ، وإنما هي من جملة الأحاديث المستدل بها في هذه المسألة ، ولما كان هذا الحديث واحدا منها و صححوا رفع تلك اللفظة صح أن نعده سببا فيما يترتب عليه من الأحكام . وبناء عليه ، فقد حصل أن جازف بعض فقهاء الحنفية فعدوا رفع اليدين في غير تكبيرة الإحرام مبطلا للصلاة ، وجازف مثلهم بعض متأخري المغاربة إذ نسبوا فاعله إلى البدعة ، كما حكى الإمام ابن دقيق العيد عن بعض متأخري المالكية ، قال (ولما ظهر لبعض الفضلاء المتأخرين من المالكية قوة الرفع في الأماكن الثلاثة على حديث ابن عمر ، اعتذر عن تركه في بلاده فقال : وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رفع فيهما – أي في الركوع والرفع منه – ثبوتا لا مردّ له صحة ، فلا وجه للعدول عنه ، إلا أن في بلادنا هذه يستحب للعالم تركه لأنه إن فعله نسب إلى البدعة وتأذى في عرضه وربما تعدت الأذية إلى بدنه ، فوقاية العرض والبدن بترك سنة واجب في الدين)[٥٧٠] . ٥٤٥٢٠٠

قلت : وهذه صورة من صور التعصب المذهبي والقهر الفكري الذي ساد المذاهب ، والذي أهدر كثيرا من السنن الثابتة ولا حول ولا قوة إلا بالله .

قال الحافظ ابن حجر:(... ومقابل هذا قول بعض الحنفية أنه يبطل الصلاة ، ونسب بعض متأخري المغاربة فاعله إلى البدعة ، ولهذا مال بعض محققيهم كما حكاه ابن دقيق العيد إلى تركه درءا لهذه المفسدة ، وقد قال البخاري في جزء رفع اليدين:

---

[٥٧٠] إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ١٢١/١

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

من زعم أنه بدعة فقد طعن في الصحابة ؛ فإنه لم يثبت عن أحد منهم تركه ، قال: ولا أسانيد أصح من أسانيد الرفع)[٥٧١].

ونسبة فاعل الرفع إلى البدعة أو دعوى بطلان الصلاة لمن رفع يديه ليس بجيد ، بل هم محجوجون بما سبق بيانه من عدم ثبوت هذه اللفظة في المرفوع .

وذهب الكاساني إلى أن ترك الرفع عند تعارض الأخبار أولى لأنه لو ثبت الرفع لا تربو درجته على السنة ، ولو لم يثبت كان بدعة ، وترك البدعة أولى من اتيان السنة ، ولأن ترك الرفع مع ثبوته لا يوجب فساد الصلاة ، والتحصيل مع عدم الثبوت يوجب فساد الصلاة لأنه اشتغال بعمل ليس من أعمال الصلاة باليدين جميعا وهو تفسير العمل الكثير)[٥٧٢].

وهذا كله تكلف دعا إليه القول بثبوت حديث يزيد بالزيادة وحديث ابن مسعود الآخر، وفيه كذلك كلام تركته لضيق المقام وإيثارا للإيجاز، وليس هذا الذي ذهب إليه بمنتهض ، فالحديث مدرج باتفاق أئمة الحديث .

كذلك يقال : إذا ثبت إدراج هذه اللفظة – وقد ثبت – فلا ضرورة إلى اللجوء إلى الجمع بينه وبين الأحاديث المعارضة أو الترجيح بكثرة رواة حديث ابن عمر المعارض .

---

[٥٧١] فتح الباري ٢/٤٥٩

[٥٧٢] بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ١/٢٠٨

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المسألة الثانية

حكم التسليم عند الخروج من الصلاة

اختلف العلماء في حكم التسليم عند الخروج من الصلاة على مذهبين ، مذهب الحنفية ومذهب الجمهور .

فأما الحنفية فذهبوا إلى أن لفظ السلام في الخروج من الصلاة ليس بفرض لازم ، وأن من قام بعد قراءة التشهد بدون سلام أجزأه ذلك ، بل ذهبوا إلى أن المصلي إذا قضى صلاته وأحدث قبل أن يسلم أو تكلم أو غير ذلك مما ينافي الصلاة تمت صلاته ووقعت صحيحة ، وجعلوا السلام إذنا بانقضائها لا فرضا فيها، كما علل ذلك السرخسي في المبسوط قال (... فإن من تحرّم بالصلاة فكأنه غاب عن الناس لا يكلمهم ولا يكلمونه ، وعند التسليم يصير كالعائد إليهم ، فلهذا يسلم عليهم لا أن التسليم من أركان الصلاة)[٥٧٣].

لكن تباينت النقول عنهم في حكمه أهو واجب أم سنّة ؟ مع اتفاق جميعهم أنه ليس بفرض.

أما صاحب الهداية فنقل الوجوب ، قال (ثم إصابة لفظ السلام واجبة عندنا وليس بفرض خلافا للشافعي رحمه الله ...)[٥٧٤].

وذهب بعضهم إلى القول بالسنّية كما قرر الإمام الطحاوي في شرح معاني الآثار فقال (... فلو كان السلام واجبا كوجوب سجود الصلاة لكان حكمه أيضا كذلك ولكنه بخلافه فهو سنّة).[٥٧٥]

لكن ابن نجيم في البحر الرائق حمل القول بالسّنّية على الوجوب لأنه لا تنافي بينهما ، قال (وأطلق بعض المشايخ اسم السنة عليه وهو لا ينافي الوجوب).[٥٧٦]

---

[٥٧٣] المبسوط ١٢٦/١

[٥٧٤] الهداية شرح البداية للمرغيناني ٥٤/١ ، وينظر البناية شرح الهداية للرامفوري – أبو محمد محمود بن أحمد العيني – ٣٣٧/٢

[٥٧٥] شرح معاني الآثار ٢٧٦/١

[٥٧٦] البحر الرائق ٣١٨/١

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أما الإمام النووي فنقل عن الإمام أبي حنيفة أنه قال: لا يجب السلام ،ولا هو من الصلاة بل إذا قعد قدر التشهد ثم خرج من الصلاة بما ينافيها من سلام أو كلام أو قيام أو فعل أو غير ذلك أجزأه وتمت صلاته .[٥٧٧]

ونقل الإمام ابن قدامة عنه مثل ذلك فقال عنه إنه لا يتعين السلام للخروج من الصلاة بل إذا خرج بما ينافي الصلاة من عمل أو حدث أو غير ذلك جاز، إلا أن السلام مسنون وليس بواجب لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلمه المسيء في صلاته ...[٥٧٨]

لكن فقهاء الحنفية كالسرخسي والكاساني والمرغيناني وابن الهمام والرامفوري وغيرهم نصوا على الوجوب[٥٧٩] إلا أنهم قالوا واجب احتياطا عملا بالحديث الذي استدل به الجمهور كما سيأتي .

قلت : ومهما يكن فإنهم متفقون على صحة الصلاة من غير تسليم ، وأن القول بوجوبه أو سنيته لا يغير الحكم ولا يختلف الأثر.

أما حجة الحنفية فيما ذهبوا إليه ، فأقوى أدلتهم حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، ولهم طائفة أخرى من الأحاديث والآثار، والذي يعنينا في هذا البحث هو مناقشة حديث ابن مسعود ، فهو أول حديث يذكرونه في الاستدلال ، كما تراه في الهداية وبدائع الصنائع و المبسوط والبحر الرائق وغيرها . وهو حديث رواه زهير بن معاوية أبو خيثمة عن الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة قال : أخذ علقمة بيدي فحدثني أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد عبد الله فعلمه التشهد في الصلاة ، فذكر مثل دعاء حديث الأعمش – أي قوله: التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله

---

[٥٧٧] المجموع شرح المهذب ٣/٤٤٤

[٥٧٨] المغني ٢/٢٤٠، ٢٤١

[٥٧٩] قلت : والقول بالوجوب في مذهبهم مشكل ، إذ كيف يكون السلام واجبا من وجه، جائزا تركه من وجه آخر، ومعلوم أن ما جاز تركه لا يجب فعله – وهذا لا نزاع فيه – ثم إذا كان ترك الواجب يؤثم به فكيف يسوغ القول بجواز تركه ؟

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وأشهد أنّ محمدا عبده ورسوله – "إذا قلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك ، إن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد "[٥٨٠] .

قال الكاساني (والاستدلال به من وجهين :**أحدهما** : أنه جعله قاضيا ما عليه عند هذا الفعل أو القول ، و"ما" للعموم فيما لا يعلم فيقضي أن يكون قاضيا جميع ما عليه(يشير إلى رواية " فإذا قلت هذا فقد قضيت ما عليك " عند الدارقطني والبيهقي وغيرهما). **والثاني** : أنه خيره بين القيام والقعود من غير شرط لفظ التسليم ولو كان فرضا ما خيره ولأن ركن الصلاة ما تتأتى به الصلاة ، والسلام خروج عن الصلاة وترك لها لأنه كلام وخطاب لغيره فكان منافيا للصلاة ، فكيف يكون ركنا لها ؟)[٥٨١] .

وذهب جمهور العلماء ، المالكية [٥٨٢]والشافعية[٥٨٣] والحنابلة [٥٨٤]، وغيرهم إلى أن الخروج من الصلاة بالسلام فرض لازم ، لا تصح الصلاة بدونه ، قال الإمام النووي إنه ركن من أركان الصلاة لا تصح إلا به . قال : وبهذا قال جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم [٥٨٥].

قال ابن نجيم من الحنفية : (وذهب الأئمة الثلاثة إلى افتراضه)[٥٨٦].

أما حجتهم، فجملة كثيرة من الأحاديث والآثار، أقواها في الدلالة عندهم حديث علي بن أبي طالب وأبي سعيد الخدري وغيرهما رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " مفتاح الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم " [٥٨٧].

---

[٥٨٠] سنن أبي داود ١٧٣/٢ واللفظ له ، ومسند أبي داود الطيالسي ص ٣٦ رقم ٢٧٥

[٥٨١] بدائع الصنائع ١٩٤/١

[٥٨٢] ينظر الشرح الكبير لأحمد الدردير أبو البركات ٢٤١/١ ، ومواهب الجليل شرح مختصر خليل لمحمد بن عبد الرحمن الحطاب ٥٢٧/١ ، وحاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني لعلي الصعيدي العدوي ٣٥٣/١

[٥٨٣] ينظر الأم للشافعي ١٢١/١ والمجموع شرح المهذب للنووي ٤٤٤/٣

[٥٨٤] ينظر كشاف القناع عن متن الإقناع لمنصور بن يونس البهوتي ٣٨٩/١ و المغني لابن قدامة ٣١٧/١

[٥٨٥] المجموع شرح المهذب ٤٤٤/٣

[٥٨٦] البحر الرائق ٣١٨/١

[٥٨٧] الأم للشافعي من حديث علي رضي الله عنه ١٠٠/١ والمسند ١٢٩/١ رقم ١٠٧٢ وجامع الترمذي ٨/١ رقم ٣ ، قال:(هذا أصح شيء في هذا الباب وأحسن) . وسنن أبي داود ١٦/١رقم ٦١، و١٦٧/١ رقم ٦١٨ . ومن حديث أبي سعيد جامع الترمذي ٣/٢، رقم ٢٣٨ وقال (وهذا حديث حسن ،وفي الباب عن علي وعائشة ،

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

دليل الحنفية -هذا – في ميزان أهل الحديث :

أهل الحديث لا يثبتون حديث ابن مسعود رضي الله عنه هذا للزيادة الواقعة فيه وهي قوله: " إذا قلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك ، إن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد "، فإنها مدرجة في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، نص على ذلك جمع من أئمة الحديث منهم الحاكم وابن حبان والدارقطني والخطيب والبيهقي وابن العربي والنووي وكذا ابن حزم وابن الهمام من الفقهاء أيضا .

وبوب الحافظ ابن حبان بهذه الجملة فقال : (البيان بأن قوله "فإذا قلت هذا فقد قضيت ما عليك ، إنما هو قول ابن مسعود ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، أدرجه زهير في الخبر)[٥٨٨] ، ثم أخرج حديث ابن ثوبان عن الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة . وبعده ذكر بابا آخر قال : ذكر خبر ثان يصرح بأن اللفظة التي ذكرناها غير محفوظة ، وأخرج حديث حسين بن علي الجعفي عن الحسن بن الحر ...إلخ.[٥٨٩]

قال الحاكم في معرفة علوم الحديث في النوع الثالث عشر وهو معرفة المدرج ، وقد رواه من طريق عاصم ين علي عن زهير عن الحسن بن الحر به (هكذا رواه جماعة عن زهير وغيره عن الحسن بن الحر ، وقوله : "إذا قلت هذا " مدرج في الحديث من كلام عبد الله بن مسعود ، فإن سنده ينقضي بانقضاء التشهد)،ثم استدل لذلك برواية عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ،وفيها ، قال عبد الله ابن مسعود: " إذا فرغت من هذا فقد قضيت صلاتك ؛فإن شئت فأقعد وإن شئت فقم"

قال :وحديث علي بن أبي طالب في هذا أجود إسنادا وأصح من حديث أبي سعيد ...والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم ، وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق) . والمستدرك للحاكم من حديث أبي سعيد رضي الله عنه ، وقال (هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه . وقال : وأشهر إسناد فيه حديث عبد الله بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن علي). رقم ٤٥٧ ، وابن ماجه ١٠١/١، رقم ١٧٦

[٥٨٨] الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٢٩٣/٥

[٥٨٩] المصدر السابق ٢٩٤/٥ رقم ١٩٦٣

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فظهر لمن رزق الفهم أن الذي ميّز كلام ابن مسعود أتى بالزيادة الظاهرة والزيادة من الثقة مقبولة)[٥٩٠].

وكذلك جزم الإمام الدارقطني حيث قال : (ورواه زهير بن معاوية عن الحسن بن الحر فزاد في آخره كلاما وهو قوله: "إذا قلت هذا أو فعلت هذا فقد قضيت صلاتك فإن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد" ، فأدرجه بعضهم عن زهير[٥٩١] في الحديث ووصله بكلام النبي صلى الله عليه وسلم وفصله شبابة عن زهير وجعله من كلام عبد الله بن مسعود، وقوله أشبه بالصواب من قول من أدرجه في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لأن ثوبان رواه عن الحسن بن الحر كذلك وجعل آخره من قول ابن مسعود ولاتفاق حسين الجعفي وابن عجلان ومحمد بن أبان في روايتهم عن الحسن بن الحر على ترك ذكره في آخر الحديث مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة وغيره عن عبد الله بن مسعود على ذلك).[٥٩٢]

وفي علله قال أيضا : (فأما ابن عجلان وحسين فاتفقا على لفظه وأما زهير فزاد عليهما في آخره كلامه ،أدرجه بعض الرواة عن زهير في حديث النبي صلى الله عليه وسلم وهو قوله " فإذا قضيت هذا أو فعلت هذا فقد قضيت صلاتك ... ورواه شبابة بن سوار عن زهير بفصل لفظ النبي صلى الله عليه وسلم وقال فيه عن زهير، قال ابن مسعود هذا الكلام وكذلك رواه ابن ثوبان عن الحسن بن الحر وبيّنه وفصل كلام النبي صلى الله عليه وسلم من كلام ابن مسعود)[٥٩٣].

---

[٥٩٠] معرفة علوم الحديث ص٣٩ ، ٤٠

[٥٩١] ظاهره يفيد أن الذي وهم ليس زهيرا ، إنما بعض من رواه عنه ، ولم يصرح به ، والذين رووه عنه أخرج حديثهم الخطيب البغدادي في الفصل للوصل ١٠٣/١وما بعدها ، وهم موسى بن داود الضبي وأبو النضر هاشم ابن القاسم الكناني و يحيى بن أبي بكر الكرماني وأبو غسان مالك بن إسماعيل النهدي وأحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي ويحيى بن يحيى النيسابوري وعلي بن الجعد وأبو داود الطيالسي . ونص البيهقي على أن زهيرا قد أقرّ بالشك في ذلك الموضع من الخبر في الروايات كلها عنه . وسيأتي – بعد – كلام البيهقي . ومهما يكن فقد اتفقوا على أن تلك الجملة ليست من المرفوع ، إنما هي مدرجة من قول ابن مسعود رضي الله عنه.

[٥٩٢] سنن الدارقطني ٣٠٢/١ رقم ١١

[٥٩٣] علل الدارقطني ١٢٨/٥ سؤال رقم ٧٦٦

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وحكى الإمام البيهقي بسنده عن أبي علي الحسين بن علي الحافظ قال: (وهم زهير في روايته عن الحسن بن الحر وأدرج في كلام النبي صلى الله عليه وسلم ما ليس من كلامه وهو قوله :" إذا فعلت هذا فقد قضيت صلاتك " وهذا إنما هو عن عبد الله بن مسعود كذلك رواه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن الحسن بن الحر).[٥٩٤]

وحكم الخطيب البغدادي بهذا أيضا حيث قال:(وقوله في المتن : فإذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك ، وما بعدها إلى آخر الحديث ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما من قول ابن مسعود أدرج في الحديث ، وقد بينه شبابة بن سوار في روايته عن زهير بن معاوية وفصل كلام ابن مسعود من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك رواه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن الحسن بن الحر مفصلا مبينا).[٥٩٥]

وقال البيهقي كذلك (هذا حديث قد رواه جماعة عن أبي خيثمة زهير بن معاوية وأدرجوا آخر الحديث في أوله ، وقد أشار يحيى بن يحيى إلى ذهاب بعض الحديث عن زهير في حفظه عن الحسن بن الحر ، ورواه أحمد بن يونس عن زهير وزعم أن بعض الحديث انمحى من كتابه أو خرق ، ورواه شبابة بن سوار عن زهير وفصل آخر الحديث من أوله ، جعله من قول عبد الله بن مسعود ، وكأنه أخذه عنه قبل ذهابه من حفظه أو من كتابه)[٥٩٦].

وفي الخلافيات قال (وزهير بن معاوية وإن كان عدلا ثقة ، فقد أقر على نفسه بالشك في آخر الحديث ولا يذهب يقين غيره بشكّه ، فقد حفظه ابن ثوبان وميّز عن كلام النبي صلى الله عليه وسلم ما ليس منه بالرجوع إلى قوله أولى).[٥٩٧]

---

[٥٩٤] سنن البيهقي الكبرى ١٧٥/٢ رقم ٢٧٩٣

[٥٩٥] الفصل للوصل ١٠٣/١

[٥٩٦] سنن البيهقي الكبرى ١٧٤/٢ رقم ٢٧٩١

[٥٩٧] مختصر خلافيات البيهقي ٢٢٦/٢

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أما ابن حزم فقال (وهذه الزيادة انفرد بها القاسم بن مخيمرة ولعلها من رأيه وكلامه أو من كلام علقمة أو من كلام ابن مسعود ، وقد روى هذا الحديث عن علقمة إبراهيم النخعي وهو أضبط من القاسم فلم يذكر هذه الزيادة ...) ثم أخرج بسنده عن إبراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود قال : كنا لا ندري ما نقول إذا صلينا، فعلمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم جوامع الكلم فقال :" قولوا التحيات لله ...الحديث". ليس فيه جملة : فإذا قضيت صلاتك...ثم قال – ابن حزم – (ثم لو صح أن هذه الزيادة من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، لكان ما ذكرناه قبل أمره عليه السلام زيادة حكم لا يجوز تركها ن وقد صح عن ابن مسعود إيجاب التسليم فرضا كما روينا من طريق يحيى بن سعيد القطان ثنا سفيان الثوري عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال (حد الصلاة التكبير وانقضاؤها التسليم)[٥٩٨] ، فوضح بهذا أن تلك الزيادة إما أنها ممن بعد ابن مسعود وإما أنها عن ابن مسعود منسوخة ، والحجة كلها فيما ذكرنا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسلام من الصلاة)[٥٩٩].

وحكم الإمام ابن العربي المالكي والإمام النووي برد الحديث ، قال ابن العربي : (إن هذا الحديث لا يصح ، وقد وصيناكم بأن الاشتغال بما لم يصح عناء)[٦٠٠]. وقال النووي في شرح مسلم :(وقد جاء في رواية من هذا الحديث في غير مسلم زيادة فإذا فعلت ذلك ،فقد تمت صلاتك ، ولكن هذه الزيادة ليس صحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم).[٦٠١]

واختار ابن الهمام – من علماء الحنفية – أن قوله : " إذا قلت هذا أو قضيت هذا ، قضيت صلاتك " مدرج من قول ابن مسعود في الحديث ، لكنه ذكر أن هذا لا

---

[٥٩٨] وهو في سنن الترمذي ٨٩/٢ رقم ٢٩٥ وقال : حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح . وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى وقال : (وهذا الأثر الصحيح عن عبد الله بن مسعود يدل على صحة ما نقول)١٧٣/٢رقم٢٧٩٠، وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير: (وإسناده صحيح ، وهو موقوف) ٢١٦/١ رقم ٣٢٣

[٥٩٩] المحلى بالآثار ٢٧٨/٣

[٦٠٠] القبس في شرح الموطأ ٢٠٥/١

[٦٠١] شرح صحيح مسلم ١١٨/٤

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يضر إذ اعتبر قول ابن مسعود هذا في حكم المرفوع . قال (والحق أن غاية الإدراج ههنا أن تكون موقوفة ، والموقوف في مثله له حكم الرفع).[٦٠٢]

وفي هذا نظر ، وأحسب أن فيه توسعا ، فإن هذا القول مما يجوز أن يقال عن اجتهاد[٦٠٣]– أي جواز الخروج من الصلاة قبل السلام كما يفيده قول ابن مسعود رضي الله عنه مع ثبوت السلام عنده – ، وأشباه هذا كثير في كلام الصحابة ، والله أعلم .

أما الإمام بدر الدين العيني فأجاب عن قول المحدثين بأجوبة[٦٠٤] وهذا بيانها ، قال : (والجواب عن جميع ما ذكروه من وجوه :

الأول : أن أبا داود روى هذا الحديث وسكت عنه ، ولو كان فيه ما ذكروه لنبّه عليه لأن عادته في كتابه أن يلوّح على مثل هذه الأشياء). يشير إلى قوله في رسالته إلى أهل مكة في وصف سننه (وما كان فيه وهن شديد بينته)[٦٠٥].

لكن احتجاجه – رحمه الله – بسكوت الإمام أبي داود فيه نظر ، والتحقيق أنه لا يعتمد قول الإمام أبي داود هكذا على الإطلاق ، فإن ما سكت عنه ليس في مرتبة واحدة فربما كان فيه الصحيح ودونه، بل ربما فيه الضعيف لكن من رواية من لم يجمع على تركه غالبا كذا نبّه الحافظ ابن حجر في النكت.

ونقل الحافظ عن شيخه العراقي قال (ومن هنا يظهر ضعف طريقة من يحتج بكل ما سكت عليه أبو داود ؛ فإنه يخرج أحاديث جماعة من الضعفاء في الاحتجاج ويسكت عنها...)[٦٠٦] ، ثم ذكر أمثلة لأسماء رواة تشهد لصحة ما قال . ثم قال الحافظ ابن حجر :(فلا ينبغي للناقد أن يقلده في السكوت على أحاديثهم ويتابعه في الاحتجاج بهم، بل طريقه أن ينظر هل لذلك الحديث متابع فيعضد به أو هو غريب فيتوقف فيه ؟ لا سيما إن كان مخالفا لرواية من هو أوثق منه ، فإنه ينحط إلى قبيل

---

[٦٠٢] فتح القدير ١/٢٤٠

[٦٠٣] وسيأتي – ص ١٧٢ – نقل بدر الدين العيني عن أبي زيد الدبوسي من الحنفية قوله (...أو قاله ابن مسعود فتيا كعادته) .

[٦٠٤] في شرح سنن أبي داود ٤/٢٥٠

[٦٠٥] رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه ص٢٧

[٦٠٦] النكت ص١٤٤

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المنكر ... إلى أن قال : فالصواب عدم الاعتماد على مجرد سكوته لما وصفنا أنه يحتج بالأحاديث الضعيفة ويقدمها على القياس إن ثبت ذلك عنه ...) ثم نقل عن النووي قوله (في سنن أبي داود أحاديث ظاهرة الضعف لم يبينها مع أنه متفق على ضعفها ، فلا بد من تأويل كلامه . ثم قال : والحق أن ما وجدناه في سننه ما لم يبينه ولم ينص على صحته أو حسنه أحد ممن يعتمد فهو حسن ، وإن نص على ضعفه من يعتمد أو رأى العارف في سنده ما يقتضي الضعف ولا جابر له حكم بضعفه ولم يلتفت إلى سكوت أبي داود)[٦٠٧] قال الحافظ : وهذا هو التحقيق .

قلت : أحسب أن هذا الجواب يغني عن كل جواب ، وأعجب من صنيع الإمام بدر الدين العيني ، فهو في هذا الحديث يحتج بسكوت الإمام أبي داود في تصحيح الحديث لكنه في المسألة الأولى في حديث يزيد بن أبي زياد في ترك رفع اليدين عند الركوع والرفع منه لا يعتمد رأيه في تعليل الحديث ، كما جاء في شرحه سنن أبي داود.

الثاني : قال : (وزعم أبو زيد الدبوسي وغيره أن هذه الزيادة رواها أبو داود الطيالسي وموسى بن داود الضبي وهاشم بن القاسم – فذكر آخرين – متصلا ، فرواية من رواه مفصولا لا يقطع بكونه مدرجا لاحتمال أن يكون نسيه ثم ذكره ، فسمعه هؤلاء متصلا وهذا منفصلا أو قاله ابن مسعود فتيا كعادته ، وقد وجدنا في كتاب النسائي من حديث الإفريقي عن عبد الله بن عمرو عن النبي عليه السلام :" إنه إذا حدّث الرجل في آخر صلاته قبل أن يسلم فقد جازت صلاته " ولفظ أبي داود " تمت صلاته ") .[٦٠٨]

وهذا الجواب كله مبني على الاحتمال ، وليس بهذا ترد أحكام النقاد أهل الخبرة بالروايات وأحوالها ، فإنهم لم يتفقوا على تعليل الرواية بمحض الهوى أو بسبب التقصير في تحصيل الروايات المختلفة أو بجهل الرواة ومراتبهم ، وعليه ، ينبغي النظر الدقيق فيما يحكمون به وليسوا في هذا معصومين ، لكن لكل علم رجاله ولكل فن فرسانه .

---

[٦٠٧] المرجع السابق ص١٤٤ ، ١٤٦

[٦٠٨] شرح سنن أبي داود ٤/٢٥٠

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أما الجواب عن إيراد أبي زيد الدبوسي – وهو من فقهاء الحنفية – أن يقال إن الطرق التي ذكرها لهذا الحديث عن زهير ، عرفها من ردّها كابن حبان والدارقني والخطيب وغيرهم بل أخرجوها كلها وحكموا بالخطأ فيها لقرائن لاحت لهم ، وقد مضى بيان الإمام البيهقي لجملتها ، ومنها وقوع الشك من زهير في رواية هذا الحديث وإقراره بذلك وأن ابن ثوبان رواه عن الحسن بن الحر ففصل كلام ابن مسعود عن كلام النبي صلى الله عليه وسلم كمثل رواية شبابة عن زهير، ولاتفاق حسين الجعفي واين عجلان عن الحسن بن الحر على ترك هذه الزيادة مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة بن قيس وعن غيره عن ابن مسعود على ذلك، وقد مضى هذا من كلام الدارقطني ، وزاد البيهقي أن مكحولا – فقيه أهل دمشق – ويزيد بن أبي مريم عن القاسم بن مخيمرة دون ذكر هذه الزيادة ورواه عامر الشعبي وإبراهيم النخعي وعمرو بن عبد الله السبيعي وعبد الملك بن عمير عن علقمة بن قيس دون ذكر هذه الزيادة ، وزهير بن معاوية وإن كان عدلا ثقة فقد أقر على نفسه بالشك في آخر الحديث ولا يذهب يقين غيره بشكه فقد حفظه ابن ثوبان وميز عن كلام النبي صلى الله عليه وسلم ما ليس منه بالرجوع إلى قوله أولى [٦٠٩]

أما قوله : " أو قاله ابن مسعود فتيا كعادته " يعارض ما قرره الإمام ابن الهمام بأنه موقوف له حكم الرفع .

أما حديث الإفريقي عبد الرحمن بن زياد فلا يصح ، بيّن ذلك أبو عبد الله الحاكم قال: (يقال للمحتج بهذا الخبر إنه خبر مضطرب المتن والإسناد ورواته ، الذي تفرد به بروايته عبد الرحمن بن زياد الأفريقي).[٦١٠] ، ثم نقل كلام طائفة من أئمة الجرح والتعديل فيه وقال (فهذا حال الأفريقي عند من يرجع إليهم في الجرح والتعديل من أعلام المسلمين وأئمة الدين ، فلينظر امرؤ لدينه أن لا يجعل مثله حجة فيما بينه وبين الله في ترك التشهد والصلاة على نبيه المصطفى صلى الله عليه وسلم وعلى آله)[٦١١].

---

[٦٠٩] مختصر خلافيات البيهقي ٢/٢٢٦

[٦١٠] ذكره البيهقي ، المصدر السابق ٢/٢٢٧

[٦١١] المصدر السابق ٢/٢٢٨

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت : وقد ضعفه النسائي نفسه في الضعفاء والمتروكين [٦١٢]. وقال فيه ابن عدي : وعامة حديثه وما يرويه لا يتابع عليه [٦١٣].

الثالث: قوله : (إن عبد الرحمن بن ثابت الذي ذكره البيهقي قد ضعفه ابن معين ، هو نفسه ذكره في"باب التكبير أربعا" [٦١٤]وكذلك غسان بن الربيع الذي روى عن عبد الرحمن بن ثابت ضعفه الدارقطني وغيره ، وبمثل هذا لا تعلل رواية الجماعة الذين جعلوا هذا الكلام متصلا بالحديث ، وعلى تقدير صحة السند الذي روي موقوفا ، فرواية من وقف لا تعلل رواية من رفع ؛ لأن الرفع زيادة مقبولة على ما عرف من مذاهب أهل الفقه والأصول ، فتحمل على أن ابن مسعود رضي الله عنه سمعه من النبي عليه السلام ، فرواه كذلك مرة ، وأفتى به مرة أخرى ، وهذا أولى من جعله من كلامه إذ فيه تخطئة الجماعة الذين وصلوه ، ثم لو سلمنا حصول الوهم في رواية من أدرجه لا يتعين أن يكون الوهم من زهير ، بل ممن رواه عنه ؛لأن شبابة رواه عنه موقوفا).[٦١٥]

والجواب :

أما تضعيف الإمام ابن معين لعبد الرحمن بن ثابت فهي إحدى الروايتين عنه ، ففي رواية عباس الدوري قال : عبد الرحمن بن ثابت لا بأس به [٦١٦]. وفي رواية أخرى قال ضعيف يكتب حديثه على ضعفه وكان رجلا صالحا[٦١٧] . لكن وثقه غير واحد منهم دحيم وأبو حاتم ، وقال أبو داود : لا بأس به وذكره ابن حبان في ثقاته ، وضعفه آخرون منهم أحمد والنسائي[٦١٨].

فمن كان هكذا حاله فلا يكون مهجور الرواية متروكها سيما إذا توبع من ثقة .

---

[٦١٢] الضعفاء والمتروكين ٦٦/١ رقم ٣٦١

[٦١٣] الكامل في الضعفاء ٣٨٠/٤

[٦١٤] سنن البيهقي الكبرى ٢٨٩/٣

[٦١٥] شرح سنن أبي داود ٢٥٠/٤

[٦١٦] الكامل لابن عدي ٢٩١/١

[٦١٧] المصدر السابق .

[٦١٨] تهذيب الكمال ١٦/١٧

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أما قوله " وعلى تقدير صحة السند ... على ما عرف من مذاهب أهل الفقه والأصول " فغير متجه ، فقد قدمنا لهذا الفصل ببيان مكانة أهل الحديث ومنزلتهم في معرفة السنن والآثار بما يؤهلهم لكي يكونوا القدوة في هذا الفن . وفي كلام العيني رحمه الله جملة تخالف طريقة أهل النقد المعتبرين من أهل الحديث وهي قوله في هذا الحديث :"والرفع زيادة مقبولة" . فإن الزيادة المقبولة في الحديث التي يعالجها الحفاظ هي زيادة لم يوقف على مصدرها فتحمل على أنها مرفوعة – إلا إذا تبين إدراجها كما هو الحال هنا – ، ثم إذا لم يثبت فيها خطأ الراوي الحافظ فهي زيادة ثقة مقبولة ، أما في هذا الحديث فالزيادة قول لابن مسعود رضي الله عنه ، وقد نقل الإمام العيني نفسه قبل هذا نص أبي زيد الدبوسي أنه قد يكون فتيا لابن مسعود.

ثم قوله " لو سلمنا حصول الوهم في رواية من أدرجه لا يتعين أن يكون الوهم من زهير بل ممن رواه عنه ..." لا يضر الحكم الذي على هذا الحديث بأنه مدرج ؛ فمهما اختلف في الواهم فإن الاتفاق حاصل على كون الزيادة قول لابن مسعود رضي الله عنه ، فلم يختلفوا في هذا الحكم. والله أعلم .

الأثر المترتب على رفع هذه الجملة:

منه أن الصلاة صحيحة بغير تسليم وأن من خرج منها بأي سبب ينافيها بعد التشهد أجزأه ولو بحدث ، كما سبق ذكره ، وعليه ينبني بعض الفروع ؛ منها – مثلا – إذا أحدث المأموم بعد تشهده قبل سلام الإمام أتصح صلاته ؟ وهل يخرج من الصلاة بسلام نفسه أو بسلام الإمام ؟

ومنه أيضا قولهم – أي قول الإمام أبي حنيفة وأهل الكوفة رضي الله عنهم فيما حكاه عنهم النووي – : إذا زاد – المصلي – ركعة ساهيا بطلت صلاته ولزمه إعادتها– إذا لم يكن قد تشهد – ، وقال أبو حنيفة :إن كان تشهّد في الرابعة ثم زاد خامسة أضاف إليها سادسة تشفعها ، وكانت نفلا بناء على أصله في أن السلام ليس بواجب ، ويخرج من الصلاة بكل ما ينافيها ، وأنّ الركعة الفردة لا تكون صلاة ، قال : وإن لم يكن تشهد بطلت صلاته لأن الجلوس بقدر التشهد واجب ولم يأت به حتى أتى بالخامسة[٦١٩]..

---

[٦١٩] شرح النووي على صحيح مسلم ٦٢/٥

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

خاتمة البحث

بعد هذا العرض لمادة البحث ، أحسب أنه من الضروري تسجيل أهمّ النتائج المستخلصة منه ، ويمكن عرضها بإيجاز :

أولا : مفهوم المدرج شامل لما يزاد في الإسناد والمتن مما ليس منه بالأصل وأن القاعدة : أن الأصل ما كان في الحديث فهو منه إلا أن يقوم دليل على خلافه وبهذا يتميز المدرج عن زيادة الثقة .

ثانيا: البحث في الإدراج فرع عن البحث في المعلول ، إذ هو نوع منه لا قسيم له.

ثالثا: المدرج لا يخرج عن كونه شاذا أو منكرا بحسب حال المدرج .

رابعا: قد يندرج المدرج في الحديث الموضوع من وجه إن عمد إليه الراوي بقصد ورام التمويه والتزوير.

خامسا: المدرج حديث ضعيف وإن صح اللفظ المدرج في الخبر من وجه آخر؛ لأن الحكم بالضعف يكون على اللفظ الذي فيه الإدراج .

سادسا: تعمّد الإدراج حرام ما لم يكن تفسيرا عُلم مصدره أو وهَما وخطأ .

سابعا: وقوع المدرجات في الصحيحين مما لا يؤاخذان به ولا يضرّ إيرادهما لها ؛ فإن لهما مناهج دقيقة في روايتها وأساليب فنية في بيانها .

ثامنا: أقسام مدرج السند متعددة ، ليست محصورة بعدد كما هي في كتب مصطلح الحديث كالفصل للوصل أو مقدمة ابن الصلاح أو نكت ابن حجر عليها ...

تاسعا: بيان مواضع الإدراج في المتن لا ثمرة له ولا أثر في الغالب، باعتبار جواز الرواية بالمعنى .

عاشرا: استعمال مصطلح الإدراج قديم جاء على لسان الحفاظ كالبخاري ومسلم وغيرهما بالمعني الذي جاء في تعريفه .

حادي عشر: الإدراج في عصر الصحابة نادر جدا لا يكاد يوجد ، وهو في عصر التابعين قليل لكن زاد وروده بعدهم .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثاني عشر: لمعرفة المدرج وسائل ومسالك علمية دقيقة للوصول إلى تمييز الزيادة عن الحديث ، ولا تغني الظنون والاحتمالات العقلية في إثبات ذلك أو نفيه .

ثالث عشر: أكثر أسباب الإدراج الوهم والغفلة و تفسير الغريب ونحوه ، وليس التعمّد فيه طريقة الثقات بل هو طريقة المتروكين والكذابين .

رابع عشر: اللفظ المدرج في الحديث قد يكون لفظ النبي صلى الله عليه وسلم جاء من وجه آخر ، وقد يكون قولا للصحابي أو قولا للتابعي أومن بعدهم .

خامس عشر: الإدراج قد يكون من الثقات وقد يكون من المجروحين ، وهو في الحالتين مردود .

سادس عشر: معرفة المدرج من العلوم الواجبة على كل من يريد أن يتصدى للفتوى والاستنباط. وأنّ الجهل بالإدراج في الحديث يفضي إلى الزلل في الفتوى والخطأ في الاستنباط .

سابع عشر: كل اختلاف في الأحكام وغيرها ، يكون الحديث فيه هو محور الخلاف من حيث خفاؤه أو ثبوته أوعد مه – فالقول الفصل فيه قول المحدثين، لما اختصوا به من معرفة السنن والآثار؛ صحيحها وسقيمها، مرفوعها وموقوفها ، وحفوظها ومنكرها.. لكثرة اشتغالهم بها وبذل العمر في تحصيلها وحفظها .

ثامن عشر : التأكيد على دور المحدثين في رفع بعض النزاع الفقهي ، وأن على الفقهاء التسليم لهم في أحكامهم في التعليل كما هو تسليمهم لهم في التصحيح، وأن الحديث يُتلقى عنهم لا عن الفقهاء ، لكن يفهم بأدوات الفقه والفقهاء، وبهذا يحصل التكامل ، وتنسدّ الفجوة المفتعلة بينهم .

وبعد :

فهذا مجمل ما جاء في الرسالة من معان وأفكار ، فإن أصبت فبتوفيق الله جلّ وعلا ، وإن أخفقت فحسبي أنّي حاولت جهدي اجتنابَ الخطأ والزلل، والتوفيق أوّلا وأخيرا من الله تعالى ، والسعيد من نال حظًا منه . ولا أزعم أني حزت في هذا البحث من المسائل جمهورها، وأدركت أبعدَ تفاصيلها ، ولكن أحسب أني وقفت على كثير منها وناقشت معظمها ، ويبقى الفصل لأهل الفصل أساتذتي أعضاء هيئة المناقشة ، سائلا المولى عزّ وجلّ أوّلا الرضى والقبول ، ثم راجيا منه

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المأمـــول ، وللهيئة المناقشـــة الجـــزاء الموفور. والحمد لله الذي بنعمتـــه تتـــــمّ الصالحات . وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .

التوصيات :

وفي الأخير، أتقدم بجملة من الاقتراحات العملية التي أحسب أنـــها تنـــــدرج في مساعي تحسين مستوى الدراسات في مجال الحديث وعلومه ، وتتلخص فيمـــا يلي :

أولا : محاولـــة صياغة كتابة مادة مصطلح الحديث بصورة أن تدخل فيه مادة الفقه كمادة تطبيـــقية لمباحث المصطلح التي لها تعلق ما بالفقه ،مع إبـــراز الأثر الفقهي المترتب على الاختلاف في تحديد المفاهيم الاصطلاحية ، وبهذا يكـــون الربط بيـــن العلمين : علم الحديث وعلم الفقه ، وللوقوف على مختلف آراء الفقهـــاء فـــي شتى المسائل مما يورث طالب الحديث ثقافة أوسع بطرق الاستنباط وغيرها ، وللوصول إلى اكتساب ملكة فقهـــية نقدية تؤهله إلى حسن فقه التعامل مع السّنّة بعد اكتســـاب أدواته .

ثانيا: جعل مادة علوم الحديث ومباحثها النقدية في مقررات قســـم الفقه والأصول مع تعميق الدراسات فيها للوقوف على مناهج المحدثين النقاد في التصحيح والتعليـــل وإدراك أوجه الضعف الخفية في الحديث بمعرفة مسالك العلـــة عندهم مما يعيـــن على صواب الاستنباط وسلامة التعامل مع السنة ، وكل ذلك من خلال مصنفاتهم لا من خلال ما يكتب عنهم وينقل .

ثالثا : إعداد أبحاث علمية تؤكد دور المحدثيـــن النقاد في رفـــع كثير من الـــنزاع الفقهي الناشـــئ عن خفـــاء الحديث على بعضـــهم أو عدم معرفة حالـــه من حيث الثبـــوت وعدمه .

والحمد لله الذي بنعمته تتـــمّ الصالحات وصلى الله على سيّـــدنا محمد وعلى آلـــه وأصحابه .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفهـــارس

وتشمـــل :

١ - فهارس الأحـــاديث والآثـــــار .

٢ - فهـــرس المصادر والمراجـــع .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أولا

فهرس الأحاديث والآثار

١ - الأرواح جنود مجندة ١٢٤

٢ -اختر منهن أربعا..... ٤٠

٣ - إذا استيقظ أحدكم من منامه..... ٩١

٤ إذا أطال أحدكم الغيبة ١٤١

٥ إذا أكل أحدكم مع صاحبه ١٣٩

٦ - إذا افتتح الصلاة رفع يديه .....

٧ - إذا حدث الرجل في آخر صلاته ١٧٢

٨ - إذا صليتم بعد الجمعة ١٠٩

٩ - أسبغوا الوضوء ..... ٩١،٩٠،٥٠،٤٨

١٠ -ارم فداك أبي وأمي..... ٩٢

١١ - افتتحت البلاد بالسيف ٣٩

١٢ - أفلا آذنتموني به ١٤١

١٣ -أما إنكم سترون ربكم ١٤٤

١٤ - أما إنكم ستعرضون على ربكم ١٤٤

١٥ -أمسكوا عليكم أموالكم..... ٧٤

١٦ - انطلق بي رجل إلى الجنة ١٠٣

١٧ -إن قاتلت في سبيل الله ٧٥

١٨ - أنا زعيم ،والزعيم الحميل ..... ١٢٨،٥١

١٩ -أنّ رجلا جرح فآذته جراحته ١١٤

٢٠ -أنّ رجلا من الأنصار خاصم الزبير ٤٦

٢١ -أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد عبد الله ١٦٥

٢٢ -أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى حبلا ٢٩

٢٣ -أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قطع..... ١٠٢

٢٤ -أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وتحته..... ٤٠

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٢٥ -أنّ النبي صلى الله عليه وسلم أخذ بيده ٥٣
٢٦ -أنّه خاصم رجلا من الأنصار قد شهد ٤٦
٢٧ -إنّ الشيطان يجري من ابن آدم ١١٢
٢٨ -إنّما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة ... .١١٥
٢٩ -إن المدينة لا تصلح إلا.....٩٣،٩٢
-إن هذه القبور مملوءة.....١٤٢
-أيّما امرأة تبخرت ٧٩
-أيّما رجل أعمر عمرى ٧٤
-بشّر قاتل ابن صفية بالنار ٩٧
-تصدقوا يرحمكم الله ١٢٤
-جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد.....٩٢
-خير الصدقة ما كان ٦٢
-خيركم من تعلم القرآن وعلمه ٩٩
-الذهب بالذهب مثلا بمثل ٨٦
-رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة.....١١١،١٥٨
-رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قام ١٦٠
-رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر.....١٢٧
-رأيت ليلة أسري بي.....١٠٤
-رأيت النبي الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح ١٥٧
-سأصوم يوما مكانه ٨١
-سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأجلين .....٨١،٨٠
-طهور الإناء إذا ولغ الكلب فيه ٨٥
-الطيرة شرك وما منا ٦٦
-غفرانك ربنا وإليك المصير ٧٦
-فأمره رسول الله صلى الله عليه سلم أن يعرفها.....١٠٥
٥٠ -فإن جاء صاحبها.....١٠٤
٥١ -فشربتم من ألبانها وأبوالها ٣٦
٥٢ -قد أنزل الله فيك وصاحبتك ١٣٩
٥٣ -قضى أوفاهما.....٨٧،٤٦
٥٤ -قولوا التحيات.....١٧٠

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٥٥ -كاتب ١٤٦

٥٦ -كان إذا افتتح الصلاة..... ١٥٦،١٥٧

٥٧ -كان إذا خرج إلى الخلاء..... ٧٦

٥٨ -كان الله ولم يكن شيء غيره ١٠٦

٥٩ -كان الله ولم يكن شيء قبله ١٠٦

٦٠ -كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره ١٤٠

٦١ -كان يقول في ركوعه وسجوده ..... ٣٥،٣٦

٦٢ -لأ نظرن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصلي ..... ٣٠،٣١

٦٣ -لا تعزير فوق العشرة..... ١٢٤

٦٤ -لا سبق إلا في ١٢٩

٦٥ -لئن عشت إن شاء الله..... ٨٤

٦٦ -لا نكاح إلا بولي ٣٢

٦٧ -للعبد المملوك الصالح ..... ٦٦،١٣٧

٦٨ -للعبد المملوك المصلح أجران ..... ٦٧،١٣٧

٦٩ -لهذا العبد الصالح شدد ٩٦

٧٠ -لهذا العبد الصالح الذي تحرك له ٩٧

٧١ -ليس المسكين الذي ٨٩

٧٢ -ما خلق الله عز وجل عبدا ي يؤدي ٦٧

٧٣ -ما صليتها ١٤٣

٧٤ -ما عزت النية في الحديث إلا ..... ١٠١،١٢٩

٧٥ -ما لي أنازع القرآن ٧٧

٧٦ -مفتاح الصلاة الوضوء..... ١٦٦

٧٧ -مكتوب على باب الجنة ١٠٤

٧٨ -ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا ٢٤٣

٧٩ -من استطاع أن يموت بالمدينة ١٢٣

٨٠ -من باع نخلا بعد أن ١٤٥

٨١ -منزلنا غدا إن شاء الله بالخيف ٢٣

٨٢ -من كان منكم مصليا بعد الجمعة..... ١٠٧

٨٣ -من كثرت صلاته بالليل ..... ٣٧،١٢٨

٨٤ -من كذب عليّ متعمدا ٤٧

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٨٥ -من مات لا يشرك بالله..... ٦٢
٨٦ -من مات وهو يشرك بالله ..... ٩٨،٩٥،٥٧
٨٧ -من مات يجعل لله ندا ٥٩
٨٨ -من مات يشرك بالله..... ٥٩
٨٩ -من مس ذكره ..... ١٥٠،٥٦،٥١
٩٠ -من مس رفغيه ٥٦
٩١ -الناس تبع لقريش ١١٠
٩٢ -نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع..... ١١٤
٩٣ -نهى عن الإقران ١٣٨
٩٤ -نهى عن ذوات العوامر ١٢٨
٩٥ -نهى عن الشغار ١٢٨
٩٦ -نهى عن القران..... ١٣٩،١٣٨
٩٧ -نهى عن المزابنة والمحاقلة ١٢٨
٩٨ -نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يقرن ١٣٨
٩٩ -هلكت وأهلكت ٨٠
١٠٠ -وكانت امرأة ثقيلة ٥٦
١٠١ -وكان يخلو بغار حراء ٥٠
١٠٢ -وهل ترك لنا عقيل ٢٤
١٠٣ -ويل للأعقاب..... ٩١،٥٥
١٠٤ -يا أيها الناس أكلفوا ١٠٢
١٠٥ -يا رسول الله إن قتلت أين أنا ٧٥
١٠٦ -يا رسول الله ذهب أهل الدثور ٢٣
١٠٧ -يا رسول الله ما الموجبتان ٦٢
١٠٨ -يا ليته مات بغير مولده ١٢٣
١٠٩ -يعذب الميت ببعض بكاء ١٤٦
١١٠ -يعقد الشيطان على قافية ٣٨

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فهرس

المصادر والمراجع

((الألف ، الباء ، التاء))

ابن الأثير، مبارك بن محمد الجزري ، **النهاية في غريب الحديث**، دار الفكر للطباعة بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

أحمد شاكر، **الباعث الحثيث شرح مختصر الحديث** ، تعليق ناصر الدين الألباني، دار العاصمة للنشر، السعودية ١٤١٥هـ.

أحمد نور سيف، **عناية المحدثين بتوثيق المرويات وأثر ذلك في تحقيق المخطوطات**، دار المأمون للتراث دمشق ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

الأصبهاني، أحمد بن عبد الله أبو نعيم، **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

الألباني ، محمد ناصر الدين، **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، المكتب الإسلامي ،الطبعة الرابعة ٢٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

البخاري ، محمد بن إسماعيل

الأدب المفرد ، تحقيق الألباني ، ناصر الدين، دار الصديق الجبيل السعودية، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ/١٩٩٩م.

التاريخ الأوسط ، تحقيق محمد بن إبراهيم اللحيدان ، دار الصميعي الرياض السعودية ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.

التاريخ الكبير ، دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الهند ١٣٨٢هـ/١٩٦٣م .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

جزء رفع اليدين في الصلاة ، تحقيق بديع الدين الراشدي ، دار ابن حزم للطباعة والنشر الطبعة الأولى ١٤١٦هت/١٩٩٦م.

البزار ، أحمد بن عمر ، **البحر الزخار المعروف بمسند البزار** ، مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١١هـ/١٩٩٦م.

ابن بطال ، علي بن خلف، **شرح صحيح البخاري**، مكتبة الرشد الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

البكري ، عبد الله بن عبد العزيز، **معجم ما استعجم من الأسماء والبلاد والمواضع**، عالم الكتب بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤٠٣هـ.

بلا فريج ، زين العابدين، **الزركشي وكتابه النكت على مقدمة ابن الصلاح ،الدراسة والفهارس**، مكتبة أضواء السلف ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

ابن بلبان ، علاء الدين علي الفارسي، **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان** ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ/١٩٩١م.

البهوتي، منصور بن إدريس، **كشاف القناع عن متن الإقناع**، دار الفكر بيروت، ١٤٠٢هـ.

البوصيري ، أحمد بن أبي بكر ، **مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه** ، مطبعة حسان، القاهرة.

البيهقي، أحمد بن الحسين

سنن البيهقي الكبرى ، مكتبة دار الباز مكة المكرمة ، ١٤٠٤هـ/٢٩٩٤م.

شعب الإيمان ، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

معرفة السنن والآثار ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ/١٩٩٧م.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الترمذي ، محمد بن عيسى
الجامع ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
العلل الكبير ، بترتيب أبي طالب القاضي، عالم الكتب بيروت ومكتبة النهضة العربية الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ /١٩٨٩م.

ابن تيمية ، أحمد بن عبد الحليم ، **مجموع الفتاوى**، دار الجبيل السعودية، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

((الجيم ، الحاء ، الخاء))

ابن الجارود ، عبد الله بن علي، **المنتقى**، المطبوع مع غوث المكدود تخريج منتقى ابن الجارود ، تحقيق أبي إسحاق الحويني، دار الكتاب العربي ، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

الجزائري ، طاهر بن صالح ، **توجيه النظر إلى أصول الأثر**، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب ، الطبعة الأولى،١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

الجوابي ، محمد طاهر ، **جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف**، مؤسسو عبد الكريم بن عبد الله بتونس .

ابن الجوزي ، عبد الرحمن بن علي
التحقيق في أحاديث الخلاف ، تحقيق مسعد عبد الحميد ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ
الضعفاء والمتروكين ، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
العلل المتناهية ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ،١٤٠٤هـ/١٩٨٣م.
الموضوعات ، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

الحازمي ، محمد بن موسى ، **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ** ، مطبعة الأندلس بحمص، الطبعة الأولى ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحاكم ، النيسابوري محمد بن عبد الله
المستدرك على الصحيحين ،مكتبة ومطابع النصر الحديثة الرياض.
معرفة علوم الحديث ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانية، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م.

ابن حبان ، محمد بن حبان ، **المجروحين** ، دار الوعي حلب ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٩هـ.

ابن حزم ،علي بن أحمد ، **المحلى بالآثار** ، دار الفكر بيروت.

الحطاب ، محمد بن عبد الرحمن ، **مواهب الجليل شرح مختصر خليل** ، دار الفكر بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ.

الحميدي ، عبد الله بن الزبير ، **مسند الحميدي** ، دار السقا سوريا، الطبعة الأولى ١٩٩٦م.

ابن حنبل ، أحمد بن محمد
الجامع في العلل ومعرفة الرجال ، مؤسسة الكتب الثقافية ، الطبعة الأولى ١٤١هـ/١٩٩٠م.
فضائل الصحابة ، مؤسسة الرسالة بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
المسند ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ/١٩٩٣م .

الخليلي ، أبو يعلى الخليل بن عبد الله ، **الإرشاد إلى معرفة علماء الحديث** ، تحقيق عمر سعيد بن عمر إدريس، مكتبة الرشد الرياض ،الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.

الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي
تاريخ بغداد ، دار الكتب العلمية بيروت.
الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، تحقيق محمد رأفت سعيد ، مكتبة الفلاح الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ/١٩٨١م.
الفصل للوصل المدرج في النقل ، تحقيق محمد مطر الزهراني ، دار الهجرة للنشر الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/١٩٩٧م .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ابن خزيمة ، محمد بن إسحاق ، **صحيح ابن خزيمة** ، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

((الدال ، الذال))

الدارقطني، علي بن عمر
السنن ،عالم الكتب بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م
العلل الواردة في الأحاديث النبوية ، دار طيبة،١٤٢٠هـ/١٩٩٩م

الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن ، **السنن** ، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٦م .

أبو داود ، سليمان بن الأشعث ، **السنن** ، بعناية محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي .

الدردير ، أحمد أبو البركات ، **الشرح الكبير على مختصر خليل** ،دار الفكر بيروت.

الدسوقي ، محمد عرفة ، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير** ، دار الفكر بيروت .

ابن دقيق العيد ، تقي الدين محمد بن علي
إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ، دار الكتب العلمية بيروت .
الاقتراح في بيان محاسن الاصطلاح وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة في الصحاح دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

الذهبي ، محمد بن أحمد
سير أعلام النبلاء ، تحقيق بشار عواد ، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، دار الفكر ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المغني في الضعفاء ، تحقيق نور الدين عتر، دار إحياء التراث العربي ،الطبعة الأولى ١٣٩١هـ.

الموقظة في علم الحديث ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ،مكتبة المطبوعات الإسلامية حلب، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.

ميزان الاعتدال في نقد الرجال، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

((الراء ، الزاي))

الراجحي ، شرف الدين علي ، **مصطلح الحديث وأثره في الدرس اللغوي عند العرب** ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ،الطبعة الأولى .

الرازي عبد الرحمن ابن أبي حاتم ، **الجرح والتعديل** ، دار إحياء التراث بيروت، الطبعة الأولى ١٣٧١هـ/١٩٥٢م.

الرازي ، محمد بن أبي بكر ، **مختار الصحاح** ، مكتبة الثقافة الدينية القاهرة الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ/١٩٨٦م.

الرامفوري ، محمود بن أحمد ، **البناية شرح الهداية** ، دار الفكر للطباعة ، الطبعة الثانية ١٤١١هـ/١٩٩٠م.

ابن راهويه ، إسحاق بن إبراهيم ، **المسند** ، مكتبة الإيمان ، المدينة المنورة ١٤١٢هـ/١٩٩١م.

ابن رجب ، عبد الرحمن بن أحمد ، **شرح علل الترمذي** ، تحقيق نور الدين عتر ، دار الملاح للطباعة ،الطبعة الأولى ١٣٩٧هـ/١٩٧١م.

الزبيدي ، محمد بن محمد المرتضى ، **إتحاف السدة المتقين بشرح إحياء علوم الدين** ، دار الفكر .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الزركشي ، محمد بن بهادر بدر الدين
الإجابة عما استدركته عائشة عن الصحابة ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م.
البحر المحيط في أصول الفقه ، دار الكتب العلمية بيروت ،الطبعة الأولى ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
النكت على مقدمة ابن الصلاح ، مكتبة أضواء السلف ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/١٩٩٨م .

الزيلعي ، عبد الله بن يوسف ، **نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية** ، دار القبلة جدة ، مؤسسة الرياض بيروت، المكتبة المكية ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.

((**السين ، الشين ، الصاد ، الطاء**))

السرخسي ، محمد بن أحمد ، **المبسوط** ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ/٢٠٠٠م.

ابن سعد ، محمد بن سعد ، **الطبقات الكبرى** ، دار صادر بيروت ، ١٣٧٧هـ/١٩٥٧م.

السمعاني ، منصور بن محمد أبو المظفر، **قواطع الأدلة في الأصول** ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ١٩٩٧م.

السيوطي ،عبد الرحمن بن أبي بكر
تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.
المدرج إلى المُدرج ، تحقيق صبحي السامرائي ، الدار السلفية الكويت .

الشاطبي ، إبراهيم بن موسى ، الموافقات في أصول الفقه وقواعده ، تحقيق عبد الله دراز ، دار المعرفة بيروت .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الشافعي ، محمد بن إدريس
اختلاف الحديث ، مؤسسة الكتب الثقافية ، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ/١٩٩٢م .
الأم ، دار المعرفة بيروت ، الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ/١٩٨٨م.
الرسالة ، ، تحقيق أحمد شاكر ، القاهرة ١٣٥٨هـ/١٩٣٩م.

أبو شامة ، عبد الرحمن بن إسماعيل ، **مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول** ، مكتبة الصحوة الإسلامية ١٤٠٣هـ.

الشوكاني ، محمد بن علي ، **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول** ، تحقيق محمد سعيد البدري ، مؤسسة الكتب الثقافية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

ابن أبي شيبة ، أبو بكر ، **مصنف ابن أبي شيبة** ، مكتبة الرشد الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م .

الشيرازي ، إبراهيم بن علي ، **اللمع في أصول الفقه** ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م .

صبحي الصالح ، علوم الحديث ومصطلحه ، مطبعة جامعة دمشق ،١٣٧٩هـ/١٩٥٧م .

ابن الصلاح ، عثمان بن عبد الرحمن ، **علوم الحديث** ، تحقيق نور الدين عتر ، المكتبة العلمية بيروت ن١٤٠١هـ/١٩٨١م.

الصنعاني ، محمد بن إسماعيل ، **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار** ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، مكتبة الخانجي مصر،الطبعة الأولى ١٣٦٦هـ.

الطبراني ، سليمان بن أحمد
المعجم الأوسط ، دار الحرمين القاهرة ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
المعجم الكبير، مطبعة الأمة بغداد ،الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الطبري ، محمد بن جرير ، **جامع البيان ي تأويل القرآن** ، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م .

الطحاوي ، أحمد بن محمد ، **شرح معاني الآثار**، دار الكتب العلمية بيروت ،الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م .

الطيالسي ، أبو داود سليمان بن داود ، **مسند أبي داود الطيالسي** ، دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الهند ، ١٣٢١هـ.

((العين ، الغين))

ابن عبد البر ، يوسف بن عبد الله
الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ،مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

عتر ، نور الدين
الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
منهج النقد في علوم الحديث ، دار الفكر المعاصر ودار الفكر دمشق ، الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

العدوي ، علي الصعيدي العدوي ، **حاشية العدوي** ، تحقيق يوسف الشيخ البقاعي ، دار الفكر بيروت ١٤١٢هـ.

ابن عدي ، عبد الله بن عدي أبو أحمد ، **الكامل في الضعفاء** ، دار الفكر بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

العراقي ، عبد الرحيم بن الحسين
التبصرة والتذكرة شرح ألفية الحديث ، المطبعة الجديدة بطالعة فاس ١٣٥٢هـ.
المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار ، دار الحديث القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ/١٩٩٢م .

ابن العربي ، محمد بن عبد الله ، **القبس شرح الموطأ** ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/١٩٩٨م .

العسقلاني ، ابن حجر أحمد بن علي
الإصابة في تمييز الصحابة ، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ/١٩٩٥م .
التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
تقريب التهذيب ، تحقيق محمد عوامة ، دار الرشد سوريا ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
تهذيب التهذيب ، دار الفكر بيروت ،الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م .
الدراية في تخريج أحاديث الهداية ، مطبعة الفيحالة الجديدة القاهرة، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.
الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، دار الكتب الحديثة مصر ، الطبعة الثانية ١٣٨٥هـ/١٩٦٦م .
فتح الباري شرح صحيح البخاري ، دار الفكر للطباعة ، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م .
القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد ، مكتبة ابن تيمية ، الطبعة الأولى١٤٠١هـ.
نزهة النظر شرح نخبة الفكر ، تحقيق عبد الكريم الفضيلي ، الدار الثقافية للنشر القاهرة ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.
النكت على كتاب ابن الصلاح ،دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.
هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري ، دار الفكر بيروت ، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.

العظيم آبادي ، محمد شمس الحق ، **عون المعبود شرح سنن أبي داود** ، دار الفكر ، الطبعة الثالثة ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

علي بن حُجر ، **جزء حديث علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر المدني** ، تحقيق عمر بن رفود السفياني ، مكتبة الرشد الرياض وشركة الرياض للنشر، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/١٩٩٨م .

العقيلي ، محمد بن عمر ، **الضعفاء الكبير**، دار المكتبة العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

أبو عوانة ، يعقوب بن إسحاق ، **مسند أبي عوانة** ، دار المعرفة بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/١٩٩٨م .

العيني ، محمود بن أحمد ، **شرح سنن أبي داود** ، مكتبة الرشد الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م .

الغزالي ، محمد بن محمد أبو حامد ، **إحياء علوم الدين** ، دار الحديث القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ/١٩٩٢م .

الغماري ، عبد العزيز بن محمد ، **تسهيل المدرج إلى المدرج** ، دار البصائر سوريا، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/١٩٨٢م .

((**الفاء، القاف، الكاف، اللام**))

الفيروزآبادي ، محمد بن يعقوب ،**القاموس المحيط** ، مؤ سسة الرسالة ، الطبعة السادسة ١٤٠٩هـ/٩٩٨١م.

الفيومي ، محمد بن محمد ، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير** ، المطبعة الأميرية القاهرة ، الطبعة الرابعة ١٩٢١م .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

القاري ، ملا علي
شرح شرح نخبة الفكر ، دار الأرقم بن أبي الأرقم بيروت .
المصنوع في معرفة الحديث الموضوع ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب ، الطبعة الخامسة ١٤١٤هـ/١٩٩٤م .

ابن قدامة ، عبد الله بن أحمد ، **المغني** ، طبعة هجر للطباعة والنشر القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م .

القرطبي ، أحمد بن عمر أبو العباس ، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم** ، دار ابن كثير دمشق ودار الكلم الطيب دمشق ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.

ابن القطان ، علي بن عبد المالك الفاسي ، **بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام** ، تحقيق الحسين آيت سعيد ، دار طيبة للنشر ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/١٩٩٧م .

ابن القيم ، محمد بن أبي بكر ، **إعلام الموقعين عن رب العالمين** ، دار الجيل بيروت .

الكاساني ، أبو بكر بن مسعود ، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع** ، دار الكتاب العربي بيروت .

الكاندهلوي ، محمد زكريا ، **أوجز المسالك إلى موطأ مالك** ، دار الفكر بيروت، ١٤١٠هـ/١٩٨٩م .

ابن الكيال ، محمد بن أحمد ، **الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة** ، دار المأمون للتراث دمشق وبيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

اللخمي ، أحمد بن فرح ، **مختصر خلافيات البيهقي** ، تحقيق ذياب عقل ، مكتبة الرشد الرياض وشركة الرياض للنشر ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ/١٩٩٧م .

اللكنوي ، محمد عبد الحي ، **ظفر الأماني في مختصر الجرجاني** ، تحقيق تقي الدين الندوي، الجامعة الإسلامية أعظم كرة الهند ، ودار القلم دبي ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

((الميم))

ابن ماجه ، محمد بن يزيد ، **السنن** ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي.

مالك بن أنس
المدونة الكبرى ، **رواية سحنون بن سعيد التنوخي عن عبد الرحمن بن القاسم**، دار صادر .
الموطأ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي مصر .

محمد محيي الدين عبد الحميد ، **حاشية توضيح الأفكار** ، مكتبة الخانجي مصر ، الطبعة الثانية ١٣٢٢هـ.

ابن المديني ، علي ، **العلل** ، تحقيق مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م.

المرغيناني ، علي بن أبي بكر ، **الهداية شرح البداية** ، المكتبة الإسلامية بيروت .

المزي ، جمال الدين أبو الحجاج يوسف ، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** ، تحقيق بشار عواد ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ/١٩٩٢م .

مسلم بن الحجاج
التمييز ، مكتبة الكوثر السعودية ، تحقيق مصطفى الأعظمي ، الطبعة الثالثة ١٤١٠هـ.
الجامع الصحيح ، دار العلوم الإنسانية دمشق ، بعناية مصطفى البغا ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

المعلمي ، عبد الرحمن
التنكيل لما في تأنيب الكوثري من الأباطيل ، دار الكتب السلفية .
مقدمة الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.

معمر بن راشد ، **الجامع** ، مطبوع آخر مصنف عبد الرزاق الصنعاني ، المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ابن الملقن ، عمر بن علي
البدر المنير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ، دار العاصمة ، النشرة الأولى ١٤١٤هـ.
خلاصة البدر المنير ، مكتبة الرشد الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ/١٩٨٩م.

المناوي ، عب الرؤوف ، **التوقيف على أمهات التعاريف** ، تحقيق محمد رضوان الداية ، دار الفكر المعاصر ، دار الفكر بيروت ودمشق ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ/١٩٩٩م.

المنذري ، زكي الدين عبد العظيم ، **الترغيب والترهيب** ، مصطفى البابي مصر ، الطبعة الثانية ١٣٧٣هـ/١٩٥٤م.

ابن منظور ، محمد بن مكرم ، **لسان العرب** ، دار صادر .بيروت .

الموصلي ، أبو يعلى ، **مسند أبي يعلى** ، دار المأمون للتراث دمشق وبيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م .

((النون ، الهاء ، الياء))

ابن النجار ، أبو البقاء الفتوحي ، **شرح الكوكب المنير** ، تحقيق محمد الزحيلي ، مكتبة العبيكان ، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

ابن نجيم ، إبراهيم بن محمد ، **البحر الرائق شرح كنز الدقائق** ، دار المعرفة بيروت.

النسائي ، عبد الرحمن بن شعيب
السنن الكبرى ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ/١٩٩١م .
المجتبى ، دار المعرفة بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

النووي ، يحيى بن شرف
المجموع شرح المهذب ، دار الفكر .
شرح صحيح مسلم ، دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

همام سعيد ، **العلل في الحديث دراسة ومنهجية في ضوء شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي** ، دار العدوي عمان الأردن ، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م .

ابن الهمام ، محمد بن عبد الواحد ، **شرح فتح القدير على الهداية شرح البداية** ، دار الفكر،الطبعة الثانية .

الهيثمي ، نور الدين علي ، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** ، مكتبة القدسي القاهرة .

اليماني ، حسن بن محسن ، **البيان المكمل في تحقيق الشاذ والمعلل** ، مطبوع آخر كتاب الثمرات الجنية في شرح المنظومة البيقونية ، دار العاصمة الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Abstract

Listing something Irrelevant to the Hadith and its Effect on Juristic Difference

By
Humaid Yousef Gofi

Supervisor
Sharaf Mahmoud Qudah

This research entitled" Listing something irrelevant to the Hadith and its Effect on Juristic difference" is one of the researches that are concerned with the theoretical and applied aspects in the Prophetic Sunna researches.

The purpose of this research is to find out the issues listed in the Hadith but are irrelevant and its relation with other researches.

It highlights the importance attached by those who are willing to tackle Fatwa" juristic opinion" and inference, on knowing about the irrelevant Hadith. As ignorance of the listed Hadith would conduce to errors in Fatwa and rules.

It also shed light on the role of Hadith narrators in eliminating some of the juristic dispute by referring to their rules involving Hadith. Therefore, in any disagreement between scholars, where Hadith is the pivot of disagreement, the appeal for a legal decision shall be for the scholars of Hadith , who are experts in the Hadith as Hadith should be received from them rather from jurists so that it could be perceived through the instruments of Fiqh (Jurisprudence) and jurists.

The research provides also that judging the listing of irrelevant Hadith is neither an allegation nor a conjecture or a rational probability but this can only be attained through evidence and proof as negating anything in Hadith without prove is like proving something without authority. As such, the effort exerted by Hadith scholars was considerable in this respect. Based on their expertise, practice and memorization they were able to distinguish between the real Hadith and any thing irrelevant thereto. In this regard, they did their best to and spent their lift time and tried to keep the Sunna pure and not blemished by any shortcomings nor emulated by any statement.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit